الأمم المتحدة

الجمعية العامة
الدورة الثامنة والأربعون

الوثائق الرسمية

الجلسة العامة ٨٥
المعقودة يوم الاثنين
٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣
الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد إنسانالي (غيانا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٣٠.

البنود ١٠٨ (تابع)، و ١٠٩ (تابع)، و ١١٠ الى ١١٥ (تابع)، و ١٧٢ (تابع)، و ١٢ (تابع) من جدول الأعمال

حق الشعوب في تقرير المصير:

(أ) حق الشعوب في تقرير المصير: تقرير اللجنة الثالثة (الجزء الأول) (A/48/626)

(ب) الإعمال الفعال لحق تقرير المصير بواسطة الحكم الذاتي: تقرير اللجنة الثالثة (الجزء الثاني) (A/48/626/Add.1)

التنمية الاجتماعية، بما فيها المسائل المتعلقة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة: تقرير اللجنة الثالثة (A/48/627)

منع الجريمة والعدالة الجنائية: تقرير اللجنة الثالثة (A/48/628)

النهوض بالمرأة: تقرير اللجنة الثالثة (A/48/629)

المراقبة الدولية للمخدرات: تقرير اللجنة الثالثة (A/48/630)

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والمسائل المتعلقة باللاجئين والعائدين والمشردين، والمسائل الإنسانية: تقرير اللجنة الثالثة (A/48/631)

مسائل حقوق الانسان: تقرير اللجنة الثالثة (الجزء الأول) (A/48/632)

(أ) تنفيذ الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الانسان: تقرير اللجنة الثالثة (الجزء الثاني) (A/48/632/Add.1)

هذا المحضر قابل للتصويب .
ترسل التصويبات موقعة من أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشر هذا المحضر** إلى Chief of the Verbatim Reporting Section, Room C-178، مع مراعاة إدخالها على نسخة من المحضر.
وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

Distr. GENERAL

A/48/PV.85
12 April 1994

ARABIC

93-87435(A)

(ب) مسائل حقوق الانسان، بما فيها النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الانسان والحريات الأساسية:

'١' تقرير اللجنة الثالثة (الجزءان الثالث والخامس (A/48/632/Add.2 و Add.4)

'٢' تقرير اللجنة الخامسة (A/48/795 و A/48/796)

(ج) حالات حقوق الانسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين:

'١' تقرير اللجنة الثالثة (الجزء الرابع) (A/48/632/Add.3)

'٢' تقرير اللجنة الخامسة (A/48/797)

حالة حقوق الانسان في استونيا ولاتفيا: تقرير اللجنة الثالثة (A/48/633)

ضرورة اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز وحماية حقوق الأطفال ضحايا الظروف القاسية، بما فيها المنازعات المسلحة، في جميع أنحاء العالم:

(أ) **تقرير اللجنة الثالثة** (A/48/634)

(ب) **تقرير اللجنة الخامسة** (A/48/798)

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي: تقرير اللجنة الثالثة (A/48/624)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزي): تنظر الجمعية أولا في الجزء الأول من تقرير اللجنة الثالثة (A/48/626) من البند الفرعي (أ) من البند ١٠٨ من جدول الأعمال المعنون "حق الشعوب في تقرير المصير".

تبت الجمعية الآن في مشاريع القرارات الثلاثة التي أوصت بها اللجنة الثالثة في الفقرة ١٨ من الجزء الأول من تقريرها.

مشروع القرار الأول معنون "استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الانسان ولإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير".

بدأت الآن عملية التصويت. طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، جزر البهاما، البحرين، بربادوس، بنغلاديش، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، جمهورية افريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، اثيوبيا، فيجي، غابون، غامبيا، غانا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هندوراس، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، جمهورية مولدوفا، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زائير، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

بلجيكا، بلغاريا، كندا، الجمهورية التشيكية، فرنسا، المانيا، ايطاليا، لكسمبورغ، موناكو، هولندا، البرتغال، رومانيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

الممتنعون:

البانيا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، بيلاروس، كرواتيا، الدانمرك، استونيا، فنلندا، جورجيا، اليونان، هنغاريا، ايسلندا، ايرلندا، اسرائيل، اليابان، كازاخستان، قيرغزستان، لاتفيا، لختنشتاين، ليتوانيا، مالطة، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، نيوزيلندا، النرويج،

بولندا، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، اسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا.

اعتمد مشروع القرار الأول بأغلبية ١٠٨ أصوات مقابل ١٤ صوتا، مع امتناع ٣٩ عضوا عن التصويت (القرار ٩٢/٤٨)*

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثاني معنون "الإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير".

اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الثاني دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٩٣/٤٨).

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثالث معنون "ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير للإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الانسان ومراعاتها على الوجه الفعال".

بدأت الآن عملية التصويت. طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، بوروندي، الكاميرون، الرأس الأخضر، جمهورية افريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، اكوادور، مصر، اثيوبيا، غابون، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بابوا غينيا الجديدة، بيرو، الفلبين، قطر، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غريناديـن، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زائير، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

الآرجنتين، بلجيكا، بلغاريا، كندا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، فنلندا، فرنسا، جورجيا، المانيا، هنغاريا، ايسلندا، اسرائيل، ايطاليا، اليابان، لكسمبورغ، موناكو، هولندا، النرويج، بولندا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، السويد، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

الممتنعون:

ألبانيا، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، بيلاروس، كوستاريكا، الجمهورية الدومينيكية، كرواتيا، إستونيا، فيجي، اليونان، هندوراس، ايرلندا، جامايكا، كازاخستان، قيرغيزستان، لاتفيا، لختنشتاين، ليتوانيا، مالطة، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، نيوزيلندا، نيكاراغوا، بنما، باراغواي، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، سان مارينو، سلوفينيا، اسبانيا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا، أوروغواي.

اعتمد مشروع القرار الثالث بأغلبية ١٠١ صوت مقابل ٢٦ صوتا، مع امتناع ٣٧ عضوا عن التصويت (القرار٩٤/٤٨)*

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة لممثلة منغوليا تعليلا للتصويت بعد التصويت.

السيدة انكتستسغ (منغوليا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إن وفد بلدي صوت لصالح مشروع القرار الثالث المعنون "ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الانسان ومراعاتها على الوجه الفعال". لقد فعلنا ذلك لأن تأييد حق الشعوب في تقرير المصير لا يزال يمثل السياسة الثابتة لحكومتي والمبدأ الذي تتبعه.

وفي حين أن وفد بلدي يؤيد تماما القرار بصورته العامة كنا نفضل أن تكون نصوص بعض الفقرات أكثر توازنا، لا سيما الفقرة ٢، لتبين بصورة أوضح الوضع الدولي الذي يتغير على نحو عاجل.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ١٠٨ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تنظر الجمعية الآن في الجزء الثاني من تقرير اللجنة الثالثة (A/48/626/Add.1) عن البند الفرعي (ب) من البند ١٠٨ من جدول الأعمال، المعنون "الإعمال الفعال لحق تقرير المصير بواسطة الحكم الذاتي".

يذكر الأعضاء أنه وفقا للقرار الذي اتخذته الجمعية العامة في جلستها العامة الثالثة التي انعقدت بتاريخ ٢٤ أيلول/سبتمبر، جرى تقديم البند الفرعي (ب) من البند ١٠٨ من جدول الأعمال في الجلسة العامة الـ ٣٦ التي عقدتها الجمعية العامة بتاريخ ٢٥ تشرين الأول/ اكتوبر.

تبت الجمعية الآن في مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الثالثة في الفقرة ١١ من الجزء الثالث من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع المقرر دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ١٠٨ من جدول الأعمال وكذلك في البند ١٠٨ من جدول الأعمال في مجموعه؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة الثالثة (A/48/627) عن البند ١٠٩ من جدول الأعمال، المعنون "التنمية الاجتماعية، بما فيها المسائل المتعلقة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة".

معروض على الجمعية العامة ستة مشاريع قرارات أوصت بها اللجنة الثالثة في الفقرة ٢٨ من ذلك التقرير ومشروع مقرر واحد أوصت به اللجنة الثالثة في الفقرة ٢٩.

تبت الجمعية أولا في مشاريع القرارات الستة التي أوصت بها اللجنة الثالثة في الفقرة ٢٨ من تقريرها.

نتناول أولا مشروع القرار الأول، المعنون "إدماج المعوقين إدماجا ايجابيا كاملا في جميع مناحي المجتمع ودور الأمم المتحدة الرائد في هذا المجال". وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٤٨/٩٥).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثاني عنوانه "القواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين". وقد اعتمدته اللجنة الثالثة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٤٨/٩٦).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثالث عنوانه "اليوم الدولي للمعوقين". وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٤٨/٩٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الرابع، وعنوانه "تنفيذ خطة العمل الدولية للشيخوخة"، كانت اللجنة الثالثة قد اعتمدته دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ٤٨/٩٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الخامس، وعنوانه "نحو الادماج التام للمعوقين في المجتمع: برنامج عمل عالمي مستمر"، كانت اللجنة الثالثة قد اعتمدته دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الخامس (القرار ٤٨/٩٩).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار السادس عنوانه "مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية". وقد اعتمدته اللجنة الثالثة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار السادس (القرار ٤٨/١٠٠).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الثالثة في الفقرة ٢٩ من تقريرها (A/48/627). ومشروع المقرر، وعنوانه "الوثائق التي نظرت فيها

الجمعية العامة فيما يتصل بمسألة التنمية الاجتماعية، بما فيها المسائل المتعلقة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة"، كانت اللجنة الثالثة قد اعتمدته. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم النظر في البند ١٠٩ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): الآن تبت الجمعية في تقرير اللجنة الثالثة (A/48/628) عن البند ١١٠ من جدول الأعمال المعنون "منع الجريمة والعدالة الجنائية".

ستبت الجمعية في ثلاثة مشاريع قرارات أوصت اللجنة الثالثة بها في الفقرة ١٨ من ذلك التقرير.

نتناول أولا مشروع القرار الأول، وعنوانه "معهد الأمم المتحدة الافريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين". وقد طلب اجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، جمهورية البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، جمهورية افريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، السلفادور، اثيوبيا، فيجي، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، فواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، جمهورية كوريا، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زائير، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

الولايات المتحدة.

الممتنعون:

البانيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، بيلاروس، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، المانيا، اليونان، هنغاريا، ايسلندا، ايرلندا، اسرائيل، ايطاليا، اليابان، كازاخستان، قيرغيزستان، لاتفيا، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، اسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، المملكة المتحدة.

اعتمد مشروع القرار الأول بأغلبية ١١٩ صوتا مقابل صوت واحد، مع امتناع ٤٩ عضوا عن التصويت (القرار ١٠١/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثاني، وعنوانه "منع تهريب الأجانب"، اعتمدته اللجنة الثالثة. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ١٠٢/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثالث عنوانه "منع الجريمة والعدالة الجنائية". وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ١٠٣/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١١٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): والآن تنظر الجمعية العامة في تقرير اللجنة الثالثة

(A/48/629) عن البند ١١١ من جدول الأعمال المعنون "النهوض بالمرأة".

تبت الجمعية الآن في مشاريع القرارات الثمانية التي أوصت بها اللجنة الثالثة في الفقرة ٢٣ من ذلك التقرير.

نتناول أولا مشروع القرار الأول، المعنون "إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة". وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٤٨/١٠٤).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثاني عنوانه "المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة". وقد اعتمدته اللجنة الثالثة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٤٨/١٠٥).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثالث عنوانه "تحسين مركز المرأة في الأمانة العامة". وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٤٨/١٠٦).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الرابع عنوانه "صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة". وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ٤٨/١٠٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الخامس عنوانه "تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة". وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الخامس (القرار ٤٨/١٠٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار السادس عنوانه "تحسين حالة المرأة في المناطق الريفية". وقد اعتمدته اللجنة الثالثة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار السادس (القرار ٤٨/١٠٩).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار السابع عنوانه "العنف الموجه ضد العاملات المهاجرات". وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار السابع (القرار ٤٨/١١٠).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثامن عنوانه "إدماج المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة". وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثامن (القرار ٤٨/١١١).

الرئيس: ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في التكلم لتعليل تصويتهم.

السيد تروتير (كندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد أسعد وفد بلادي أن ينضم الى توافق الآراء بشأن مشروع القرار الأول، "إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة". فالاعلان خطوة هامة نحو الأمام في التصدي لمشكلة شائعة في جميع أرجاء العالم، وفي جميع المجتمعات. وهذا الاعلان أول صك للأمم المتحدة يتضمن تعريفا شاملا لأشكال العنف ضد المرأة.

ويسرنا أن الاعلان اعتمد بتوافق الآراء. ويشعر وفد بلادي بارتياح خاص لاعتماد هذا الاعلان لأنه ينبع من مبادرة طرحتها كندا في عام ١٩٩١ في لجنة الأمم المتحدة المعنية بمركز المرأة.

السيدة وونغ (استراليا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ترحب استراليا بحرارة باعتماد الجمعية العامة لاعلان القضاء على العنف ضد المرأة. فاعتماد هذا الاعلان يعد دليلا هاما على الالتزام الدولي بالقضاء على العنف ضد المرأة، وخطوة كبيرة صوب تحقيق هذه الغاية. وإن اعتماد الاعلان يعزز بقوة التزامنا المشترك، المكرس في ميثاق الأمم المتحدة والاعلان العالمي لحقوق الانسان، في تشجيع الاحترام العالمي

لحقوق الانسان الأساسية والحقوق المتساوية للنساء والرجال. وإن اعتماد هذا الاعلان تعبير هام عن التأييد لحقوق الانسان للمرأة ولعمل الأمم المتحدة في النهوض بالمساواة للمرأة.

وقد سلمنا منذ زمن بعيد طويل بالحاجة الى قبول حقوق المرأة بطريقة أعم باعتبارها من حقوق الانسان، والاعتراف على النحو المناسب بأن العنف ضد المرأة انتهاك لحقوق الانسان. وفي هذا السياق، نتطلع الى أن يتم في الدورة القادمة للجنة حقوق الانسان تعيين المقرر الخاص المعني بالعنف ضد المرأة. وعلينا الآن أن نحافظ على الزخم في مساعينا لوضع نهاية لهذا الانتهاك الجسيم لحقوق الانسان الذي تعاني منه المرأة. ونتطلع الى المزيد من المتابعة في العام القادم في لجنة مركز المرأة.

السيدة ليمتوكو (الفلبين)(ترجمة شفوية عن الانكليزية): إننا نرحب باعتماد إعلان القضاء على العنف ضد المرأة، ونأمل أن يكون بداية عهد جديد للمرأة.

السيد مكينون (نيوزيلندا)(ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أضم صوتي الى ممثلي كندا واستراليا والفلبين في الإعراب عن الترحيب الخاص باعتماد إعلان القضاء على العنف ضد المرأة. ويود وفد بلادي أن يشيد بالوكالات والأفراد الذين ساعدوا في وضع هذا الاعلان.

وفي رأي حكومة بلادي أن هذا الاعلان يمثل إضافة هامة لمجموعة الصكوك الدولية لحقوق الانسان. وهو يؤكد أن اعتماد المجتمع الدولي لهذا الاعلان يبعث برسالة واضحة بأن جميع أشكال العنف القائم على أساس الجنس غير مقبولة. وتعرب حكومة بلادي عن الأمل في أن يكون اعتماد الجمعية العامة لهذا الاعلان مؤشرا بنهاية التعاون الاجتماعي والرسمي مع هذا النوع من العنف.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١١١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننظر الآن في تقرير اللجنة الثالثة (A/48/630) عن البند ١١٢ من جدول الأعمال المعنون "المراقبة الدولية للمخدرات". وستبت الجمعية في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة في الفقرة ٧ من ذلك التقرير. وعنوان مشروع القرار هو "العمل الدولي لمكافحة إساءة استعمال المخدرات والاتجار بها بشكل غير مشروع".

وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تفعل نفس الشيء؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١١٢/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١١٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة الثالثة (A/48/631) عن البند ١١٣ من جدول الأعمال، المعنون "تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والمسائل المتعلقة باللاجئين والعائدين والمشردين، والمسائل الإنسانية". وستبت الجمعية في مشاريع القرارات الستة التي أوصت بها اللجنة الثالثة في الفقرة ٣١ من ذلك التقرير.

نبدأ أولا بمشروع القرار الأول المعنون "عقد مؤتمر للأمم المتحدة لدراسة واستعراض مشاكل اللاجئين والعائدين والمشردين والمهاجرين بصورة شاملة". وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار الأول دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ١١٣/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثاني عنوانه "تقديم المساعدة الدولية الطارئة الى اللاجئين والمشردين في أذربيجان". وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار الثاني دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ١١٤/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثالث عنوانه " توسيع تشكيل اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين". وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار الثالث دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ١١٥/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الرابع المعنون "مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين" دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب أيضا في اعتماد مشروع القرار هذا؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ٤٨/١١٦).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الخامس عنوانه "المؤتمر الدولي المعني باللاجئين من أبناء أمريكا الوسطى". وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الخامس. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الخامس (القرار ٤٨/١١٧)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار السادس المعنون "تقديم المساعدة الى اللاجئين والعائدين والمشردين في افريقيا". هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تعتمد مشروع القرار هذا؟

اعتمد مشروع القرار السادس (القرار ٤٨/١١٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الولايات المتحدة، الذي يرغب في تعليل تصويته.

السيد ماريرو (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لم يشارك وفد الولايات المتحدة في اعتماد مشروع القرار السادس، المعنون "تقديم المساعدة الى اللاجئين والعائدين والمشردين في افريقيا"، المقدم في إطار البند ١١٣ من جدول الأعمال، للأسباب التي ذكرناها من قبل في اللجنة الثالثة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند ١١٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن الى الجزء الأول من تقرير اللجنة الثالثة (A/48/632) عن البند ١١٤ من جدول الأعمال، المعنون "مسائل حقوق الانسان". هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحيط علما بالجزء الأول من التقرير؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تنظر الجمعية الآن في الجزء الثاني من تقرير اللجنة الثالثة (A/48/632/Add.1) عن البند ١١٤ (أ) من جدول الأعمال المعنون، "تنفيذ الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الانسان". وتبت الجمعية في مشروعي القرارين اللذين أوصت بهما اللجنة الثالثة في الفقرة ١١ من ذلك التقرير.

مشروع القرار الأول عنوانه "العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الانسان". وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الأول دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تفعل نفس الشيء؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٤٨/١١٩).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الثاني، المعنون "التنفيذ الفعال للصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الانسان، بما في ذلك التزامات تقديم التقارير بمقتضى الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الانسان" دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب أيضا في اعتماد مشروع القرار هذا؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٤٨/١٢٠).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام هذه المرحلة من نظرها في البند ١١٤ (أ) من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تنظر الجمعية الآن في الجزأين الثالث والخامس (A/48/632/Add.2 و 4) من تقرير اللجنة الثالثة عن البند الفرعي (ب) من البند ١١٤ من جدول الأعمال المعنون "مسائل حقوق الانسان، بما فيها النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الانسان والحريات الأساسية".

ستنظر الجمعية أولا في الجزء الثالث (A/44/632/Add.2).

وفقا للمقرر المتخذ في الجلسة الرابعة والثمانين، أعطي الكلمة لممثل بوليفيا.

السيد كماشو أوميستي (بوليفيا) (ترجمة شفوية عن الإسبانية): طلب وفد بوليفيا التكلم، تحت البند ١١٤ من جدول الأعمال (ب)، لينوه بالاشارة إلى

إعلان العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم، الواردة في مشروع القرار الحادي عشر الذي شاركنا في تقديمه.

بينما نرى أن كلمة "Pueblos" (الشعوب)، وهي الكلمة التي نستخدمها في بوليفيا، أكثر ملاءمة من كلمة "Poblaciones" (السكان) المستخدمة في العنوان الأسباني لمشروع القرار، ويؤيد وفد بلادي تأييدا قويا التوصية الهامة التي أصدرها المؤتمر العالمي لحقوق الانسان الذي عقد في شهر حزيران/يونيه الماضي في فيينا بإعلان عقد محدد عقدا دوليا للسكان الأصليين في العالم. وهي توصية سيوافق عليها في هذه الجلسة للجمعية العامة.

في بوليفيا - كما قال رئيس جمهوريتنا، السيد غونزالو سانشيز دي لوزادا - نحن لا نتشدق بالكلام عن مشاركة السكان الأصليين في حكومتنا. بل إننا نفخر بإنه بعد خمسمائة عام، يتولى شخص من سكان آيمارا الأصليين هو السيد فيكتور هوغو كارديناس، الرجل الذي يتمتع بدرجة عالية من الثقافة، منصب نائب رئيس الجمهورية الدستوري في البلاد. إن وجوده، جنبا إلى جنب مع زعماء كبار آخرين على أعلى المستويات التنفيذية والبرلمانية دليل قاطع على أننا في بوليفيا على استعداد لتقويم مظالم قديمة قدم الدهر من الإبعاد والتهميش. وهذا يشير إلى التغييرات التي نقوم بها، متجاوزين الوعود والبيانات. ونحن نعتقد أنه لابد لنا، في بلدنا وعلى المستوى العالمي، أن نحقق الوحدة عن طريق التنوع.

إن حكومة بوليفيا تعرب - من خلالي - عن اهتمامها الخاص بهذا البند. ونود أن نثني على الجمعية العامة لإعلانها العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم، ونعرب عن رغبتنا العميقة في القيام بعمل متابعة فعال في تخطيط العقد حتى يحقق نجاحا باهرا.

وبسبب اهتمام بوليفيا البالغ بمسألة السكان الأصليين هذه، تود حكومة بلادي أن تقدم بشكل رسمي الدعوة لحضور أول اجتماع لإعداد برنامج أنشطة ومشاريع العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم المقرر عقده في مدينة كوتشابامبا - في بوليفيا - في الربع الأول من عام ١٩٩٤. وسيتم الاتفاق على التفاصيل مع الأمين العام وهيئات الأمم المتحدة ذات الصلة. وتأمل حكومة بوليفيا أن تولى هذه المبادرة الاهتمام اللازم.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في تعليل تصويتهم أو شرح موقفهم قبل التصويت.

السيد فرناندز بلاسيوس (كوبا) (ترجمة شفوية عن الإسبانية): إن مشروع القرار الثاني عشر المعنون "زيادة فعالية مبدأ إجراء انتخابات دورية ونزيهة"، يواصل المضي على طريق يبعده أكثر فأكثر عن القواعد التي أرستها الدول الأعضاء في احترام إجراءات الانتخابات الوطنية.

إن مشروع القرار يجعل مشروعية الانتخابات، التي تعد من أعمال سيادة الدول والشعوب، متوقفة على تقييم تقوم به الأمم المتحدة، وفي الوقت نفسه يجعل منح المساعدة الانتخابية مرهونا بنتائج ذلك التقييم، الأمر الذي يشكل انتهاكا لمبادئ السيادة ويتعارض مع الميثاق والقانون الدولي. إن الأمانة العامة ليس من حقها أن تصدر أحكاما على الإجراءات الانتخابية للدول الأعضاء لأن تلك الدول هي وحدها التي لها السلطة في اتخاذ القرار بشأن عملياتها الانتخابية والحاجة إلى المساعدة بشأنها.

إن الأمم المتحدة يجب أن تحصر نفسها في تسهيل المساعدة المطلوبة منها بقرار من الهيئات الحكومية الدولية المناسبة. وليس من المناسب بأي حال من الأحوال أن تتولى وحدة المساعدة الانتخابية مهام تخص دولا أعضاء. إن وحدة المساعدة الانتخابية ليس لها الحق ولا السلطة لمراقبة المؤسسات السياسية للدول أو تقديم مبادئ توجيهية إليها بشأن تطوير مؤسساتها سواء بذرائع تتعلق بتقديم مساعدة انتخابية أو أية ذريعة أخرى.

إن الفقرتين ٣ و ٤ الواردتين في النص تعدان، لأول مرة، محاولة لتحويل وحدة المساعدة الانتخابية بالأمم المتحدة إلى أداة للتدخل السياسي والتأثير الأيديولوجي في شؤون الدول التي تطلب مساعدة انتخابية. ووفد بلادي لديه تحفظات خطيرة أيضا بشأن محتوى الفقرتين ٩ و ١٠ اللتين نعتقد أنهما تقدمان دليلا آخر على ما يبدو أنه أصبح ممارسة خطيرة في عمل اللجنة الثالثة.

إننا نعتقد أن الوقت قد حان للامتثال لأحكام القرار ٢٤٨/٤٥ باء الذي أكد مجددا أن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية المناسبة من لجان الجمعية العامة الموكول إليها مسؤوليات عن مسائل الادارة والميزانية. وفي الوقت نفسه، جرى الإعراب عن القلق من قبل لجان متخصصة وهيئات حكومية دولية أخرى لإقحام نفسها في أمور الادارة والميزانية. يجب أن ننوه، كما نوهنا في العام الماضي، بأن المبادئ التوجيهية المذكورة في الفقرة ١٠، التي طُلب تقديم نسخة منقحة منها، لم تدرسها ولم توافق عليها أبدا الدول الأعضاء.

لهذه الأسباب جميعا، لن تتمكن كوبا من التصويت مؤيدة مشروع القرار هذا ولا من قبول توافق آراء بشأنه.

السيدة فينغ كوي (الصين)(ترجمة شفوية عن الصينية): سيؤيد الوفد الصيني مشروع القرار الحادي عشر بشأن العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم، الوارد في الوثيقة A/48/632/Add.2. ويود الوفد الصيني، قبل أن يدلي بصوته، أن يبدي الملاحظات التالية.

أولا، لا يوجد في الوقت الراهن تعريف واضح لعبارة "السكان الأصليين". ولكن من المعترف به عالميا أن مفهومي "السكان الأصليين" و "الأقلية الوطنية" مختلفان تماما وأن حماية حقوق الأقليات الوطنية واستعادة حقوق السكان الأصليين التزامان مختلفان اختلافا تاما.

ونأمل في أن الأمانة العامة للأمم المتحدة وهيئات منظومة الأمم المتحدة المختصة ستتجنب، لدى تنظيم الأنشطة المتصلة بالسكان الأصليين وفي إعداد الوثائق والمنشورات ذات الصلة، الوقوع في تعقيدات لا لزوم بها من خلال عدم الخلط بين "الأقلية الوطنية" و "السكان الأصليين".

ثانيا، ما برحت الصين بلدا موحدا يجمع الكثير من القوميات. وجميع القوميات الصينية، البالغ عددها ٥٦ قومية، من السكان الأصليين للصين. وما برحوا يعيشون هناك منذ فترة تاريخية طويلة. وعلى خلاف المناطق الأخرى من العالم، لا يوجد في الصين ما يسمى بـ "السكان الأصليين".

ثالثا، تؤيد الحكومة الصينية إعلان الجمعية العامة الخاص بالعقد الدولي للسكان الأصليين في العالم. ونأمل أن تعمل الأمم المتحدة والمنظمات الدولية المعنية وتنجح في تنظيم أنشطة العقد.

والوفد الصيني يعلن عن هذه المواقف لتسجيلها في محاضر الجمعية.

السيد ليمجوكو (الفلبين)(ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أشير الى مشروع القرار الثامن المعنون "القضاء على جميع أشكال التعصب الديني" الوارد في الجزء الثالث من التقرير (A/48/632/Add.2). لقد كان بود وفد بلادي أن يصبح من مقدمي مشروع القرار هذا لولا فرق التوقيت بين عاصمة بلادي ونيويورك البالغ ١٣ ساعة الذي حال دون حصولنا على تعليمات بشأن هذه المسألة في الوقت المناسب.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): معروض على الجمعية الآن ٢١ مشروع قرار أوصت بها اللجنة الثالثة في الفقرة ٨٨ من الجزء الثالث من تقريرها (A/48/632/Add.2). وسأطرح مشاريع القرارات هذه على الجمعية واحدا تلو الآخر - باستثناء مشروع القرار الحادي عشر، الذي تم تأجيل البت فيه لغاية عصر يوم غد. وبعد البت فيها جميعا، ستتاح للمثلين مرة أخرى فرصة تعليل تصويتاتهم.

مشروع القرار الأول عنوانه "المؤتمر العالمي لحقوق الانسان". ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المالية المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار في الوثيقة A/48/795. لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الأول دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تفعل نفس الشيء؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ١٢١/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثاني عنوانه "حقوق الانسان والإرهاب". لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الثاني دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ١٢٢/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثالث عنوانه "المناهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية".

تبدأ الآن عملية التصويت. طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، أرمينيا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، جمهورية افريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، السلفادور، اثيوبيا، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، فواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، جامايكا، الأردن، كينيا،

الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زائير، زامبيا.

المعارضون:

البانيا، استراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، فنلندا، فرنسا، المانيا، اليونان، هنغاريا، ايسلندا، ايرلندا، اسرائيل، ايطاليا، اليابان، لختنشتاين، لكسمبورغ، مالطة، موناكو، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، اسبانيا، السويد، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

الممتنعون:

الأرجنتين، أذربيجان، بيلاروس، البوسنة والهرسك، استونيا، فيجي، جورجيا، كازاخستان، لاتفيا، ليتوانيا، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، نيوزيلندا، بنما، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، تركيا، أوكرانيا.

اعتمد مشروع القرار الثالث بأغلبية ١١٥ صوتا مقابل ٣٤ صوتا مع امتناع ٢١ عضوا عن التصويت (القرار ١٢٣/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الرابع عنوانه "احترام مبدأي السيادة الوطنية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول في عملياتها الانتخابية".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بنن، بوتان، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، جمهورية افريقيا الوسطى، تشاد، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، اثيوبيا، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، الأردن، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بابوا غينيا الجديدة، بيرو، قطر، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زائير، زمبابوي.

المعارضون:

البانيا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، بيلاروس، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، استونيا، فنلندا، فرنسا، المانيا، اليونان، هنغاريا، ايسلندا، ايرلندا، اسرائيل، ايطاليا، اليابان، كازاخستان، لاتفيا، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبورغ، مالطة، جزر مارشال، موناكو، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بنما، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، اسبانيا، السويد، تركيا، اوكرانيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

الممتنعون:

بليز، بوليفيا، شيلي، كوستاريكا، السلفادور، فيجي، جورجيا، جامايكا، موريشيوس، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، نيكاراغوا، باراغواي، الفلبين، جزر سليمان، تركمانستان، أوروغواي، زامبيا.

اعتمد مشروع القرار الرابع بأغلبية ١٠١ صوت مقابل ٥١ صوتا مع امتناع ١٧ عضوا عن التصويت (القرار ١٢٤/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الخامس عنوانه "دعم تدابير الأمم المتحدة في ميدان حقوق الانسان عن طريق تعزيز التعاون الدولي وأهمية انتهاج اللاإنتقائية والحياد

والموضوعية". لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الخامس دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الخامس (القرار ١٢٥/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار السادس عنوانه "سنة الأمم المتحدة للتسامح". لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار السادس (القرار ١٢٦/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار السابع عنوانه "عقد التثقيف في مجال حقوق الانسان". لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار السابع دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تفعل نفس الشيء؟

اعتمد مشروع القرار السابع (القرار ١٣٧/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثامن عنوانه "القضاء على جميع أشكال التعصب الديني". لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الثامن دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثامن (القرار١٢٨/٨).

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار التاسع بعنوان "تعزيز مركز حقوق الانسان التابع للأمانة العامة". لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار التاسع دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار التاسع (القرار ١٢٩/٤٨)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار العاشر بعنوان "الحق في التنمية". لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار العاشر دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار العاشر (القرار ١٣٠/٤٨)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يذكر الأعضاء، كما أشير الى ذلك مسبقا، أن البت في مشروع القرار الحادي عشر، المعنون "العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم"، قد تأجل حتى صباح الغد.

مشروع القرار الثاني عشر بعنوان "تعزيز فعالية مبدأ إجراء انتخابات دورية ونزيهة". طلب اجراء تصويت منفصل على الفقرة ٣ من المنطوق.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أنغولا، انتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بلغاريا، بوركينا فاصو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية افريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، السلفادور، استونيا، اثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا ايسلندا، الهند، اندونيسيا، ايرلندا، اسرائيل، ايطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، لاتفيا، ليسوتو، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، جزر ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سان مارينو، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، اسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، اليمن، زائير، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

الصين، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، العراق، ميانمار.

الممتنعون:

جيبوتي، غينيا - بيساو، الجماهيرية

العربيـــــة الليبيـــــة، الفلبيـــــن، السودان، الجمهوريـــة العربية السورية، تايلند، أوغندا، فييت نام.

أبقيت الفقرة ٣ من المنطوق بأغلبية ١٤٩ صوتا مقابل خمسة أصوات، مع امتناع تسعة أعضاء عن التصويت.

الرئيس (ترجمـــة شفويـــة عن الانكليزية): طلب إجـــراء تصويت مسجل منفصل على الفقرة ٤ من المنطوق.

أجري تصويت منفصل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أنغولا، انتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جـــزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بلغاريا، بوركينـــا فاصو، بوروندي، كمبوديا، الكاميـــرون، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية افريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، كولومبيا، جزر القمر، الكونغـــو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، السلفادور، استونيا، اثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتـــي، هندوراس، هنغاريا ايسلندا، الهند، اندونيسيا، ايرلندا، اسرائيل، ايطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، لاتفيا، ليسوتو، لختنشتاين، ليتوانيـــا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، جزر ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سان مارينو، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، اسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، جمهورية مقدوونيـــا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستـــان، أوكرانيـــا، الإمارات العربيـــة المتحدة، المملكة المتحـــــدة جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة أوروغواي، فنزويـــلا، اليمن، زائير، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

الصيـــــن، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، العراق، ميانمار.

الممتنعون:

جيبوتي، الجماهيرية العربية الليبية، الفلبين، السودان، الجمهورية العربية السورية، تايلند، أوغندا، فييت نام.

أبقيت الفقرة ٤ من المنطوق بأغلبية ١٥٠ صوت مقابل خمسة أصوات، مع امتناع ثمانية أعضاء عن التصويت.

الرئيس (ترجمة شفويـــة عن الانكليزية): أطرح للتصويت الآن مشروع القرار الثاني عشر في مجموعه.

طلب اجراء تصويت مسجل منفصل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أنغولا، انتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجـــان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بلغاريا، بوركينـــا فاصو، بوروندي، كمبوديا، الكاميـــرون، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية افريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، كولومبيا، جزر القمر، الكونغـــو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكـــا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، السلفادور، استونيا، اثيوبيا، فيجـــي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبـــيا، جورجيـــا، ألمانيـــا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا ايسلندا، الهند، اندونيسيا، ايرلندا، اسرائيل، ايطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبـــرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، جزر ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحـدة)، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سان مارينو، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، اسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو،

ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة الولايات المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، اليمن، زائير، زامبيا.

المعارضون:

لا أحد.

الممتنعون:

الصين، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، العراق، الجماهيرية العربية الليبية، ميانمار، الفلبين، السودان، الجمهورية العربية السورية، أوغندا، جمهورية تنزانيا المتحدة، فييت نام، زمبابوي.

اعتمد مشروع القرار الثاني عشر، في مجموعه، بأغلبية ١٥٣ صوتا مقابل لا شيء، مع امتناع ١٣ عضوا عن التصويت.(القرار ١٣١/٤٨)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثالث عشر بعنوان "تعزيز سيادة القانون". لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الثالث عشر دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الثالث عشر (القرار ١٣٢/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الرابع عشر بعنوان "السنة الدولية للسكان الأصليين في العالم، ١٩٩٣".

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الرابع عشر دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الرابع عشر (القرار ١٣٣/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الخامس عشر بعنوان "المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الانسان".

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الخامس عشر دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الخامس عشر (القرار ١٣٤/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار السادس عشر بعنوان "الأشخاص المشردون داخليا".

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار السادس عشر دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذز نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار السادس عشر (القرار ١٣٥/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار السابع عشر بعنوان "محنة أطفال الشوارع".

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار السابع عشر دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار السابع عشر (القرار ١٣٦/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثامن عشر بعنوان "حقوق الانسان في مجال إقامة العدل".

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الثامن عشر دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الثامن عشر (القرار ١٣٧/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار التاسع عشر بعنوان "إعلان بشأن حقوق الأشخاص المنتمين الى أقليات قومية أو إثنية والى أقليات دينية ولغوية".

وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار التاسع عشر دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار التاسع عشر (القرار ١٣٨/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار العشرون بعنوان "حقوق الإنسان والهجرات الجماعية".

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار العشرون دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار العشرون (القرار ١٣٩/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الحادي والعشرون بعنوان "حقوق

الإنسان والتقدم العلمي والتكنولوجي".

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الحادي والعشرين دون تصويت. هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الحادي والعشرون (القرار ٤٨/١٤٠).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننظر الآن في الجزء الخامس (A/48/632/Add.4) من تقرير اللجنة الثالثة بشأن البند الفرعي (ب) من البند ١١٤ من جدول الأعمال.

أعطي الكلمة للممثلين الذين يرغبون في شرح مواقفهم.

السيد هيون (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يود وفدي أن يشرح موقفه بشأن إنشاء منصب المفوض السامي لتعزيز وحماية جميع حقوق الانسان، المقترح في الوثيقة (A/48/632/Add.4).

لقد أوضح وفد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، في المؤتمر العالمي المعني بحقوق الانسان وفي اللجنة الثالثة، أنه قد يعارض إنشاء منصب المفوض السامي لحقوق الانسان.

وإنها لحقيقة معروفة للجميع في العلاقات الدولية أن الدول المستقلة يجري التدخل في سيادتها، وأن ضغوطا غير معقولة تفرض عليها، ويمارس ضدها التحيز والمعايير المزدوجة والانتقائية تحت ذريعة مسألة حقوق الانسان.

ومن المؤسف حقا أنه حتى الصكوك والمعاهدات الدولية يساء استخدامها من جانب بعض البلدان أو مجموعات البلدان لأغراض سياسية. وبعض البلدان النامية تقع ضحية لذلك. وفي ظل هذه الظروف، لم يكن من قبيل الصدفة أن العديد من البلدان النامية أعربت، في مؤتمر فيينا وفي هذه الدورة للجمعية العامة، وعلى وجه الخصوص في جلسات الفريق العامل التابع للجنة الثالثة، عن قلقها بشأن ما إذا كان المنصب المقترح يمكن أن يسهم فعلا في حماية حقوق الإنسان وتعزيزها وفقا لميثاق الأمم المتحدة.

وبناء على الآراء التي أعربت عنها توا، يرى وفدي أن إنشاء منصب المفوض السامي لحقوق الإنسان ما كان ينبغي أن يناقش إلا بعد إضفاء الطابع الديمقراطي الحقيقي على الأمم المتحدة. عندئذ فقط يصبح التعاون الدولي في مجال حقوق الانسان بناء ومستندا الى مبادئ النزاهة والموضوعية واللاانتقائية وعدم التسييس، الأمر الذي يسمح بإحراز التقدم الواجب في الجهود الدولية الرامية الى تعزيز حقوق الانسان.

ويود وفدي أن يؤكد أنه إذا أسيء استعمال منصب المفوض السامي المزمع إنشاؤه باستخدامه كأداة للتعدي على سيادة بلدان أخرى، بشكل لا يتفق مع ولايته - وبوجه خاص مع ميثاق الأمم المتحدة - فإن هذا سيكون مرفوضا رفضا قاطعا.

السيد العربي (مصر): يهمني أن أبدأ بتوجيه خالص الشكر للسفير أيالا لاسو على مجهوداته الخارقة التي كللت بالنجاح.

إن وفد مصر طلب الكلمة قبل اعتماد مشروع القرار A/C.3/48/L.85 ليبرز النقاط التالية التي على أساسها انضم الى توافق الآراء.

لقد ظلت فكرة إنشاء منصب مفوض سام لحقوق الانسان محل مناقشة في محافل الأمم المتحدة لما يقرب من نصف قرن.

وإذا كان الواقع السياسي العالمي قد حال دون تحقيق هذه الفكرة في مرحلة ما، فإن توافق الآراء الذي تم التوصل اليه، والمتمثل في مشروع القرار المطروح أمامنا اليوم، إنما يشكل بطبيعته حلا وسطا بين عدد من البدائل التي كانت متداولة بشأن المنصب وطبيعته، والتي تختلف في مضمونها وفي فلسفتها. وبالتالي فإن النتيجة النهائية التي تم الاتفاق عليها اختلفت طبيعتها وتوجهاتها عن البدائل التي كانت مطروحة.

لا شك أن إنشاء هذا المنصب من خلال اتفاقية دولية كما سيكسب صلاحياته قوة إلزامية، ويضفي على نشاط الأمم المتحدة في مجال حقوق الانسان بعدا لم تشهده من قبل.

ولا شك في أن إجراء مراجعة لأنشطة الأمم المتحدة في مجال حقوق الانسان لتقييم فعاليتها ومدى مواءمتها لدور المنظمة المستقبلي كان سيساعد حتما على رسم صلاحيات المنصب بصورة أكثر تحديدا.

الآن، وقد تقرر إنشاء منصب مفوض سام لحقوق الإنسان، والاتفاق على أسس ولايته واختصاصه، فإنه من الضروري إعادة تأكيد بعض المبادئ الأساسية التي ستحكم عمل المفوض السامي وتنفيذه لمهامه.

إن مسؤولية تعزيز حقوق الانسان في كافة أنحاء العالم دون ممارسات انتقائية ودون تمييز بين الحقوق السياسية والمدنية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية،

هي أول هذه المبادئ. وبناء عليه، فإن عالمية مفهوم حقوق الانسان وعالمية ولاية المنصب، يفرضان على المفوض السامي هذه المسؤولية التي يرتبط تحقيقها بمصداقية المنصب ذاته.

وثاني هذه المبادئ التي أود التأكيد عليها اليوم هو احترام المفوض السامي لأهداف ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة في تنفيذه لولايته، وعلى رأسها مبدأ احترام سيادة الدول وتشريعاتها الوطنية.

وأخيرا، فإن مسؤولية رسم سياسات المنظمة إنما هي مسؤولية الدول الأعضاء، من خلال أجهزة الأمم المتحدة الحكومية. وعليه، فإن المفوض السامي سيضطلع بتنفيذ سياسات المنظمة في حدود ولايته، وفقا للإرشادات النابعة من أجهزة المنظمة الحكومية المعنية.

إن احترام المبادئ السابقة هو مفتاح نجاح عمل المفوض السامي وضمان حسن أدائه لوظيفته وتعزيز نشاط الأمم المتحدة في مجال حقوق الانسان. وبناء على هذه المبادئ، فإن وفد مصر يسعده أن ينضم الى توافق الآراء.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الثالثة في الفقرة ١٤ من الجزء الخامس من تقريرها (A/48/632/Add.4)، ومشروع مقرر أوصت به اللجنة في الفقرة ١٥.

ننتقل أولا الى مشروع القرار الوارد في الفقرة ١٤ من الجزء الخامس من التقرير. وتقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار، وارد في الوثيقة A/48/796. ومشروع القرار، وعنوانه "المفوض السامي لتعزيز جميع حقوق الانسان وحمايتها"، اعتمدته اللجنة الثالثة بتوافق الآراء. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٤١/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): وأخيرا، ننتقل الى مشروع المقرر، "التقارير التي نُظر فيها تحت البند المعنون 'مسائل حقوق الانسان'"، الوارد في الفقرة ١٥ من الجزء الخامس من تقرير اللجنة (A/48/632/Add.4). هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع المقرر؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): والآن أعطي الكلمة للممثلين الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات لتعليل التصويت أو شرح المواقف.

السيد ويسنومورتي (اندونيسيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يشرفني أن أتكلم نيابة عن الدول الأعضاء في حركة عدم الانحياز.

إن مشروع القرار الذي يُنشئ منصب المفوض السامي لحقوق الانسان، والذي اعتمدته الجمعية العامة توا بتوافق الآراء، يشكل خطوة هامة صوب تعزيز حقوق الانسان وحمايتها، عن طريق التعاون الدولي وفقا لما يدعو اليه ميثاق الأمم المتحدة. كما إننا نشعر بالإرتياح إزاء العملية التي اتخذ من خلالها القرار بإنشاء منصب المفوض السامي. وإن اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء يعد برهانا ليس فحسب على روح التعاون والتوفيق فيما بين أعضاء الأمم المتحدة، بل أيضا على الإرادة الحقيقية صوب التفاهم المتبادل والتوفيق بين مصالح واهتمامات الجميع. وأرى أنه يعبر عن البيئة الإيجابية التي ينبغي أن تناقش فيها جميع مسائل حقوق الانسان على جميع الأصعدة. ونأمل أن يسترشد المفوض السامي - أو المفوضة السامية - الذي أنشئ منصبه بهذا الأسلوب التعاوني، بالروح نفسها لدى إضطلاعه بولايته.

ويعود الفضل في نجاح أعمالنا الى الدور الإيجابي الذي لعبه كل من إدوارد كوكان، ممثل جمهورية سلوفاكيا، رئيس اللجنة الثالثة، والسفير أيالا لاسو ممثل اكوادور، رئيس الفريق العامل المعني بهذا الموضوع. ولا شك في أن قيادة السفير أيالا لاسو وحكمته ومهارته الدبلوماسية أسهمت في تحقيق توافق الآراء الضروري جدا لكفالة التنفيذ الفعال للقرار المتخذ توا.

إننا، نحن بلدان عدم الانحياز، انضممنا الى توافق الآراء لأننا نرى أن إنشاء منصب المفوض السامي لحقوق الانسان بالولاية الصحيحة المنصوص عليها في القرار، يمكن أن يسهم إسهاما إيجابيا في عمل الأمم المتحدة في مجال حقوق الانسان. ومن المهم أن نلاحظ أن القرار يتضمن المبادئ التوجيهية التي ينبغي للمفوض السامي أن يتقيد بها لدى اضطلاعه بمهمته، بما في ذلك مبادئ النزاهة والموضوعية واللاانتقائية، بروح من الحوار والتعاون الدوليين البنائين؛ وضرورة احترام سيادة الدول وسلامتها الإقليمية وولايتها القضائية الداخلية؛ وكذلك المبدأ القاضي بأن جميع حقوق الانسان عالمية ولا تقبل التجزئة ومترابطة

ومتداخلة، ولذلك ينبغي أن تحظى جميعها بنفس التشديد.

ومما يدعو للسرور أيضا أن نلاحظ أن الحق في التنمية، كما ورد في إعلان الحق في التنمية، ظهر بشكل بارز في القرار باعتباره واحدا من المبادئ التوجيهية وجزءا من ولاية المفوض السامي. ومما له أهمية مماثلة التأكيد مجددا في القرار على أن مختلف الخلفيات التاريخية والثقافية والدينية يجب أن يضعها المفوض السامي في الاعتبار. ونحن، بلدان عدم الانحياز، على ثقة بأن المفوض السامي سيسترشد باستمرار، عند اضطلاعه بواجباته، بهذه المبادئ التوجيهية الأساسية.

تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد العربي (مصر).

ومن بين أكثر عناصر القرار حسما ولاية مفوض السامي. ونتيجة لجهودنا المشتركة للتوصل الى توافق في الآراء عن طريق التفاوض، وضعنا ولاية واسعة النطاق ولكنها محددة بوضوح حتى تمكن المفوض السامي من العمل بشكل فعال، مع مراعاة المبادئ التوجيهية المنصوص عليها في القرار. وفي هذا الصدد، من المهم أن نذكر أن المفوض السامي سيكون عليه أن يقوم بدور نشط، ويجري حوارا مع جميع الحكومات في تنفيذ ولايته. ونود أن نؤكد أن كلمة "حوار" تعني وسيلة تتيح للمفوض السامي أن يعزز حقوق الإنسان ويحميها عن طريق التعاون الدولي، على النحو المتوخى في الميثاق، وأن يمتنع عن اتباع نهج واجراءات مثيرة للعداء والمواجهة، والامتناع أيضا عن الإدلاء ببيانات خطابية لا تخدم سوى الذات. ورأينا المدروس هو أن روح التعاون هذه ينبغي أيضا أن تسود في التقرير السنوي المطلوب من المفوض السامي أن يعده بمقتضى القرار.

ونرى من الأمور الأساسية أن إنشاء منصب المفوض السامي لحقوق الإنسان ينبغي أيضا أن يعزز فعالية هيئات الأمم المتحدة الأخرى المعنية بمسائل حقوق الإنسان، وبخاصة مركز حقوق الإنسان. إن قدرة المركز على تقديم المساعدة الفنية وسائر أنواع الدعم الأخرى الى البلدان النامية، لها أهمية خاصة لبلدان عدم الانحياز. ولهذا السبب نأمل أن يعمل المفوض السامي بطريقة تتسم بالتعاون مع الدول الأعضاء، ليس فقط بشأن مختلف مسائل حقوق الإنسان، وإنما أيضا بشأن عملية تعزيز آليات حقوق الإنسان الأساسية التابعة للأمم المتحدة.

إن بلدان حركة عدم الانحياز تتطلع الى تعاون مثمر مع المفوض السامي الجديد، والى تعزيز قدرة الأمم المتحدة على تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها.

قبل أن أختتم بياني، أود أن أعرب عن أملنا في أن تُظهر جميع الدول الأعضاء في المنظمة نفس التصميم والجدية وروح التعاون والتراضي المتبادل، التي تجلت حتى الآن في الفريق العامل المفتوح العضوية التابع للجنة الثالثة، وعندما يبدأ في تناول سائر جوانب تنفيذ توصيات إعلان وبرنامج عمل فيينا في أوائل العام المقبل.

السيد تايلهاردات (فنزويلا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): أدلى ممثل اندونيسيا توا ببيان نيابة عن أعضاء بلدان حركة عدم الانحياز، وفنزويلا عضو فيها، وبطبيعة الحال فإن وفد بلادي يوافق تماما على كل شيء قاله. ومع هذا، يود وفد بلادي أن يعرب عن سروره لاستطاعة بلدنا أن يصف هذا المقرر، دون تحفظ، بأنه ذو أهمية تاريخية بالنسبة للأمم المتحدة والدول الأعضاء بها.

إن إنشاء منصب المفوض السامي لحقوق الإنسان بتوافق الآراء لهو أوضح تعبير ممكن عن الأهمية التي تعلقها الدول الأعضاء على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وعلى الاعتراف العالمي بالدور الرئيسي الذي يقوم به المجتمع الدولي في جهوده لضمان الاحترام الكامل لتلك الحقوق. إن الولاية المنشأة في القرار تعطي للمفوض السامي جميع السلطات اللازمة للاضطلاع بالوظائف التي تطالب منظمتنا بالقيام بها في مجال حماية الحقوق والحريات الأساسية للفرد في أي، وكل جزء من أجزاء العالم.

إن القرار الذي اعتمدناه يتضمن توازنا دقيقا في تحديد العمل الذي يقوم به المفوض السامي. وبالنسبة لبلدي فإن الجانب الأساسي لهذه المهمة هو الذي يتعلق بتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان للناس كافة. وفي تنفيذ هذا، ينبغي أن يحظى المفوض السامي بالدعم المؤسسي من المنظمة، والتعاون الضروري من جميع الدول الأعضاء. ونحن مقتنعون بأن المقرر الذي اتخذناه سيساعد على تركيز الاهتمام الضروري وفي الوقت المناسب على مشاكل حقوق الإنسان المعقدة والمتنوعة التي تواجه المجتمع الدولي اليوم.

لا يمكنني أن أنهي بياني دون إبراز أهمية المشاركة الواسعة النطاق للوفود في العملية التفاوضية، والروح البناءة والمرونة المستمرة اللتين أبداهما الذين شاركوا في العملية. وأخيرا، أتوجه بكلمة تهنئة الى السفير خوسيه آيالا لاسو، ممثل اكوادور الذي تمكن من توجيه عملية التفاوض المعقدة هذه الى نهاية ناجحة.

السيد سرينيفسان (الهند) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إننا نؤيد البيان الذي أدلى به الممثل الدائم لأندونيسيا تعليلا للتصويت، نيابة عن بلدان حركة عدم الانحياز. إن توافق الآراء التاريخي الذي توصلنا اليه بشأن إنشاء منصب المفوض السامي لحقوق الإنسان يعكس مرحلة ما بعد مؤتمر فيينا التي تتسم بالتعاون الدولي في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. إن حقوق الإنسان لم تعد مسألة ايديولوجية في نهاية الحرب الباردة، إلا أنه بعدها مباشرة كان هناك اتجاه لجعل حقوق الإنسان قضية بين الشمال والجنوب، فادعت بعض الدول أنها نصير حقوق الإنسان، وانتقدت دولا أخرى، أغلبها أفقر حالا، بأنها منتهكة لتلك الحقوق.

ولقد كان المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في فيينا نقطة تحول، لأننا اعتمدنا فيه نهجا عالميا، ليس فقط لمختلف فئات حقوق الإنسان، وإنما أيضا لأسباب الانتهاكات ووسائل علاجها. إن توافق الآراء الذي توصلنا اليه في فيينا بشأن طرق ووسائل تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان للناس كافة هو الذي أدى اليوم الى توافق الآراء بشأن ولاية المفوض السامي لحقوق الإنسان. ونحن نأمل أن يسترشد المفوض السامي في أعماله بهذا النهج التوافقي الذي سيعزز مصداقيته ويحول دون تسييس مسائل حقوق الإنسان.

إننا نلاحظ أن المفوض السامي سيعمل في إطار ميثاق الأمم المتحدة وتحت توجيه وسلطة الأمين العام. وأن عليه التزاما باحترام سيادة الدول وسلامتها الإقليمية ولايتها القضائية المحلية، في الوقت الذي يعزز فيه احترام جميع حقوق الإنسان والتقيد بها على الصعيد العالمي. ولا يمكنه أن يكون انتقائيا أو تمييزيا في مهمته لأن جميع حقوق الإنسان مترابطة وغير قابلة للتجزئة. وفضلا عن ذلك، عليه مسؤولية خاصة عن تعزيز التنمية المستدامة والمتوازنة، وكفالة إعمال الحق في التنمية، وخاصة بتعزيز دعم الهيئات ذات الصلة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة لذلك الغرض.

أما الحوار الذي يدخل فيه المفوض السامي مع الحكومات، فينبغي أن يكون على المستوى المناسب وبروح من التعاون بدلا من المواجهة، وينبغي أن يعكس مبادئ العالمية والموضوعية واللاانتقائية. فالحكومات نفسها هي، في آخر المطاف، المسؤولة أمام شعوبها، وهي المسؤولة عن تعزيز وحماية حقوق الإنسان الخاصة بها. ودور الأمم المتحدة والمفوض السامي ينبغي أن يكون مساعدة هذه العملية كما هو مطلوب. وستكون مهمة المفوض السامي الكبرى هي تنسيق أنشطة حقوق الإنسان في جميع أنحاء منظومة الأمم المتحدة. ويرى وفد بلادي أن ذلك التنسيق يتعلق بجميع أجهزة الأمم المتحدة وهيئاتها ووكالاتها المتخصصة الموكول اليها تناول مسائل حقوق الإنسان وفقا لإعلان وبرنامج عمل فيينا.

عاد الرئيس الى مقعد الرئاسة.

إن التقرير الذي يقدمه المفوض السامي عن أنشطته الى لجنة حقوق الانسان، سيمكن اللجنة من تقييم حالة حقوق الانسان في العالم واتخاذ التدابير العلاجية حيثما يكون ذلك ممكنا من الناحية العملية.

وينص إعلان فيينا على ضرورة أن تزيل الدول جميع انتهاكات حقوق الانسان وأسبابها، بالإضافة الى العقبات التي تقف في طريق التمتع بهذه الحقوق. ومن بين تلك العقبات الفقر المدقع، وجميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري، وأعمال وأساليب وممارسات الارهاب. ويسعدنا أن نلاحظ أن المجتمع الدولي يتوقع من المفوض السامي أن يضطلع بدور بناء في مساعدة الدول على مكافحة تلك العقبات.

إننا ندين بالامتنان لرئيس اللجنة الثالثة، السفير ادوارد كوكان ممثل سلوفاكيا، على تسهيله توافق الآراء بشأن ولاية الفريق العامل الذي تناول هذه المسألة. كما إن رئيس الفريق العامل، السفير خوسيه أيالا لاسو ممثل اكوادور، قد حظي بتأييد عالمي لحكمته، ومهاراته الدبلوماسية ومعرفته العميقة بمسائل حقوق الانسان. إن توجيه السفير أيالا لاسو للعمل في مختلف مراحله كان ذا قيمة عظيمة بالنسبة للفريق العامل. ففي لحظات الشك والأزمات، كان لثقة الرئيس وتفاؤله الفضل في توحيد شمل الفريق العامل. وقد أسعد وفدي وتشرف بالعمل معه عن قرب، وبتزويده بالمساعدة قدر الامكان.

وسيعتمد نجاح منصب المفوض السامي على قدرته على حماية وتعزيز حقوق الانسان بروح من التعاون مع الدول الأعضاء. ولا تزال الهند ملتزمة بالكامل بحماية وتعزيز حقوق الانسان. وسنقدم تعاوننا لمكتب المفوض السامي لحقوق الانسان تمشيا مع نص وروح ميثاق الأمم المتحدة والقرار الذي اتخذناه توا بتوافق الآراء.

السيد علي (العراق): أولا يود وفدي أن يعرب عن تأييده التام لما جاء في بيان الممثل الدائم لإندونيسيا الموقر الذي تحدث توا باسم دول حركة عدم الانحياز.

ثانيا، إن وفد العراق قد انضم الى توافق الآراء بشأن القرار الذي اعتمدناه توا والمعنون

"المفـــــوض السامي لتعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتهـــا". وكان موقف بلادي أثناء المحادثات التي جرت، سواء في اللجنة الثالثة أو في اجتماعات الفريق العامل، متسقا تماما مع موقف دول حركة عدم الانحياز.

والآن يود وفـد بلادي أن يعبر عن أمله في أن يقوم المفوض السامي لحقوق الانسان، عند تعيينه، بتنفيـــذ ولايته وفقا للأغراض والأهداف التي أنشئ من أجلها هذا المنصب، وهي تعزيز وحماية حقـــوق الانسان للجميع، وكما وردت في الفقرة ٤ من منطوق القرار وفقراته الفرعية الأخرى. كما أن وفد بلادي يحدوه الأمل في ألا يتم استغلال هذا المنصب من قبل البعض، كما هو الحال مع المقررين والممثلين الخاصين للجنة حقوق الانسان، لخدمة أغراض سياسية بحتة هدفها الإساءة الى بعض الدول والتدخل في شؤونها الداخلية والتجاوز على سيادتها الوطنية.

السيد ماريرو (الولايـــات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هذه مناسبة تاريخية. فالأمم المتحدة بقرارها اليوم بإنشاء مكتب المفوض السامي لحقوق الانسان، قد وجهت دفعة قوية للحرية. وبإنشـــاء هذا المكتب، أكدت أمم العالم من جديد أهمية، بل وحتمية، احترام حقوق الانســـــان؛ وأعلنت التزامها بإعطاء الشعوب المكانة الأولى ووضع كرامة الفرد وتنميتة فوق كـــل الاعتبارات الأخرى؛ وأعادت حقوق الانسان الـــى مكان الصدارة الذي توخاه واضعوا ميثـــاق هذه المنظمة العظيمة.

يمثل إنشاء مكتب المفوض السامي خطوة رئيسية الى الأمام. وهو يعكس سياسة الولايات المتحدة، التي ترجع الى أيام اليانور روزفلت، بـــأن الأمم المتحدة ينبغي أن تكون قوة من أجل تعزيـــز كرامة الانسان واحترام الحقوق المدنية والسياسية الأساسية.

هناك الكثير الذي يمكن للمفوض السامي أن يقوم به، ولكن لا ينبغي أن تراودنا الأوهام. فسلطة منح أو منع حقـــوق الانسان الأساسية ستظل في أيدي الحكومـــات الوطنية. وستظل مهمتنا هي إقنـــــاع الحكومـــات بأن الأمم لا تضعف - ولكنها تزداد قوة عندما يكون مواطنوها قادرين على العيش بمنأى عن القمع والخوف. وإن مفوضا ساميا قويا يمكن أن يكون حليفا هاما في هذا الجهد.

إن الإجراء الذي اتخذته الجمعية هذه السنة، بعد فشل جهود عديدة بذلـــت في الماضي لإنشاء مكتب المفوض السامي، يمثل روحا جديدة من التعاون وجدية الغرض داخل هذه المنظمة.

وبقدر قوة الإجراء الذي اتخذناه اليوم، ستتكشف في السنوات المقبلة مزايا قرارنا: في العمل اليومي للمفوض السامي، حيث يعطي أو تعطـــي لمنظومة الأمم المتحدة قوة جديدة في تعزيزهـــا لحقوق الإنسان، وفي حمايتها للضحايا، وفي جهدها لتهيئة الظروف اللازمة لحياة زاخرة بالإنجاز، والكرامة والاحترام. إن هذا القـــرار سيشيع أمـــلا جديـدا فـــي نفـــوس الأفـــراد المضطهدين، أينما كانوا. فليعمل المفـــــوض السامي كمنارة للحرية والعدالة.

إننا ننتظر في شوق تعيين الأمين العام لمرشح ممتاز لهذا المنصب. ونعتقد أنه ينبغي بـــذل كل جهد ممكن حتى يتم تعيين المفوض السامي قبل دورة لجنة حقوق الإنسان المقبلة في نهاية كانون الثاني/يناير. ونحن من جانبنا، نتعهـــد بالعمل على نحو وثيق مع المفوض السامي، وتقديم المساعدة أينما وعندما نتمكن من ذلك، والانضمـــام إلى الحكومات الأخرى لدعم أعمال تحقيق حقـــوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع.

وأخيرا، أود أن أثني على جهود السفير كوكان فـــي توجيـه عمـــل اللجنـة الثالثـة فـــي هـذا المقـــام. ولا يمكنني أن أختتم بياني دون أن أضيف صوت وفدي إلى أصوات الذين امتدحوا المهارات الدبلوماسية للسفير خوسيه أيالا لاسو، الممثل الدائم لإكوادور. إن قيادته الممتازة في توجيه الفريق العامل التابع للجنة الثالثة، والذي قام بصياغة هذا القرار ستظل دائما في ذاكرة وفدي. ونود أن نثني أيضا على الإسهامات الحيوية التي شارك بها في هذا الجهد السفير شيو ممثل سنغافورة والسفير سابويا ممثل البرازيل.

السيد نوتردام (بلجيكـــا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، أود أن أقول إن إنشـــاء منصب المفوض السامي لحقوق الإنسان قد أوصى به المؤتمر العالمي المعني بحقوق الإنسان المعقود فـــي فيينا. ومن ثم، فإن الاتحاد الأوروبي يعتبره مسألـــة ذات أولوية في هذه الدورة. والنتيجة التي تحققت تعتبر بالنسبة لنا بالغة الأهمية.

إن المقـــرر الذي اتخذته الجمعية، منذ لحظات يمثل خطوة هامة تخطوها الأمـــم المتحـــدة في ميدان حقوق الإنسان. ويشعر الاتحاد الأوروبي ببالغ السعادة لأن يلاحظ أن المجتمع الدولي حقق توافق الآراء اللازم لإنشاء منصب المفـــوض السامي لحقوق الإنسان. فمشروع القرار الذي اعتمدناه توا يعبر عن موقف إجماعي للجمعية العامة، مما سيسمح للمفوض السامي المقبل بتولي مهامه في ظل الظروف المثلى.

ويود الاتحاد الأوروبي أن يشكر رئيس الفريق

العامل، السفير أيالا لاسو، الذي مكن من تحقيق تلك النتيجة المرموقة.

ويأمل الاتحاد الأوروبي أن يعين المفوض السامي لحقوق الإنسان في أقرب وقت ممكن. ويأمل أيضا أن يتخذ الأمين العام الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذا المقرر بينما يأخذ في اعتباره أن المفوض السامي لحقوق الإنسان سيطلب منه توجيه مركز حقوق الإنسان، الذي لا بد من تعزيزه إذا كنا نريد له تنفيذ جميع المهام المسندة إليه.

السيد كلباجي (سري لانكا) (ترجمة شفوية الانكليزية): إن توافق الآراء الذي توصلنا اليه من أجل إنشاء منصب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الانسان هو إنجاز نتشاطره جميعا. وهذا الإنجاز جدير بالذكر، بصفة خاصة، لأنه يأتي تتويجا لعملية حرجة للغاية كدنا نصل فيها أحيانا، وعلى نحو خطير الى حد اللجوء الى التصويت، للبت في النهج المختلفة حيال حقوق الانسان. ولو كان القرار قد حظي بما هو أقل من الإجماع لأبطل الهدف الأساسي الذي كنا نسعى الى تحقيقه، ألا وهو التعزيز العالمي لحقوق الانسان. فحقوق الانسان مسألة أكثر خطورة من أن تترك لوسيلة التصويت الفظة.

ليس ثمة حاجة لأن يشرح وفد بلدي أو يفسر توافق الآراء الذي تم التوصل اليه بشأن طبيعة مهام المفوض السامي وولايته. فالقرار يعبر عن مضمونه. ومع ذلك، قد يكون من المفيد الإدلاء ببضع ملاحظات عن أهمية الاتفاق الذي تم التوصل اليه، وعن توقعاتنا.

أولا، إن السبيل الوعر الذي اعترض صياغة القرار في بعض الأحيان كان له أثره المنبه. فالتعقد الذي يتصف به مكتب المفوض السامي والاهتمام الشديد الذي أبدته الوفود في الساعات الطويلة التي قضتها في صياغة مشروع القرار يدلان بوضوح على أنه ما من وفد أو مجموعة من الوفود بإمكانها أن تدعي لنفسها حقا خالصا في تفسير ووضع وتطبيق حقوق الانسان. فالعملية التي أدت الى توافق الآراء كانت عملية مشتركة أسهم فيها الجميع. وممثل اندونيسيا، الرئيس الحالي لمجموعة عدم الانحياز، أعرب بالفعل عن آراء المجموعة. ومن المفيد أن نسجل أن مجموعة عدم الانحياز هي التي رأت أن هج توافق الآراء هو أكثر النهج إيجابية. وإذا كنا قد سمعنا في المناقشة ملاحظات متضاربة، فإن ما تحقق في النهاية من انسجام، يبرر إصرار مجموعة عدم الانحياز على السعي بجد الى التوصل الى توافق في الآراء. ووفد بلدي يثمن غاليا فرصة الإسهام في بناء توافق الآراء داخل مجموعة عدم الانحياز وكذلك في الفريق العامل. ويود وفدي أن يعرب عن عميق تقديره للسفير خوسيه أيالا لاسو ممثل أكوادور، رئيس الفريق العامل، على النتائج التي أحرزها بصبر وتفهم ومهارة دبلوماسية بارعة.

ثانيا، لقد أمكن تحقيق توافق في الآراء لأن النقاش الدولي بشأن حقوق الانسان تحرر الآن، الى حد بعيد، من المحاولات الايديولوجية الجامدة التي سادت إبان الحرب الباردة. والآن لدينا فرصة تنم عن التحدي، تتمثل في الابتعاد عن أي نهج للاستجوابات التعسفية المألوفة ذات الدوافع السياسية، وتبني نهج أكثر انتاجا وإيجابيا وتعاونا، نهج خال من الذاتية والانتقائية. ولنكفل أن المواجهة التي كانت سائدة أبان الحرب الباردة لن يُستعاض عنها بنزاع لا يقل عنها عقما بين الشمال والجنوب بشأن نهج تعزيز حقوق الانسان وعمل المفوض السامي.

ثالثا، أكد توافق الآراء وجود صلة عملية بين حقوق الانسان والحق في التنمية. وكما أشار الأمين العام في مؤتمر فيينا المعني بحقوق الانسان، فإن القبول والتعاون الدوليين في إعمال الحق في التنمية هما محور المفهوم الحديث لعالمية حقوق الانسان. لذلك تتوقع البلدان النامية أن يضطلع المفوض السامي بدور حفاز في تعزيز وحماية هذا الحق بوصفه جزءا مكملا وعمليا من حقوق الانسان.

أخيرا، إن من واجب كل دولة أن تكفل حقوق الانسان لمواطنيها باعتبار ذلك مسؤولية أساسية تقع على عاتقها. وفيما يتخطى الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الانسان، فواجب كل دولة هو أولا تجاه الشعب الذي تمثله وتعمل على خدمته. وأي دولة تختار أن تتجاهل هذه الحقيقة تعرض نفسها للخطر. ونتوقع أن يكون الحوار الذي سيجريه المفوض السامي مع الحكومات، والأنشطة الترويجية، التي سيضطلع بها عونا للدول على تلبية هذا الواجب.

وفيما يتعلق بسري لانكا، فإن التعاون الطوعي مع الأمم المتحدة من أجل تعزيز حقوق الانسان لا يزال السياسة العملية والثابتة التي تنتهجها حكومتي. وهذه السياسة التي تقوم عليها علاقاتنا مع هيئات حقوق الانسان التابعة للأمم المتحدة مثل لجنة حقوق الانسان، بل الواقع مع العديد من المنظمات غير الحكومية، ستستمر فيما يتعلق بالمفوض السامي أيضا. وسياسة الصدق والتعاون مع الهيئات الدولية لحقوق الانسان هي بالطبع الامتداد المنطقي لمسؤولية الحكومة تجاه شعبنا بالذات، بصرف النظر عن العوامل العرقية أو الدينية أو العوامل الأخرى. وهذه، في نهاية المطاف، المسؤولية

العليا التي تقع على عاتق كل دولة.

السيد تروتييه (كندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إن وفد بلدي يعلق أهمية كبرى على اعتماد هذا القرار بتوافق الآراء. فهو يمثل، برأينا، اعتراف المجتمع الدولي بأسره بالدور الحيوي الذي سيضطلع به المفوض السامي، وهو تعهد بالتعاون تقطعه كل دولة عضو في الأمم المتحدة.

ومما يزيد من شعورنا بالارتياح أن ولاية المفوض السامي موضوعية جدا، وستسمح للمفوض السامي باتخاذ جميع الخطوات المناسبة لتعزيز وحماية جميع حقوق الانسان.

إن هذا القرار يزيد الى حد كبير من قدرة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي على التأثير على الدول لكي تفي بمسؤوليتها عن كفالة الاحترام لجميع حقوق الانسان. ويرى وفد بلدي أن اعتماد القرار المعني بالمفوض السامي اليوم يمثل معلما بارزا في الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي وهذه المنظمة من أجل حماية جميع حقوق الانسان. ونحن نتطلع قدما الى التنفيذ المبكر لهذا القرار، ولا سيما الى التسمية المبكرة لمرشح لمنصب المفوض السامي.

أخيرا، يريد وفد بلدي أن ينوه بصفة خاصة بالتعاون الذي أبدته الوفود من جميع المناطق بغية التوصل الى اتفاق بشأن هذا القرار. ونحن نتفق مع ممثل سري لانكا في أن هذا إنجاز يتشاطره جميع الأعضاء في هذه الجمعية العامة. ونريد أن نحيي على وجه الخصوص الأدوار التي اضطلع بها في هذه العملية رئيس اللجنة الثالثة، السفير كوكان، ورئيس الفريق العامل، السفير أيالا لاسو، فضلا عن السفير تشو ممثل سنغافورة، والسفير سابويا ممثل البرازيل.

السيدة كاسترو دي باريش (كوستاريكا) (ترجمة شفوية عن الإسبانية): لقد لاحظت كوستاريكا بحماس وارتياح حقيقة هامة جدا هي أنه خلال الاحتفال بالذكرى السنوية للإعلان العالمي لحقوق الانسان، في يوم الجمعة ١٠ كانون الأول/ديسمبر، بدأت المرحلة النهائية لعملية اعتماد الفريق العامل المفتوح العضوية التابع للجنة الثالثة، مشروع القرار الذي اعتمد اليوم بتوافق الآراء، كما يتضح من تقرير اللجنة الثالثة (A/48/632). وبموجب هذا القرار، قررت الجمعية العامة أن تنشئ منصب المفوض السامي لتعزيز وحماية جميع حقوق الانسان.

ونحن في كوستاريكا، يشرفنا أيما شرف أننا تمكنا من الإسهام في اعتماد هذا القرار من خلال عملية طويلة بدأت في عام ١٩٥٢ باقتراح تقدمت به اوروغواي، واستمرت في عام ١٩٦٥ بالاقتراح الذي تقدمت به كوستاريكا. ولقد أتت هذه العملية ثمارها هذا العام، ١٩٩٣، بفضل مساعدة ودعم العديد من الوفود. وهذا يشكل معلما هاما في تحقيق إحدى الأولويات الرئيسية للأمم المتحدة، وفي الوقت نفسه استجابة لمشاغل مشروع للمجتمع الدولي.

ومن الجلي أن النتائج الإيجابية التي تحققت في مؤتمر فيينا تمثل اعترافا بالالتزام المتزايد بحقوق الانسان في كل أنحاء العالم. ولهذا السبب، يدرك وفد بلادي تمام الإدراك أن هذا الجهد المشترك، الذي جمع بيننا جميعا بروح من التعاون والإدارة السياسية، كان اعترافا وقبولا بتوصيات إعلان وبرنامج عمل فيينا، التي اعتمدت أيضا بتوافق الآراء من جانب المشاركين في ذلك الحدث الهام.

ويشيد وفدي برئيس الفريق العامل التابع للجنة الثالثة، السفير خوسيه أيالا لاسو، ممثل اكوادور، على توجيهه الفعال والحازم لمداولات الفريق، وحصافته الدبلوماسية، وفهمه وجهده العظيم من أجل أن يجمع معا في وثيقة عمل واحدة، مواقف متناقضة. وهذا هو ما أتاح لنا النجاح في الاضطلاع بولاية اللجنة الثالثة. وبالمثل، نعترف بالتعاون القيم الذي قدمه السفير غيلبرتو سابويا ممثل البرازيل، والسفير تشو تاي سو ممثل سنغافورة اللذان يسرا، بحكمة وتفان، استمرارية أعمال الفريق عندما كان رئيس الفريق غائبا لفترة مؤقتة.

ومن الإنصاف أيضا أن نشكر رئيس اللجنة الثالثة، السفير أدوارد كوكان ممثل سلوفاكيا، كما فعل العديد من المتكلمين الآخرين، على ما تحلى به من صبر عظيم وتفاهم وحكمة في اقتناص اللحظة المناسبة عندما كان من الضروري إنشاء الفريق العامل مفتوح العضوية التابع للجنة الثالثة. وكان ذلك خطوة حاسمة في هذه العملية التي جمعت كل الوفود في عمل مشترك وتوافق في الآراء وجهود جماعية.

ويشدد وفد بلادي على أن إعلان وبرنامج عمل فيينا اشتملا على توصيات بشأن مواضيع نظر فيها واعتمدت بتوافق الآراء في اللجنة الثالثة، وأثناء الدورة الحالية للجمعية العامة. وأذكر هنا بصفة خاصة عقد التثقيف بحقوق الإنسان، ويسعدنا أن نشير إلى الفقرة ٤ (هـ) الخاصة بولاية المفوض السامي. ونحن على اقتناع، في هذا المقام، بأن المفوض السامي سيبذل جهودا كبيرة بغية تحقيق هذا الهدف الحميد.

ومن الواضح أنه بغية التوصل إلى هذا الاتفاق،

ولا سيما فيما يتعلق بولاية المفوض السامي، لم يكن بالمستطاع إدراج كل العناصر التي كنا نريد ادراجها حتى تكون أعماله فعالة قدر الإمكان - غير مسيسة أو انتقائية - وأن تنجز دوما بالتشاور مع الأمين العام. ونحن جميعا ندرك إدراكا تاما أنه بالرغم من أن كل دولة عضو ملزمة بالقيم والمبادئ الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وجميع الصكوك المعتمدة من أجل ذلك الهدف، فذلك لا يعني أن حقوق الإنسان يجري احترامها وحمايتها على نطاق عالمي.

ونحن نسلم أيضا بأنه في كل دورة سنوية من دورات الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان واللجنة الفرعية المعنية بمنع التمييز وحماية الأقليات، نتلقى أدلة وافية تبين مدى طول الطريق الذي يتعين علينا قطعه قبل أن يتم احترام وحماية حقوق الإنسان حقا في كل أنحاء العالم. ولهذا نرى أنه من الأهمية الفائقة أن يقيم المفوض السامي حوارا مع كل حكومة لدى الاضطلاع بولايته، وذلك بغية تحقيق احترام كل حقوق الانسان، وأن يكون قادرا، كما ذكر ممثل اندونيسيا، على إقامة تعاون كامل يمكنه التعويل عليه، مع جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

ونؤكد على أهمية وظائف المفوض السامي في تنسيق الأنشطة الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان في كامل منظومة الأمم المتحدة، والحاجة إلى ترشيد وتكييف وتعزيز وتبسيط أجهزة الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان، بغية زيادة كفاءتها وفعاليتها. ومن شأن هذا، دون شك، أن يسهم في تحسين صورة الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية.

وبغية تحقيق كل ما نقترحه، من الضروري ترشيح شخص مثالي، لا سيما في هذه المرة الأولى، من أجل نجاح إدارة منصب المفوض السامي، وموثوقية الأمم المتحدة بشأن مقاصدها وأهدافها نيابة عن البشر أجمعين في كل ركن من أركان العالم.

السيد هاراميو (كولومبيا) (ترجمة شفوية عن الإسبانية): أؤيد تأييدا تاما ما قاله عن حق سفير اندونيسيا نيابة عن حركة عدم الانحياز. اننا نشعر بالسرور البالغ لاتخاذنا اليوم القرار الذي ينص على إنشاء منصب المفوض السامي لتعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها. والقرار هو نتيجة لتوافق الآراء الواسع النطاق الذي تم التوصل إليه بفضل الإدارة السياسية لجميع البلدان التي تشارك في أعمال الفريق العامل التابع لجنة الثالثة، وعلى وجه الخصوص بفضل العمل الممتاز الذي قام به رئيس الفريق، السفير أيالا لاسو ممثل إكوادور.

لقد كانت الموافقة على إنشاء منصب المفوض السامي بتوافق الآراء أحد الشروط الأساسية لإنجاح الأنشطة المقبلة للمفوض السامي. ونحن جميعا على وعي تام بهذه الحقيقة، ولهذا فعندما أنهى المؤتمر العالمي في فيينا أعماله، قمنا بتحليل دقيق لنتائج وتوصيات الإعلان وبرنامج العمل.

وفي هذا السياق رأينا من الضروري إنشاء فريق عامل منذ بداية هذه الدورة للجمعية العامة، وذلك من أجل دراسة هذه المسائل وإصدار توصيات بشأنها. ولم يهدر سدى الوقت الذي سبق إنشاء الفريق العامل؛ فقد استغل للمضي قدما في مفاوضات غير الرسمية بين مختلف المجموعات الإقليمية، ولفهم الجدوى من انشاء، في جملة ما ينشأ، منصب المفوض السامي لحقوق الانسان.

ولقد كان إنشاء الفريق العامل أمرا ميمونا جاء في حينه. فبالإضافة إلى تبديده الشكوك بالنسبة لإجراءات اللجنة الثالثة، جعل من الممكن اكتشاف المهارة والوقار والحزم، وقبل كل شيء، الخبرة لدى زميلنا السفير أيالا لاسو. أود أن أشيد به على الملأ لروحه القيادية، وأن أعرب عن فخرنا لكونه ينتمي إلى بلد مجاور في منطقة أمريكا اللاتينية. إن الطريقة التي أدار بها المداولات هي الضمانة بأن المنصب الذي نعمل على إنشائه اليوم سيفي بتوقعات جميع البلدان، وبذلك يبدد أية شكوك أو مخاوف بشأن ولاية المفوض السامي.

ويحدونا الأمل في أن يواصل السفير أيالا لاسو المشاركة بنفس الحماس في أنشطة حقوق الإنسان في إطار الأمم المتحدة. إن ما أبرزته هذه العملية بشكل لا لبس فيه هو أن ما يتمتع به السفير أيالا لاسو من كفاءة ودراية وأهلية في مجال حقوق الإنسان لهو الدليل على أنه، من غير شك، أحد أكثر المؤهلين للمهمة المقبلة.

وأخيرا نود أن نقدم دعمنا لإنشاء منصب المفوض السامي في أقرب وقت ممكن، لأننا نعرف الآن أنه سيعمل في إطار هيكل الأمم المتحدة، وتحت سلطة الأمين العام، مع مراعاة المبادئ التوجيهية للهيئات الحكومية الدولية الثلاث المعنية بهذه المسائل.

إن ولايته الموضوعة بوضوح هي تعزيز وحماية التمتع الفعلي لسكان العالم كافة بجميع حقوق الانسان. وسيكون عليه أن ينظم وينسق الأنشطة في إطار منظومة الأمم المتحدة في هذا المجال، وسيكون عليه أن يعزز الحق في التنمية باعتباره واحدا من الأهداف الأساسية لأنشطته.

وكولومبيا تحث الفريق العامل على مواصلة

العمل بشأن المهام الموكولة اليه بنفس الدينامية والجدية اللتين أبداهما في المرحلة الأولى. ومن المهم أيضا أن تنفذ توصيات إعلان وبرنامج عمل فيينا، ولذلك سيواصل وفد بلادي العمل بشكل نشط وبناء خلال هذه المرحلة الثانية من العملية.

السيد تشين جيان (الصين) (ترجمة شفوية عن الصينية): إن مشروع القرار الخاص بإنشاء منصب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، الذي قدمته اللجنة الثالثة الى الجمعية العامة اليوم، هو نتيجة مشاورات شاقة وجهود متضافرة بذلتها بلدان عديدة في اللجنة الثالثة. وهنا، أود أن أعرب عن شكري وتقديري للسفير أيالا لاسو ممثل اكوادور، رئيس الفريق العامل التابع للجنة الثالثة، على عمله الممتاز. إن شجاعته، وإنصافه، وحساسيته السياسية، وخبرته الدبلوماسية الواسعة وجهت عملنا إلى النجاح. وأود أيضا أن أعرب عن تقديري للسفير إدوارد كوكان ممثل سلوفاكيا، رئيس اللجنة الثالثة، وللسفير سابويا ممثل البرازيل، والسفير تشيو ممثل سنغافورة على إسهاماتهم.

إننا نقدر غاية التقدير الدور الإيجابي البناء الذي قامت به بلدان حركة عدم الانحياز في إخراج هذا القرار. فتوصيتها الخاصة بإنشاء فريق عامل، والوثيقة التي قدمتها بسرعة، هما اللتان مكنتا مختلف الأطراف من إجراء حوارات مفيدة على قدم المساواة، وتحقيق نتيجة متوازنة مقبولة للجميع. ولهذا السبب، أود أن أقدم تهانئي الخالصة ومشاعر الاحترام الصادق إلى اندونيسيا، رئيس حركة عدم الانحياز، وماليزيا، رئيس الفريق العامل لحقوق الإنسان التابع لحركة عدم الانحياز. ونحن نؤيد الموقف المبدئي الذي أعلنه توا السفير الاندونيسي نيابة عن حركة عدم الانحياز.

إن الحكومة الصينية تحترم دائما تعزيز وحماية حقوق الانسان باعتبار ذلك أحد الأهداف الواردة في ميثاق الأمم المتحدة، وتؤيد جميع التوصيات العملية التي تخدم هذا الغرض. واستنادا إلى هذا الموقف المبدئي للحكومة الصينية، شارك الوفد الصيني بشكل نشط وجاد في المشاورات بشأن مشروع القرار هذا، وقدم اسهاماته بلوغا لتوافق الآراء.

إن إنشاء منصب المفوض السامي، باعتباره خطوة هامة في تنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا، له أثر مباشر على مصالح مختلف البلدان. وفي الوقت نفسه، فإن مسألة حقوق الإنسان مسألة مازال يتعين تحريرها بالكامل من أوجه الشذوذ المختلفة التي خلفتها الحرب الباردة. ففي السنوات الأخيرة، بشكل خاص، استخدمت مسألة حقوق الانسان مرارا لتوجيه اتهامات انتقائية وهجمات سياسية ضد بعض البلدان، وللتدخل في الشؤون الداخلية لبلدان أخرى، ولانتهاك سيادة دول، ممارسة لسياسات القوة، الأمر الذي ترتبت عليه آثار ضارة بالنسبة للتعاون الدولي في مجال حقوق الانسان.

وفي ضوء ما سبق، فإن الوفد الصيني رأى منذ البداية أن منصب المفوض السامي يجب أن ينشأ على أساس درجة عالية من الشفافية والديمقراطية، ومن خلال مشاورات ديمقراطية كاملة، وأن يصدر القرار بتوافق الآراء. ولقد رأينا أن ذلك، وإن كان من المحتمل أن يستغرق وقتا أطول، من شأنه أن يساعد على تعميق التفاهم المتبادل، وإزالة الشكوك وعدم الثقة، فضلا عن مراعاة شواغل ومصالح مختلف الأطراف، حتى تعترف جميع الأطراف بالمفوض السامي، وحتى يلقى الدعم والتعاون الواسعين في عمله. ويسرنا أن نلاحظ أن هذا الموقف لقي في آخر الأمر تقديرا وتفهما من جانب مختلف الأطراف.

إن توافق الآراء لم يتوصل إليه بسهولة، ونأمل أن يقدر توافق الآراء هذا ويحترم احتراما تاما عند تعيين المفوض السامي، وعند ممارسته لعمله أيضا. ونحن نولي أهمية خاصة للجوانب الآتية في توافق الآراء هذا:

ينبغي بذل جهود لتحقيق مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، ويجب التأكيد على أن جميع حقوق الانسان عالمية، وغير قابلة للتجزئة، ومترابطة، ومتداخلة وانها بهذه الصفة ينبغي أن تولى نفس التأكيد. كما ينبغي التأكيد على أن تعزيز حقوق الانسان وحمايتها يجب أن يقوما على مبدأ الانصاف والموضوعية وعدم الانتقائية، وأن يضطلع بهما بروح بناءة وحوار وتعاون دوليين.

إن المفوض السامي، عند اضطلاعه بولاياته، ينبغي أن يعمل وفقا لأحكام القرار، ويحترم سيادة الدول وسلامتها الاقليمية وولايتها القضائية الداخلية، ويضع في الاعتبار الخصائص المميزة لمختلف البلدان والمناطق، وكذلك أهمية مختلف الخلفيات التاريخية والثقافية والدينية، ويقدم الخدمات والمساعدة بناء على طلب البلدان المعنية. ومن واجب الدول أن تعزز وتحمي جميع حقوق الانسان والحريات الأساسية.

وينبغي للمفوض السامي، بشكل خاص، أن يبذل جهودا دؤوبة لتعزيز التنمية المتوازنة والمستدامة لجميع الشعوب، ويكفل إعمال الحق في التنمية، لأن هذا هو القضية العاجلة التي تواجه معظم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، والتي ينبغي أن تولى أولوية في

مجال حقوق الانسان.

بالاضافة الى هذا، ينبغي للمفوض السامي أن يقدم تقريرا سنويا عن أنشطته.

ونحن نرى أن المفوض السامي لا يمكنه أن يقوم بعمله بأسلوب سلس وأن يتلقى الدعم والتعاون من الدول الأعضاء إلا اذا راعى بشكل دقيق المبادئ والأحكام الهامة المذكورة آنفا.

ونحن نتوقع أيضا أن يعمل المفوض السامي تحت توجيه وسلطة الأمين العام للأمم المتحدة، في إطار الاختصاص والسلطة والقرارات الشاملة للجمعية العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ولجنة حقوق الانسان، وذلك للوفاء بشكل صحيح بالالتزامات الموكولة اليه بمقتضى هذا القرار.

ونود أيضا أن نشير إلى أن هذا القرار لم يعلق أهمية كافية على بعض المسائل التي تهم بلدان العالم الثالث. كما أنه لا يشير بشكل صريح الى العقبات الخطيرة القائمة أمام التعاون الدولي من أجل الإعمال العالمي لحقوق الانسان.

خلال الشهرين الماضيين أو أكثر، شهدت اللجنة الثالثة، عند نظرها في هذه المسألة، اختلافات متنوعة وواجهت صعوبات عديدة، بل حتى بعض الحوادث التي تنم عن مواجهة محتملة. وخلال العملية كلها، عمد ممثلو بلدان حركة عدم الانحياز والوفد الصيني دائما إلى التوصل الى توافق آراء عن طريق الفريق العامل والمشاورات الديمقراطية، وقاوموا مختلف المحاولات الرامية الى التدخل. ويسرنا أن نرى أن هذا المسلك البناء قد أدى إلى نتائج ايجابية. ونأمل أن تستخلص دروس مفيدة من هذه العملية.

وهذا يبين، في رأينا على الأقل، أنه يجب في محفل الأمم المتحدة الكبير هذا المكون من ١٨٤ بلدا أن تجرى المشاورات عل أساس الاحترام للديمقراطية والسيادة والمساواة، كيما يسمح بالتعبير الكامل عن مختلف الآراء والتماس أرضية مشتركة، مع الحفاظ، في الوقت ذاته، على أوجه الاختلاف. هذا هو النهج الصحيح الوحيد لحسم الخلافات وتعزيز التعاون الدولي.

إن العالم متنوع، ولا يمكن تعزيز التعاون فيه إلا باحترام هذا التنوع. وينبغي احترام المبادئ المذكورة آنفا من قبل المفوض السامي عند اضطلاعه أو اضطلاعها بولايته أو بولايتها، وينبغي للأمم المتحدة أيضا أن تتبعها لدى نظرها في المسائل الرئيسية والحساسة الأخرى التي تتصل بمصالح مختلف البلدان. وبذلك فقط يمكن أن تصبح الأمم المتحدة عن حق مؤسسة ديمقراطية تستطيع فيه جميع البلدان، كبيرها وصغيرها، المشاركة في صنع القرار معا وعلى قدم المساواة.

السيد جالو (غامبيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد أنجزنا اليوم توصية من التوصيات الهامة الصادرة عن المؤتمر العالمي لحقوق الانسان. والواقع أن إنشاء منصب المفوض السامي لحقوق الانسان معلم هام في جهودنا الرامية إلى النهوض على المستوى العالمي بحقوق الانسان وحمايتها.

إن اتخاذ القرار بانشاء منصب المفوض السامي لحقوق الانسان يدلل مرة أخرى على التزام المجتمع الدولي بتعزيز آلية الأمم المتحدة لحقوق الانسان والتمتع على المستوى العالمي بجميع حقوق الانسان.

وأخيرا، يرى وفد بلادي أن هذا القرار ما كان يمكن اتخاذه بتوافق الآراء لولا قيادة وصبر السفير ادوار كوكان، ممثل الجمهورية السلوفاكية، رئيس اللجنة الثالثة، وحكمة وصبر وتفهم السفير ايالا لاسو، رئيس الفريق العامل - وبالطبع، الطريقة البناءة التي تداولت بها الوفود بشأن هذه المسألة.

ويأمل وفد بلادي أن يواصل المجتمع الدولي اعطاء الأمم المتحدة والمفوض السامي نفس الدعم والمشورة - والتوجيه - التي حظيت بها مداولاتنا في اللجنة الثالثة والفريق العامل.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود، بعد اذنكم أن أضم صوتي الى الاعراب عن التحية المستحقة التي وجهت اليوم إلى رئيس اللجنة الثالثة، السفير كوكان، ممثل الجمهورية السلوفاكية، وبصفة خاصة إلى السفير خوسيه أيالا لاسو، ممثل اكوادور، على العمل الممتاز الذي قام به في الفريق العامل الذي ترأسه من أجل التوصل إلى قرار بتوافق الآراء بشأن هذه المسألة البالغة الأهمية. وأتوجه بتحيتي، طبعا، إلى جميع الذين تعاونوا معه من أجل التوصل إلى الاتفاق، وبالأخص السفير تشو تاي سوو، ممثل سنغافورة، والسفير سابويا، ممثل البرازيل.

بذلك نكون قد انتهينا من هذه المرحلة من نظرنا في البند الفرعي (ب) من البند ١١٤ من جدول الأعمال.

ستنظر الجمعية العامة الآن في الجزء الرابع من تقرير اللجنة الثالثة (A/48/632/Add.3) حول البند الفرعي (ج) من البند ١١٤ من جدول الأعمال، "حالات حقوق الانسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين".

طلب ممثل الامارات العربية المتحدة الادلاء ببيان، وأعطيه الكلمة الآن.

السيد الكندي (الإمـــارات العربية المتحدة): السيد الرئيس، أود أن أتقـــدم بالتوضيـــح التالي. إن وفد بلادي لم يشارك في التصويت على مشـــروع القرار الخاص بحالة حقـــوق الانسان في السودان، والذي تم التصويت عليه في اللجنة الثالثة. وعلى الرغم من ذلك فـــإن اسم دولـــة الامارات العربية المتحدة قد ورد فـــي الوثيقة A/48/632/Add.3 حول البند ١١٤ (ج) من جدول الأعمال الصادرة باللغة العربية ضمن الدول التي صوتت لصالح القرار، علما أن هذا الخطأ لم يحدث في ذات الوثيقة الصادرة باللغة الانكليزية.

لقد تم التنبيه في اللجنة الثالثة أكثر من مرة للأخطاء والسهو التي يقع فيها العاملون فـــي قسم اللغة العربية، وهذا يدفعني مرة ثانية لتنبيه الأمانة العامة إلى ضرورة تلافي مثل هـــذه الأخطاء في المستقبل، وأرجو أن تقوم الأمانة العامة باعادة اصدار الوثيقة التي أشرت إليها، تصحيحا للخطأ الوارد بها.

الرئيس (ترجمة شفويـــة عن الانكليزية): سأطلب إلى الأمانة العامة تصحيح الخطأ الذي وجه ممثل الامارات العربيـــة المتحدة انتباهنا إليه.

السيـــد ريميريز دي ايستونوز (كوبا) (ترجمة شفويـــة عن الإسبانية): إن الجمعية العامة تختتم هذا الصباح ممارسة تشكل، إلى جانب كونها انتقائية وتمييزية، اجحافا من أكثر الاجحافات وضوحا في تاريخ الأمم المتحدة الحديث، ورضوخا لا يغفر له لاستعمال القوة من جانب دولة كبرى ضد بلد صغير.

إن القرار الذي قدمته الولايات المتحدة ضد كوبا يشكل صفحـــة قاتمة في تاريخ هذه المنظمة ويضر بهيبتها ومصداقيتها. إن هذا القرار، من ناحية المضمون والإجراءات التي اتبعت للوصول إلى هذه النقطة، سيسجل في التاريخ بوصفه مثالا على الطريقة التي يمكن فيها لدولة كبرى، في ظل الظروف الراهنة، أن تفرض قوتها على العدالة والعقل والحقيقة.

ولا نرى أن هنـــاك حاجة إلى التذكير بكيفية ولادة هذه العمليـــة وتنفيذها. فكل الوفود الحاضرة هنا، بما فيها التي أيدت هذه المناورة، تعلم أن ما يسمى بحالـــة حقوق الانسان في كوبا كانت، بكل جوانب الحقيقة التاريخية، من صنع حكومة الولايات المتحدة، التي فرضت في جنيف أن تطبـــق ضد كوبا آليـــة خاصـــة لرصد حقوق الانسان كجزء لا يتجزأ من سياسة الولايات المتحدة القائمة علـــى العدوان على بلدي وزعزعة استقراره. وفي حالة كوبا، كانت هذه الآلية فاسدة منذ البدايـــة، لأنها تنطوي على انتهاك خطير للإجراءات القائمة.

إننا نواجـــه سيناريو مصطنعا رسم بطريقة غيـــر شرعية، ويعتبر بالتالي باطلا ولاغيا قانونيا وأخلاقيـــا من جميع جوانبه بالنسبة لكوبا.

إن الحقائق واضحة. فتقرير المقرر الخاص المزيف وعرضه يوضحان بجلاء الظلم الذي يلحقه تطبيق مثل هذه الآلية التمييزية والانتقائية على كوبا. وإن ما يسمى بالمقرر الخاص، بعد أن أخفق في اثبات ما ليس له وجود، لم يكن لديه خيار سوى استخدام حجة - وهي حجة غير مقبولة - التشكيك في النظام السياسي والدستوري والقانوني الذي اختاره الشعب الكوبي ذاته بكل الحرية والسيادة. وفـــي الحقيقة، لم يتمكن في تقريره وفي عرضه أن يبرر حتى وجوده ذاته.

إن حكومة الولايات المتحدة، مروجة المهزلة التي أدت إلى هذه الحالة، لا تملك إطلاقا أي سلطة معنوية أو سياسية لتنصب نفسها قاضيا وحكما لحقوق الانسان في كوبا. فهي لم تكن فحسب منتهكا من الطراز الأول لتلك الحقوق في أراضيها ذاتها، ومؤيدا لجميع الديكتاتوريات والنظم القمعية العسكرية التي وجدت منذ نهاية الحرب العالميـــة الثانية، ولكنها أيضا - وعلى الأخص في سياساتها وبإبقائها على حصار غير إنساني وإجرامي ضد بلـــدي - تنتهك بشكل جماعي وصارخ ومنهجي حقـــوق الإنسان لأكثر من ١١ مليون كوبي، من بينهم مليونان من الأطفال.

ولا يمكن لهذا المعيار المزدوج إلا أن يثير الرفض القاطـــع لدى من هم ليسوا على استعداد للسكوت على استخدام الأمم المتحدة ومنظومتها على نحو متزايد كأداة في أيدي من يحتمون بقوتهم ويمارسون أقصى درجات الضغط، بنية استخدام هذه المنظمة لدفع أهداف سياستهم الخارجية.

إن كوبا التي كافح شعبها لأكثر من قرن من أجل الحفاظ على استقلالها وكرامتها كأمة، ترفض رفضا قاطعا مشروع القرار هذا، وأية محاولة أخرى ترمي الى إخضاعنا لمعاملة ظالمة وتمييزية.

وبغـــض النظر عن أي شيء يقرر هنا اليوم، فإن كوبا عقدت عزمها على الدفاع عن سيادتها الوطنية وكرامتها والنجاح الذي حققته في توفيـــر حياة أفضل لشعبها. ويمكنني أن أؤكد أمام هذه الجمعية أن كوبا تفخر بإنجازاتها في الدفـــاع عن حقوق الانسان الحقيقية. إن تعاونها ومشاركتها النشيطة في هذا الميدان ينطلقان من الجذور الانسانية العميقة لجميع إجراءاتها. وبإعادة التأكيد على التزامنا بحقوق البشر الحقيقية غير القابلة للتصرف، أود أيضا أن أؤكد من جديد وجهة نظرنا بأن الكفاح ضد هيمنة دولة كبرى

في هذه المنظمة وفرضها لإرادتها، يعتبر جزءا لا يتجزأ من الدفاع عن تلك الحقوق غير القابلة للتصرف. ومن ثم فإننا نعارض تماما مشروع القرار المخزي الذي سيصوت عليه اليوم في هذه القاعة، ونطلب من جميع الوفود عدم تأييد هذه المهزلة.

السيد أشاريا (نيبال) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة اليوم في تقارير اللجنة الثالثة المتصلة بمسائل حقوق الانسان. وقد كان من أبرز انجازات اللجنة الثالثة في الدورة الحالية، التوصية الاجماعية بإنشاء منصب المفوض السامي لحقوق الانسان. وما من شك في أن هذا الانجاز الهام جاء تعبيرا عن توافق الآراء العالمي بشأن فلسفة حقوق الانسان وبشأن برنامج العمل لتعزيز جميع حقوق الانسان، الذي تحقق في مؤتمرفيينا العالمي المعني بحقوق الانسان.

ويسعد وفدي أن العالم وصل أخيرا إلى مرحلة لا تستطيع فيها أية حكومة أن تعزل نفسها عن المضاعفات الناجمة عن الانتهاكات الخطيرة لحقوق الانسان والحريات الأساسية. وقد أصبح اتخاذ إجراء مشترك أو منفصل لحماية وتعزيز حقوق الانسان معيارا راسخا في الحياة الدولية. والمجتمع الدولي بحاجة إلى أن يكون عادلا وموضوعيا في زيادة تعزيز روح الحوار البناء والتعاون في هذا المجال.

وكما ذكر رئيس وزراء نيبال، السيد غيريجا براساد كوارالا في خطابه أمام الجمعية العامة في الدورة الحالية، لا يمكن ضمان حقوق الانسان دون وجود وعي عالمي لدى جميع الشعوب بنصرة حقوق كل منها الآخر، في تفهم كامل للمطالب العادلة للفرد. والمجتمع، والدولة والنظام الدولي. وسيكون للتمسك بالموضوعية وعدم الانتقائية أثر هائل على قدرة المفوض السامي لحقوق الانسان - الذي من المقرر تعيينه قريبا - على تنفيذ ولايته بنجاح.

ويأمل وفدي، واضعا في اعتباره هذه الأمور أن تدرس الجمعية العامة في دورتها المقبلة بمزيد من التمعن الخيار الخاص بتفادي اتخاذ قرارات لحقوق الانسان تتعرض لبلد بالتحديد، مالم يكن هناك توافق آراء دولي بشأن هذا الاجراء.

السيد ماريرو (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تود الولايات المتحدة أن توجه انتباه الجمعية العامة إلى التقرير المؤقت الذي أعده البروفيسور رينالدو غاليندو بوهل، الممثل الخاص للجنة حقوق الانسان بشأن حالة حقوق الانسان في إيران. لقد لاحظ البروفيسور غاليندو بوهل في تقريره أن اثنين من البهائيين الايرانيين، باكشولاه ميثاتي وكايفان خالاجابادي، اللذين قبض عليهما دون اتهام منذ نيسان/أبريل ١٩٨٩، أبلغا في ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٢ أن محكمة ثورية اسلامية في كاراج أدانتهما وحكمت عليهما بالموت. وذكر الممثل الخاص أيضا في تقريره أن هذين الحكمين قد طعن فيهما وقد أبلغنا في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ أن الحكمين أكدتهما من جديد محكمة أخرى في ٢٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٣. وقد ذكر أن حكمي الإعدام طعن فيهما أمام المحكمة العليا الإيرانية. وعلمنا أيضا أن بهائيا ثالثا اسمه رمضان - على ذو الفقاري، حكم عليه مؤخرا بالموت في رافسانجان بتهمة الردة.

ومن الواضح من هذه الحالات وغيرها أن النظام في طهران لا يزال ينتهك حقوق الإنسان لمواطنيه، وأنه يعمد دون هوادة إلى إعدام البعض لمجرد معتقداتهم الدينية. وتعتزم الولايات المتحدة التصويت مؤيدة لمشروع القرار المقدم هنا بشأن موضوع حالة حقوق الإنسان في إيران. ونحث جميع الأمم التي تعارض العنصرية، والتعصب والاعتداء المتعمد على حقوق الانسان أن تحذو نفس الحذو.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة لممثل عمان، بشأن نقطة نظامية.

السيد الطائي (عمان): أود أن أوجه عناية الأمانة العامة الى أن وفد بلادي لم يشارك أثناء البت في مشروع القرار A/48/L.65 في اللجنة الثالثة، فيما ورد خطأ بخلاف ذلك في التقرر الذي نحن بصدده. وعليه أرجو إجراء التصحيح اللازم.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): معروض على الجمعية ١٣ مشروع قرار أوصت بها اللجنة الثالثة في الفقرة ٦٧ من الجزء الرابع من تقريرها (الوثيقة A/48/632/Add.3).

سأعرض مشاريع القرارات الثلاثة عشر على الجمعية واحدا تلو الآخر، وبعد البت فيها جميعا، ستتاح الفرصة للممثلين مرة أخرى لتعليل تصويتهم.

ننتقل أولا إلى مشروع القرار الأول المعنون "حالة حقوق الإنسان في كوبا".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، بنغلاديش، بلجيكا، بلغاريا، كندا، شيلي، كوستاريكا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية،الدانمرك، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، السلفادور، استونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هندوراس، هنغاريا، ايسلندا، ايرلندا، اسرائيل، ايطاليا، اليابان، الكويت، لاتفيا، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملاوي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، اسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة، أوروغواي، زائير.

المعارضون:

الصين، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، غانا، الهند، اندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، الجماهيرية العربية الليبية، ماليزيا، ميانمار، ناميبيا، السودان، الجمهورية العربية السورية، أوغندا، جمهورية تنزانيا المتحدة، فييت نام، زامبيا، زمبابوي.

الممتنعون:

أفغانستان، الجزائر، أنتيغوا وبربودا، أذربيجان، جزر البهاما، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، جمهورية افريقيا الوسطى، تشاد، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوت ديفوار، مصر، اريتريا، اثيوبيا، غابون، غرينادا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، جامايكا، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، ليسوتو، ملديف، مالي، موريتانيا، المكسيك، موزامبيق، النيجر، نيجيريا، باكستان، بيرو، الفلبين، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سيراليون، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، اوكرانيا، فنزويلا.

اعتمد مشروع القرار الأول بأغلبية ٧٤ صوتا مقابل ٢٠ صوتا، مع امتناع ٦١ عضوا عن التصويت (القرار ١٤٢/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثاني معنون "اغتصاب النساء وامتهانهن في مناطق النزاع المسلح في يوغوسلافيا السابقة". لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ١٤٣/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة لممثل الكويت بشأن نقطة نظامية.

السيد السعيد (الكويت): أود فقط أن ألفت النظر إلى أن وفد بلادي، في الجلسة ٥٢ للجنة الثالثة، قد انضم إلى قائمة مقدمي مشروع القرار A/C.3/48/L.51 الذي اعتمدته الجمعية توا بوصفه مشروع القرار الثاني.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): سأطلب من الأمانة العامة أن تسجل الملاحظات التي أدلى بها ممثل الكويت، وأن تتخذ الإجراء اللازم.

مشروع القرار الثالث معنون "حالة حقوق الإنسان في العراق". طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بلغاريا، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، السلفادور، استونيا، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، ايسلندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، ايرلندا، اسرائيل، ايطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، الكويت، قيرغيزستان، لاتفيا، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملاوي، ملديف، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، النرويج، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، اسبانيا، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، ترينيداد وتوباغو،

تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، زائير، زامبيا.

المعارضون:

العراق، السودان.

الممتنعون:

الجزائر، أنغولا، بنغلاديش، بروني دار السلام، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، جمهورية افريقيا الوسطى، تشاد، الصين، الكونغو، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، اريتريا، اثيوبيا، فيجي، غابون، غينيا - بيساو، الهند، اندونيسيا، كينيا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ماليزيا، مالي، موريتانيا، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيجيريا، باكستان، الفلبين، سيراليون، سري لانكا، تايلند، توغو، تونس، أوغندا، جمهورية تنزانيا المتحدة، فييت نام، زمبابوي.

اعتمد مشروع القرار الثالث بأغلبية ١١٦ صوتا مقابل صوتين، مع امتناع ٤٣ عضوا عن التصويت (القرار ١٤٤/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الرابع معنون "حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية". طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، استراليا، النمسا، جزر البهاما، بربادوس، بلجيكا، بليز، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، كندا، شيلي، كوستاريكا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، السلفادور، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، هايتي، هندوراس، ايسلندا، العراق، ايرلندا، اسرائيل، ايطاليا، جامايكا، اليابان، لاتفيا، لختنشتاين، لكسمبرغ، ملاوي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، البرتغال، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سان مارينو، سلوفينيا، جزر سليمان، اسبانيا، سورينام، سوازيلند، السويد، ترينيداد وتوباغو، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة، فنزويلا، زائير، زامبيا.

المعارضون:

أفغانستان، أرمينيا، أذربيجان، بنغلاديش، بروني دار السلام، الصين، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، غينيا - بيساو، الهند، اندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، الجماهيرية العربية الليبية، ماليزيا، ميانمار، عُمان، باكستان، قطر، سري لانكا، السودان، الجمهورية العربية السورية، تركمانستان، فييت نام.

الممتنعون:

ألبانيا، أنغولا، بيلاروس، بنن، بوتان، بلغاريا، بوكينا فاصو، بوروندي، الكاميرون، جمهورية افريقيا الوسطى، تشاد، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوت ديفوار، قبرص، اريتريا، اثيوبيا، فيجي، غابون، جورجيا، غانا، غينيا، كازاخستان، كينيا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ليسوتو، ملديف، مالي، موريتانيا، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، الفلبين، بولندا، جمهورية كوريا، المملكة العربية السعودية، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونس، أوغندا، أوكرانيا، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، زمبابوي.

اعتمد مشروع القرار الرابع بأغلبية ٧٤ صوتا مقابل ٢٣ صوتا، مع امتناع ٥١ عضوا عن التصويت (القرار ١٤٥/٤٨)*.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الخامس معنون "حالة حقوق الانسان في الصومال". ولقد اعتمدته اللجنة الثالثة دون تصويت؟ فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الخامس (القرار ١٤٦/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار السادس المعنون "حالة حقوق الإنسان في السودان". طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، الجزائر، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بلغاريا، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، السلفادور، استونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، ايسلندا، ايرلندا، اسرائيل، ايطاليا، اليابان، كازاخستان، الكويت، قيرغيزستان، لاتفيا، ليسوتو، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، مالطة،

جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، اسبانيا، سورينام، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، ترينيداد وتوباغو، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، زائير، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

أفغانستان، الصين، كوبا، الهند، اندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، الجماهيرية العربية الليبية، ميانمار، باكستان، السودان، الجمهورية العربية السورية، فييت نام.

الممتنعون:

أنغولا، بنغلاديش، بوتان، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، بوروندي، الكاميرون، جمهورية افريقيا الوسطى، جزر القمر، كوت ديفوار، اريتريا، غينيا، جامايكا، كينيا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موزامبيق، النيجر، نيجيريا، الفلبين، سيراليون، سري لانكا، سوازيلند، تايلند، توغو، تونس، وغندا.

اعتمد مشروع القرار السادس بأغلبية ١١١ صوتا مقابل ١٣ صوتا، مع امتناع ٣٠ عضوا عن التصويت (القرار ١٤٧/٤٨)*.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار السابع المعنون "الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم".

وكما أشار مقرر اللجنة الثالثة هذا الصباح، ينتمي مشروع القرار هذا إلى البند الفرعي (أ) من البند ١١٤ من جدول الأعمال - "تنفيذ الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان".

وكان ينبغي، إذن، أن يظهر مشروع القرار باعتباره توصية صادرة عن اللجنة الثالثة في تقريرها (A/48/632/Add.1) بشأن البند الفرعي (أ) من البند ١١٤ من جدول الأعمال. وسيظهر هذا التغيير في الوثائق الرسمية للجمعية العامة.

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار السابع دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار السابع (القرار ١٤٨/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثامن معنون "حالة حقوق الإنسان في السلفادور". لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثامن (القرار ١٤٩/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار التاسع معنون "حالة حقوق الإنسان في ميانمار". وقد اعتمدت اللجنة الثالثة دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار التاسع (القرار ١٥٠/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار العاشر معنون "حالة حقوق الإنسان في هايتي". وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار العاشر (القرار ١٥١/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الحادي عشر معنون "حالة حقوق الإنسان في أفغانستان". لقد اعتمدته اللجنة الثالثة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الحادي عشر (القرار ١٥٢/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثاني عشر معنون "حالة حقوق الإنسان في إقليم جمهورية يوغوسلافيا السابقة: انتهاكات حقوق الإنسان في جمهورية البوسنة والهرسك، وجمهورية كرواتيا، وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود). وتقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار المالية المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار، وارد في الوثيقة A/48/797.

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الثاني عشر دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني عشر (القرار

١٥٣/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثامن بعنوان "حالة حقوق الإنسان في كمبوديا". وقد اعتمدته اللجنة الثالثة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثامن (القرار ٤٥١/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في الكلام في معرض تعليل التصويت بعد التصويت.

السيد نييتو (ترجمة شفوية عن الاسبانية): صوت وفد الأرجنتين مؤيدا مشروع القرار الأول، الوارد في الوثيقة A/48/632/Add.3، والمعنون "حالة حقوق الإنسان في كوبا"، وذلك لسبب مبدئي.

إن جمهورية الأرجنتين لا يسعها أن تقبل قرار دولة عضو في المنطقة وعضو في لجنة حقوق الإنسان برفض دخول المقرر الخاص في أراضيها. نقول هذا بغض النظر عن كون حالة حقوق الإنسان في كوبا اليوم من حيث الجوهر كما كانت عليه في العام الماضي عندما اتخذ القرار ١٣٩/٤٧ ودون المساس بتطابق آراء وفدينا خلال هذه الدورة للجمعية العامة بشأن بعض جوانب مسألة حقوق الإنسان.

وأخيرا يود وفدي أن يوجه نداء مخلصا إلى حكومة كوبا بتيسير عمل المقرر الخاص، على أساس أن هذا سوف يسهم في تحقيق التمتع الكامل بحقوق الإنسان في أمريكا اللاتينية وتعزيز الديمقراطية على الصعيد الإقليمي في إطار التعاون والصداقة والاحترام المتبادل فيما بين جميع دول القارة الأمريكية.

السيد الجعفري (الجمهورية العربية السورية): إن وفد بلادي، في تصويته لصالح مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/48/L.57، والمتعلق بحقوق الإنسان في العراق، كما فعل في العام الماضي، يلاحظ بكل أسف أن مشروع القرار المقدم هذا العام قد تناول مجددا المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان في العراق بشكل انتقائي عرقي وطائفي، الأمر الذي قد يمس بوحدة وسلامة الأراضي العراقية.

وتبقى المشكلة الأخطر في مشروع القرار الذي اعتمدناه لتونا هي تأييد المشروع لإقامة نظام مؤسساتي للرقابة على حقوق الإنسان داخل إحدى الدول الأعضاء عن طريق وزع فريق من مراقبي حقوق الإنسان في العراق، مما يشكل تدخلا في الشؤون الداخلية لإحدى الدول الأعضاء وسابقة في تاريخ الأمم المتحدة تتعارض مع مبادئ ومقاصد الميثاق. أرجو أن ينعكس هذا البيان في محاضر الجلسة.

السيد برشيكوف (الاتحاد الروسي) (ترجمة شفوية عن الروسية): يود وفدي أن يعلل تصويته بشأن القرار المتعلق بحالة حقوق الإنسان في إقليم يوغوسلافيا السابقة.

إن الوفد الروسي قد تكلم في فرص أخرى عديدة عن نهجه الشامل إزاء جوانب حقوق الإنسان في المأساة اليوغوسلافية. ومن الطبيعي تماما أن موقفنا من القرار الذي اتخذته الجمعية العامة توا يحدده الموقف العام لروسيا بشأن الشؤون اليوغوسلافية. ورأينا دائما هو أن حربا شرسة واسعة النطاق مثل تلك الحرب في يوغوسلافيا السابقة لا يمكن النظر إليها بوصفها مجرد أسود وأبيض حيث لا توجد ببساطة شياطين وملائكة.

في لجنة حقوق الإنسان، وفي مجلس الأمن وفي الجمعية العامة، تدافع روسيا باستمرار عن مبدأ اتباع نهج موضوعي نزيه وعادل لتقدير درجة جرم كل طرف من أطراف الصراع. إن روسيا تدين إدانة واضحة لا لبس فيها انتهاكات حقوق الإنسان والمعايير الإنسانية من جانب أية جهة في يوغوسلافيا السابقة. ومنذ البداية أيدنا تأييدا قويا فكرة إنشاء لجنة لتقصي حقائق جرائم الحرب ومحكمة دولية لبحث هذه المسائل. ولا تعمد روسيا إلى حماية أي طرف أو إخفاء المعلومات عن أية أعمال مشينة يقوم بها أي طرف. لكن يبدو لنا أنه من قبيل قصر النظر محاولة إثارة الهستيريا حول الحالة في يوغوسلافيا السابقة باتخاذ نهج متعصبة أو تنطوي على تشبث برأي معين إزاء هذه المشكلة. إننا نرى أنه من الخطأ أن يوجه غضب الرأي العام العالمي ضد جانب واحد في الوقت الذي تغفر فيه للآخرين أخطاؤهم مما يجعلهم يشعرون بأنهم قد سلموا من العقاب. هذا غير مقبول بوجه خاص لنا إذ نجد أن كل عبء الجرم لما يحدث في يوغوسلافيا السابقة يوضع على كاهل شعب بأكمله، في الوقت الذي تثار فيه الكراهية ضد الشعب الصربي بغية جعله منبوذا دوليا. إن هذا موقف قصير النظر وخطير ويشترك في المسؤولية عن هذا بعض وسائط الإعلام الجماهيرية وبعض الفاعلين على الساحة السياسية.

هل من المنطقي والموضوعي بالنسبة للجمعية العامة، بمقتضى الفقرة ٤ من القرار، أن تضع المسؤولية الرئيسية عن انتهاكات حقوق الإنسان في إقليم

يوغوسلافيا السابقة على الصرب البوسنيين والكرواتيين وعلى حكومة جمهورية يوغوسلافيا الفيدرالية؟ إن القرار أيضا خرج عن الاتجاه السليم في الفقرات المتصلة بالحالة في كوسوفو، التي هي جزء لا يتجزأ من دولة ذات سيادة وسلامة إقليمية. إن الصياغة بشأن كوسوفو يمكن في رأينا أن تشعل التطرف الانفصالي القومي في ذلك الجزء من البلقان حتى قبل أن يكون بمقدور المجتمع الدولي تسوية الحالة في البوسنة والهرسك.

وقد قرر الوفد الروسي ألا يفسد توافق الآراء بشأن هذا القرار. بيد أن هذا لا يعني أننا نوافق على أحكام محددة فيه. لذلك، لو كان تصويت قد أجري فإن الوفد الروسي ما كان يمكنه أن يؤيده وبخاصة الفقرة الثانية من الديباجة والفقرات ٤ و ١٨ و ١٩ من المنطوق.

السيد إم (جمهورية كوريا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يود وفد بلادي أن يسترعي انتباه الجمعية إلى الفقرة ٢٩ من الوثيقة A/48/632/Add.3، التي تصف جمهورية كوريا بأنها من بين مقدمي مشروع القرار A/48/L.65 و Rev.1.

هذه معلومات غير صحيحة، ووفدي يطلب حذف اسم بلدي من تلك الفقرة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أشكر ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وستراعي الأمانة العامة هذه النقطة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر اختتام نظرها في البند ١١٤ (أ) من جدول الأعمال، واختتام هذه المرحلة من نظرها في البند ١١٤ (ج) من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة الثالثة بشأن البند ١١٥ من جدول الأعمال المعنون "حالة حقوق الإنسان في استونيا ولاتفيا" (الوثيقة A/48/633).

ستبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثالثة في الفقرة ١٤ من ذلك التقرير. اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٤٨/١٥٥).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل ليتوانيا لشرح موقف ليتوانيا بشأن القرار الذي اعتمد توا.

السيدة داموسيس (ليتوانيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): شاركت ليتوانيا في توافق الآراء لاعتماد قرار الجمعية العامة هذا مع أننا نعتقد أنه لا يعكس بقدر كاف الحالة الراهنة في استونيا ولاتفيا - الاستقرار السياسي النسبي - وتقليد التسامح متعدد الثقافات وعدم وجود عنف.

إن بعثات تقصي الحقائق التابعة للأمم المتحدة إلى هذين البلدين أكدت أنه "لا توجد انتهاكات جسيمة أو منتظمة لحقوق الإنسان في لاتفيا" وأنه "ليس هناك دليل على التمييز من الناحية العرقية أو الدينية في استونيا".

ويرى وفد بلادي أيضا أن القرار لم يوفق بالقدر الكافي في ذكر روح الانفتاح والتعاون التي تحيط ببعثات تقصي الحقائق التابعة للأمم المتحدة وغيرها في استونيا ولاتفيا. ونعتقد أن القرار كان ينبغي أن يرحب بالتطورات الإيجابية في استونيا ولاتفيا، وكذلك الخطوات التي تتخذها كل من الحكومتين لتنفيذ توصيات الخبراء الدوليين.

وليتوانيا تأسف أشد الأسف لأن القرار لا يراعي آثار سياسات الإبعاد والاستعمار والتصحيح السوفياتية، التي غيرت بشكل جذري التركيب الديمغرافي لجميع دول البلطيق الثلاث. إن هذه الظروف التاريخية ليست بحاجة إلى طرحها جانبا باعتبارها غير هامة أو عتيقة؛ وإنما يجب الاعتراف بها باعتبارها عوامل مساهمة في مشاعر عدم الأمن السائدة بين الدول الصغرى التي تجد نفسها في ظلال دول أكبر يشيع فيها الاضطراب بسبب عدم الاستقرار السياسي والنزعة القومية العدوانية.

ولهذا فإننا نعتقد بشدة أنه من الأهمية الحاسمة الثني عن ربط المصالح الاستراتيجية في دول مجاورة بمسائل حقوق الإنسان. إن احترام حقوق الإنسان ومراعاة مبادئ القانون الدولي يجب أن يظلا، في رأي ليتوانيا، لبنات بناء الاستقرار والأمن الديمقراطي في العالم.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١١٥ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية):

ستنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة الثالثة (A/48/634) بشأن البند ١٧٢ من جدول الأعمال، المعنون "ضرورة اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز وحماية حقوق الأطفال ضحايا الظروف القاسية، بما فيها المنازعات المسلحة، في جميع أنحاء العالم".

تبت الجمعية الآن في مشروعي قرارين أوصت بهما اللجنة الثالثة في الفقرة ١٥ من تقريرها.

مشروع القرار الأول بعنوان "ضرورة اتخاذ تدابير دولية فعالة لمنع بيع الأطفال، وبغاء الأطفال، واستخدام الأطفال في إنتاج المواد الإباحية". اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الأول دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ١٥٦/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثاني بعنوان "حماية الأطفال المتأثرين بالمنازعات المسلحة". تقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار المترتبة على مشروع القرار في الميزانية البرنامجية وارد في الوثيقة A/48/798. اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الثاني. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ١٥٧/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١٧٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة الثالثة (A/48/624) بشأن البند ١٢ من جدول الأعمال المعنون "تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي".

تبت الجمعية الآن في أربعة مشاريع مقررات أوصت بها اللجنة الثالثة في الفقرة ١١ من تقريرها.

ننتقل أولا إلى مشروع المقرر الأول المعنون "تنظيم أعمال اللجنة الثالثة ومشروع برنامج عمل اللجنة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع المقرر الأول بصيغته المنقحة شفويا، على أن يكون ذلك، بطبيعة الحال، وقفا على مقرر يتخذ بعد ظهر غد بشأن مشروع القرار الحادي عشر الوارد في الفقرة ٨٨ من تقرير اللجنة الثالثة بشأن البند الفرعي (ب) من البند ١١٤ من جدول الأعمال، الوارد في الوثيقة A/48/632/Add.2؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع المقرر الثاني بعنوان "تعزيز حرية الصحافة في العالم". هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع المقرر الثاني؟

اعتمد مشروع المقرر الثاني.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع المقرر الثالث بعنوان "السنة الدولية للمسنين". هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع المقرر الثالث؟

اعتمد مشروع المقرر الثالث.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع المقرر الرابع بعنوان "تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي". هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع المقرر الرابع؟

اعتمد مشروع المقرر الرابع.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي المحال إلى اللجنة الثالثة؟

تقرر ذلك.

البند ٤٨ من جدول الأعمال

إعلان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية بشأن الهجوم العسكري والبحري ضد الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية الذي قامت به حكومة الولايات المتحدة الحالية في نيسان/أبريل ١٩٨٦

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): في أعقاب المشاورات فهمت أنه يمكن إرجاء النظر في هذا البند إلى الدورة التاسعة والأربعين للجمعية العامة. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن ترجئ النظر في هذا البند، وأن تدرجه في جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والأربعين؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٤٨ من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

البند ٤٩ من جدول الأعمال

العدوان الاسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وعدم انتشار الأسلحة النووية والسلم والأمن الدوليين

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): قررت الجمعية بتاريخ ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ أن تدرج هذا البند في جدول أعمال الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن ترجئ النظر في هذا البند إلى موعد لاحق خلال هذه الدورة وأن تدرجه في جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والأربعين؟
تقرر ذلك.

البند ٥٠ من جدول الأعمال

بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): فيما يتعلق بهذا البند، يذكر الممثلون أن الجمعية العامة قررت بتاريخ ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ أن تدرج هذا البند في جدول أعمال الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن ترجئ النظر في هذا البند وأن تدرجه في جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والأربعين؟
تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٥٠ من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

البند ٥١ من جدول الأعمال

تنفيذ قرارات الأمم المتحدة

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أفهم أنه لا يوجد طلب بالنظر في هذا البند من جدول الأعمال في الدورة الحالية. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن ترجئ النظر في هذا البند إلى الدورة التاسعة والأربعين وأن تدرجه في جدول الأعمال المؤقت لتلك الدورة؟
تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٥١ من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

البند ٣٥ من جدول الأعمال (تابع)

قضية فلسطين

(أ) تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف (A/48/35)

(ب) تقرير الأمين العام (A/48/607)

(ج) مشاريع القرارات (A/48/L.41 و A/48/L.42 و A/48/L.43 و A/48/L.44 و A/48/L.45)

(د) تقرير اللجنة الخامسة (A/48/787)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة أنهت مناقشتها حول هذا البند من جدول الأعمال في الجلسة السادسة والستين المعقودة بتاريخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر.

أعطي الكلمة لرئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ليعرض مشاريع القرارات A/48/L.41 إلى A/48/L.45.

السيد سيسي (السنغال) رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف (ترجمة شفوية عن الفرنسية): أود بادئ ذي بدء أن أعلن أن البلدان التالية أصبحت مشاركة في تقديم عدد من مشاريع القرارات: أوكرانيا وباكستان

وجزر القمر ومدغشقـــر والهند أصبحت مشاركة في تقديم مشروعي القراريـــن A/48/L.41 و A/48/L.42؛ باكستان وجزر القمر ومدغشقر والهند أصبحت مشاركة في تقديم مشروع القرار (A/48/L.43)؛ باكستان وجزر القمر والهند أصبحت مشاركة في تقديم مشروع القرار A/48/L.44.

يشرفني بالنيابة، عن اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، أن أعـرض على الجمعيـة مشاريع القرارات A/48/L.41 و A/48/L.42 و A/48/L.43 و A/48/L.44 و A/48/L.45. لقد أعـدت هذه النصوص في ضوء التطورات الأخيرة في عملية السلام، التي رحبت بها لجنتنا وأيدتها. والغرض من هـذه النصوص هو الإسهام في إقامة السلم في المنطقة مع الحفاظ بصورة ثابته على المبادئ الأساسية التي أرساها المجتمع الدولي.

إن مشاريع القرارات الثلاثـة الأولى A/48/L.41 و A/48/L.42 و A/48/L.43 تمنح ولاية للجنة ولشعبة حقـوق الفلسطينيين وإدارة شؤون الإعلام العام للاضطلاع ببرنامج للعمل في مجالات اختصاصها تمشيا مع المتطلبات الجديدة.

وفي مشروع القرار A/48/L.41 ترحب الجمعية بتوقيع اسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية على "إعلان المبادئ الخاص بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت" في ١٣ أيلـول/سبتمبر ١٩٩٣، في واشنطن. وتؤكد الجمعية مجددا على المسؤولية الحالية للأمم المتحدة فيما يتعلق بقضية فلسطين إلى أن يتم حلها من جميع جوانبها وفقا للشرعية الدولية. وترى الجمعية العامة أيضا أن اللجنة يمكن أن تسهم اسهاما قيما وإيجابيا في الجهود الدولية لتعزيز التنفيذ الفعال لإعلان المبادئ ولحشد الدعم والمساعدة الدوليين للشعب الفلسطيني خلال الفترة الانتقالية.

علاوة على ذلك، تؤيد الجمعية العامة توصيات اللجنة وتطلب إلى اللجنة الاستمرار في استعراض الحالة المتعلقة بقضية فلسطين وتقديم التقارير والاقتراحات للجمعية العامة أو لمجلس الأمن عند الاقتضاء. وتفوض الجمعية كذلك اللجنة بالاستمرار في بذل كل الجهود من أجل النهوض بممارسة الحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني وتعبئة الدعم والمساعدة الضرورين له. وتطلب إلى اللجنة أيضا الاستمرار في تكييف برنامجها في ضوء التطورات ورفع تقرير بهذا الصدد إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين وفيما بعد ذلك.

والجمعية العامة تطلب أيضا إلى اللجنة أن تواصل تعاونها مع المنظمات غير الحكومية وأن تتخذ الخطـوات الضرورية لإشراك منظمات غير حكومية إضافية في أعمالها.

وفي مشروع القرار (A/48/L.42)، الذي يتناول بالتحديد عمل شعبة حقوق الفلسطينيين التابعة للأمانة العامة، تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يزود الشعبة بالموارد الضرورية وأن يحرص على استمرارها في الاضطلاع بمهامهـا التي وردت بالتفصيل في القرارات السابقة التي خولت المنظمة ولاية تنظيم الحلقات الدراسية الإقليمية واجتماعات المنظمات غير الحكومية وبدء برنامج للبحوث والدراسات والمنشورات. والجمعية تدعو أيضا إلى مواصلة التعاون مع الشعبة من جانب إدارة شؤون الإعـلام العام ووحدات أخرى في الأمانة العامة، وتدعو جميع الحكومات والمنظمات أن تحذو حذوها. وهي تطلب أيضـا مواصلة الاحتفال في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر من كل عام باليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني عن طريق تنظيم معرض خاص بحقوق الفلسطينيين من جملة أمور أخرى.

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/48/L.43، أود أن أبلغ الجمعية العامة بأن مقدمي مشروع القرار قد وافقوا على أن يضيفوا في نهاية الفقـرة الفرعية (ب) من الفقرة الثانية من المنطوق، الكلمات التالية: "بما في ذلك المواد المتعلقة بالتطورات الأخيـرة في هذا الصدد". وبمشروع القرار A/48/L.43، المتعلق بدور إدارة شؤون الإعلام العام، تطلب الجمعية العامة إلى الإدارة، بالتعاون والتنسيق التامين مع اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، أن تواصل، مع توخي المرونة اللازمة التي قد تتطلبها التطورات، برنامجها الإعلامي الخاص المتعلق بقضية فلسطين مع التأكيد خصوصا على الرأي العام في أوروبا وأمريكا اللاتينية. وبصورة خاصة تطلب الجمعية إلى إدارة شؤون الإعلام القيام بنشر المعلومات عن جميع أنشطة منظومة الأمم المتحدة فيما يتصل بقضية فلسطين؛ ومواصلة إصدار واستكمال المنشورات المتعلقة بمختلف جوانب قضية فلسطين. وتوسيع نطاق موادها السمعية والبصرية المتصلة بالموضوع؛ وتنظيم وتعزيز بعثات إخبارية للصحيفيين لتقصي الحقائق في المنطقة، بما في ذلك الأراضي المحتلة؛ وتنظيم لقاءات دولية وإقليمية ووطنية للصحفيين؛ وتقديم المساعدة، بالتعاون مع وكالات منظومة الأمم المتحدة المتخصصة، ولا سيما منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، إلى الشعب الفلسطيني في ميدان تطوير وسائط الإعلام.

مشروع القرار A/48/L.44 معنون "تسوية قضية فلسطين بالوسائل السلمية". ويود مقدمو مشروع القرار أن يطلبوا وضع خط تحت كلمة "تشدد" في الفقرة ٥، السطر الثاني من المنطوق. وتعرب الجمعية العامة عن دعمها لعملية السلم الجارية، التي بدأت في مدريد في

١٩٩١، وإعلان المبادئ المتعلق بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت، وتعرب عن أملها بأن تؤدي العملية إلى إقامة سلـــم شامل وعادل ودائم في المنطقة. وتؤكد على ضرورة أن تضطلع الأمم المتحدة بدور موسع وأكثر فعالية في عملية السلم الحالية وفي تنفيذ إعلان المبادئ، وتحث الدول الأعضاء على تقديم المساعدة الاقتصادية والتقنية للشعب الفلسطيني.

وتؤكد الجمعية العامة على المفاوضات المقبلة بشأن التوصل إلى تسوية نهائية عن طريق تأكيدها مجددا على احترام المبادئ التالية من أجل تحقيق تسوية نهائية وإقرار سلم شامل، إلى إعمال الحقوق الوطنية المشروعة للشعب الفلسطيني، وفي مقدمتها الحق في تقرير المصير؛ وانسحاب اسرائيل من الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ ١٩٦٧، بما فيها القدس، ومن الأراضي العربية المحتلة الأخرى؛ وضمان ترتيبات من أجل سلام وأمن جميع الدول في المنطقة، بما فيها تلك المذكورة في القرار ١٨١ (د-٢) الصادر في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٤٧ ضمن حدود آمنة ومعترف بها دوليا؛ وحل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين وفقا لقرار الجمعية العامة ١٩٤ (د-٣) الصادر في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨، والقرارات اللاحقة ذات الصلة؛ وحل مشكلة المستوطنات الاسرائيلية، وهي مستوطنات غير شرعية وتشكل عائقا أمام السلم وذلك وفقا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛ وأخيرا ضمان حرية الوصول إلى الأماكن المقدسة، والمباني والمواقع الدينية.

يطلب مشروع القرار إلى الأمين العام مواصلة جهوده من أجل تعزيز السلم في المنطقة وأن يقدم تقارير مرحلية بشأن التطورات في هذه المسألة.

فيما يتعلق بمشـــروع القرار في الوثيقة A/48/L.45، أود أن أبلغ الجمعية بأن مقدمي مشـــروع القـــرار لا يصرون على طرحه للتصويت.

إن مشاريع القرارات التي عرضتها توا قد صيغت بتصميم حاسم على الاسهام في عملية السلم الجارية الآن، وعلى تحقيق تقدم فعلي نحو إيجاد حل شامـــل وعادل ودائم لقضية فلسطين. لقد جرت استشارة عـــدد كبير من الوفود لدى إعداد هذه النصوص، التي تعبر عن موقف الأغلبية الساحقة في المجتمع الدولي في هذه اللحظة الحاسمة في التاريخ الطويل لقضية فلسطين. فباسم اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، أطلب إلى الوفود أن تؤكد مجددا على التزامها بهذا الهدف وهذا النهج البناء بالتصويت لصالح مشاريع القرارات المقترحة.

السيد جاكوب (اسرائيل) ترجمة شفوية عن الانكليزية): إن اسرائيل ستصوت معارضة مشاريـــع القـــــــرارات A/48/L.41 و A/48/L.42 و A/48/L.43 و A/48/L.44.

في سياق الدورة الحالية للجمعية العامة، أدلينا مرارا بالملاحظة التالية: إننا نعتقد أن معايير اعتماد القرارات بشـــأن مسائل الشرق الأوسط في الجمعية العامة لا يجوز أن تكـــون مضمون أو لهجة أو صياغة القرارات السابقة؛ بل ينبغي بالأحرى أن تكون المعايير انعكاسا للتطورات الإيجابية في عملية السلم، وتعبيرا عن آمالنا في مستقبل أفضل لمنطقتنا. أما مشاريع القرارات المعروضة علينا فإنها، للأسف، لا تفي بهذه المعايير.

ففي مشروع القرار A/48/L.41 تصادق الجمعية العامة على عمل اللجنة المعنيـــة بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف وتأذن به، في حين أنها، في مشروع القرار A/48/L.42 تؤيـــد عمل شعبة الحقوق الفلسطينية. وهاتان الهيئتان منحازتان الى أبعد حد وتنفقان بلا ضرورة قدرا كبيرا من الوقت والجهد والمال.

وبموجب مشـــروع القرار A/48/L.43 تطلب الجمعية العامة الى إدارة شؤون الإعلام، في جملة أمور، نشر المعلومات المتعلقة بجميع أنشطة منظومة الأمم المتحدة فيما يتصل بقضية فلسطين.

إن تنفيذ الأحكام المنصوص عليها في مشاريع القرارات هذه يتطلب هدر أموال يمكن أن تستخدم فيما هو أكثر فائدة. فعلى سبيل المثال، يمكن استثمار هذه الأموال في الضفة الغربية وقطاع غزة بما يعود بالنفع على الفلسطينيين الذين يقطنون في هاتين المنطقتين.

أما مشروع القرار A/48/L.44، ففـــي حين أنه لم يعد يطالب بعقد مؤتمر دولي للسلم بشأن الشرق الأوسط، فهو لا يزال يتضمن ما يسمى بالمبادئ المؤدية الى تحقيق السلم الشامل. وهذه المبادئ تحكم مسبقا على نتائج المفاوضات الجارية بل وتقـــررها سلفا. وهكذا، فإن مشروع القرار يناقض نفســـه بصورة واضحة. فهو من جهة، يدعي بأنه يؤيد عملية السلم التي بدأت في مدريد، ومن جهة أخرى يتجاهل المبدأ الأساسي القاضي بعقد مفاوضات مباشـــرة دون شـــروط مسبقـــة، وهـو ما ترتكز عليه عملية مدريد.

إن اسرائيل لا تزال تؤيد منذ زمن بعيد إجراء مفاوضات مباشرة، باعتبارها الإطار الوحيد لدفع عملية السلم في الشرق الأوسط، والتطورات الأخيرة تثبت

صحة هذا النهج. وأي محاولة لإضفاء الطابع الدولي على المسائل أو إدامة وجود هيئات تكرس نفسها لتدويل القضايا لن تصل بنا الى أي مكان. فلنبق ملتزمين بالعملية الجارية. واسرائيل من جهتها، ستفعل كل ما هو ضروري من أجل أن تسفر هذه العملية عن نتيجة ناجحة.

السيد سيدوروف (الاتحاد الروسي) (ترجمة شفوية عن الروسية): على الرغم من جميع التعقيدات التي تتصف بها عملية السلم في الشرق الأوسط، فقد شهد تطورها خطوة نوعية جديدة كما ظهر في القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة بشأن عملية السلم في الشرق الأوسط. والواضح أن الجمعية العامة مطالبة بزيادة تعزيز الدعم اللازم لعملية التفاوض العربية - الاسرائيلية، ولا سيما في المجال الأكثر تعقدا وحساسية، أي المتعلق بفلسطين واسرائيل.

ومع ذلك، يلاحظ الوفد الروسي، بأسف، أن مقدمي مشاريع القرارات المتعلقة بقضية فلسطين لم يفعلوا كل ما هو ضروري ليكون مضمونها منسجما مع الحقائق السياسية الجديدة في الشرق الأوسط.

وفي حين أن مشروع القرار A/48/L.44 المتعلقة بتسوية قضية فلسطين بالوسائل السلمية يتضمن أيضا إشارة الى التغيرات الإيجابية التي طرأت على عملية السلم في الشرق الأوسط، فإنه يحتفظ بكامل مجموعة المبادئ التقليدية للتسوية في الشرق الأوسط، والتي تحاول سلفا تقرير مصير المناقشة الجارية بشأن هذه المشاكل في المفاوضات الثنائية العربية - الاسرائيلية، والتي يمكن أن تعقد سير هذه المفاوضات.

أما فيما يتعلق بمشاريع القرارات A/48/L.41 و A/48/L.42 و A/48/L.43 المتعلقة باللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، وشعبة حقوق الفلسطينيين وإدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة للأمم المتحدة، فإنها في الواقع تواصل توجيه النشاط الذي تقوم به هذه الهيئات صوب تنفيذ الأهداف القديمة، ولا تأخذ الحقائق الجديدة بعين الاعتبار.

في ضوء جميع هذه الاعتبارات، سيمتنع وفد الاتحاد الروسي، بوصفه أحد راعي عملية السلم في الشرق الأوسط، عن التصويت على مشاريع القرارات المعروضة تحت البند ٣٥ من جدول الأعمال.

السيد هانسون (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إن مشاريع القرارات التي نصوت عليها اليوم تشكل آخر مجموعة في فئة كبيرة من قرارات الشرق الأوسط غير المتوازنة والعتيقة. فالأطراف في المنطقة تخطف هذه القرارات، وينبغي للجمعية العامة أن تحذو حذوها.

لقد كنا نأمل في أن تؤجل جميع هذه القرارات. ويسرنا بالطبع أن قرار السنة الماضية في هذه المجموعة، المتعلق بالانتفاضة، جرى تأجيله. ونلاحظ أن مشروع القرار التقليدي بشأن المؤتمر الدولي للسلم جرى تعديله الى حد كبير. ومع ذلك، فلا يوجد مشروع من مشاريع القرارات هذه يعبر عن الواقع الجديد القائم في الشرق الأوسط اليوم.

إن ثلاثة من مشاريع القرارات المعروضة علينا تتعلق بمؤسسات وأنشطة وتكاليف تتصل بها، ينبغي أن يعاد النظر فيها. وحكومتي، من جهتها، ليس لديها موقف مسبق حيال كيفية إجراء ذلك الاستعراض، ولا حيال ما ينبغي أن تكون عليه النتائج. ومع ذلك، يمكنني القول على نحو قاطع بأنه، مع الطفرات الكبيرة التي حدثت هذا الخريف في عملية مدريد، ينبغي للجمعية العامة أن تنظر مجددا في أنشطتها قديمة العهد والتقليدية.

إن مشاريع القرارات هذه تتطلب انفاق الموارد البشرية والمالية على حد سواء. وبعض هذه الموارد ربما ينفق بطريقة وجيهة، أما البعض الآخر فلا ينفق على هذه النحو. فلننظر بمزيد من التمعن في كيفية تخصيص هذه الموارد على النحو الأفضل من أجل تحقيق سلم عادل ودائم وشامل في الشرق الأوسط.

إن مشروع قرار هذه السنة، المعنون "تسوية قضية فلسطين بالوسائل السلمية" أدخلت عليه تحسينات كبيرة مقارنة بالنصوص التي سبقته والتي دعت الى عقد مؤتمر دولي للسلم بشأن الشرق الأوسط. ومع ذلك، فإن مشروع القرار هذا يشير بصورة قاطعة الى مسائل تجري بشأنها مفاوضات مباشرة بين الأطراف في المنطقة. والجمعية العامة ينبغي لها أن تدعم هذه المفاوضات كي يتسنى لجميع الأطراف أن تسوي خلافاتها مباشرة، دون الحكم مسبقا على نتيجة المفاوضات. وفي هذه اللحظات الهامة، نريد أن نتجنب التركيز على مسائل أو بيانات تحرض على الفرقة والاستقطاب.

أما مشاريع القرارات الأخرى المعروضة تحت هذا البند من جدول الأعمال، فإنها لا تختلف اختلافا كبيرا عن مشاريع القرارات التي عرضت السنة الماضية. وحكومتي صوتت في ذاك الوقت معارضة هذه القرارات، وهي ستفعل ذلك اليوم مرة أخرى. ونلاحظ أن نصين من هذه النصوص يعترفان بالتوقيع على إعلان المبادئ من جانب حكومة اسرائيل ومنظمة

التحرير الفلسطينية. وهذا التقدم والعملية التي استتبعته يؤكدان رأينا القائل بأن مشاريع القرارات هذه وغيرها من مشاريع القرارات المتعلقة بالشرق الأوسط كان ينبغي تأجيلها هذه السنة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشاريع القرارات A/48/L.41 الى A/48/L.45. وتقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار المالية المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشاريع القرارات A/48/L.41 و A/48/L.42 و A/84/43 وارد في الوثيقة A/48/787.

ننتقل الآن الى مشروع القرار A/48/L.41 المعنون "اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف". طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، انتيغوا وبربودا، أرمينيا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، بوروندي، كمبوديا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، اكوادور، مصر، السلفادور، اثيوبيا، غامبيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الاسلامية)، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بيرو، الفلبين، قطر، جمهورية كوريا، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، اوكرانيا، الامارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، اوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

الجمهورية الدومينيكية، اسرائيل، الولايات المتحدة.

الممتنعون:

الأرجنتين، استراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، دومينيكا، استونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، المانيا، هنغاريا، ايسلندا، ايرلندا، ايطاليا، اليابان، كينيا، لاتفيا، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، المملكة المتحدة.

اعتمد مشروع القرار A/48/L.41 بأغلبية ١٠٦ أصوات مقابل ٣ أصوات، مع امتناع ٤٠ عضوا عن التصويت (القرار ١٥٨/٤٨ ألف).

الرئيس: ترجمة شفوية عن الانكليزية): والآن ننتقل الى مشروع القرار A/48/L.42، المعنون "شعبة حقوق الفلسطينيين التابعة للأمانة العامة".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، انغولا، انتيغوا وبربودا، ارمينيا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، بوروندي، كمبوديا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، اكوادور، مصر، السلفادور، اثيوبيا، غامبيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الاسلامية)، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بيرو، الفلبين، قطر، جمهورية كوريا، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، اوكرانيا، الامارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، اوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

اسرائيل، الولايات المتحدة.

الممتنعون:

الأرجنتين، استراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، استونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، المانيا، هنغاريا، ايسلندا، ايرلندا، ايطاليا، اليابان، كينيا، لاتفيا، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، المملكة المتحدة.

اعتمد مشروع القرار A/48/L.42 بأغلبية ١٠٧ أصوات مقابل صوتين، مع امتناع ٤١ عضوا عن التصويت (القرار ١٥٨/٤٨ باء).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): والآن ننتقل الى مشروع القرار A/48/L.43، المعنون "إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، انغولا، انتيغوا وبربودا، الأرجنتين، ارمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، بوروندي، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، السلفادور، استونيا، اثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غامبيا، المانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، ايسلندا، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الاسلامية)، العراق، ايرلندا، ايطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، اوكرانيا، الامارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، اوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

اسرائيل، الولايات المتحدة.

الممتنعون:

جورجيا، الاتحاد الروسي.

اعتمد مشروع القرار A/48/L.43 بأغلبية ١٤٧ صوتا مقابل صوتين، مع امتناع عضوين عن التصويت (القرار ١٥٨/٤٨ جيم).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): والآن ننتقل الى مشروع القرار A/48/L.44، المعنون "تسوية قضية فلسطين بالوسائل السلمية".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، انتيغوا وبربودا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، بوروندي، كمبوديا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، اكوادور، مصر، السلفادور، غامبيا، غواتيمالا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، اندونيسيا، جامايكا، الأردن، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بيرو، الفلبين، قطر، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، الامارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

الجمهورية الدومينيكية، اسرائيل، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، الولايات المتحدة.

الممتنعون:

الأرجنتين، ارمينيا، استراليا، النمسا، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بلغاريا، كندا، كوت ديفوار، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، دومينيكا، استونيا، اثيوبيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، المانيا، غانا، اليونان، هنغاريا، ايسلندا، ايرلندا، ايطاليا، اليابان، كازاخستان، كينيا، لاتفيا، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بنما، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، سلوفينيا، اسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، اوكرانيا، المملكة المتحدة، اوروغواي.

اعتمد مشروع القرار A/48/L.44، بصيغته المنقحة شفويا، بأغلبية ٩٢ صوتا مقابل ٥ أصوات، مع امتناع ٥١ عضوا عن التصويت (القرار ١٥٨/٤٨ دال).

الرئيس: ترجمة شفوية عن الانكليزية): فيما يتصل بمشروع القرار A/48/L.45، كما أشير من قبل وافق المقدمون على عدم طرح مشروع القرار للتصويت.

أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في تعليل تصويتهم على القرارات المتخذة توا. واسمحوا لي أن أذكرهم بأن تعليلات التصويت تقتصر على عشر دقائق، وتدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيد نوتردام (بلجيكا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): أتكلم نيابة عن الاتحاد الأوروبي. أحاط الاتحاد علما بالاعتماد الهام لمشاريع القرارات المقدمة هذا العام بشأن بند "قضية فلسطين"، والتي صوتت الجمعية العامة عليها توا. ونود أن ندلي ببضعة تعليقات ذات طبيعة عامة بشأن بعضها.

إن السياق السياسي الذي كانت تجري فيه في الماضي أنشطة اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، وشعبة حقوق الفلسطينيين وإدارة شؤون الإعلام تأثر الآن تأثرا كبيرا بتوقيع الاتفاقي الاسرائيلي - الفلسطيني في ١٣ أيلول/سبتمبر الماضي في واشنطن العاصمة. ونرى أن الوقت قد حان لكي نضع الماضي الذي اتسم بالمواجهة والصراع خلف ظهورنا، ونفتح الباب للتعايش السلمي بين الشعبين الاسرائيلي والفلسطيني.

وفي ضوء الاتفاق الأخير الموقع في ١٣ أيلول/سبتمبر، يرى الاتحاد الأوروبي أن مهمة وتكوين الأجهزة الثلاثة التي أشرت إليها توا والمكلفة بمتابعة قضية فلسطين وتقديم تقارير عنها للدول الأعضاء والرأي العام، ينبغي تعديلهما دون إبطاء وحتى يعبرا تعبيرا أمينا عن التطور السريع للتقدم المحرز في عملية السلم. وفي رأينا أن مصداقية منظمتنا في كفة الميزان. ولا يصح لها أن تتخلف عن هذه الأحداث الهامة، التي بعثت آمالا عريضة في نفوس شعوب الشرق الأوسط.

السيد سكوكنيك (شيلي) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): فيما يتصل بالبند ٣٥ من جدول الأعمال. "قضية فلسطين"، وبمشروع القرار A/48/L.44 بشأن تسوية قضية فلسطين بالوسائل السلمية، تود حكومة شيلي أن تكرر الإعراب عن اقتناعها بأن قراري مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) يشكلان الإطار الصحيح لكفالة حق اسرائيل في العيش داخل حدود آمنة ومعترف بها دوليا، وحق الشعب الفلسطيني في إقامة دولته ذات السيادة.

وفي هذا السياق، ترى شيلي أن عملية السلم في الشرق الأوسط التي بدأت في مدريد في عام ١٩٩١ ذات أهمية فائقة. ونكرر الإعراب عن سعادتنا بالاتفاق التاريخي الموقع من جانب اسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية في واشنطن العاصمة في أيلول/سبتمبر الماضي. فهو يشكل تقدما كبيرا صوب إقامة سلم واسع وعادل ودائم في المنطقة، وينبغي للمجتمع الدولي أن يؤيده ويناصره بكل الطرق.

وأمام المنظمة العالمية دور بالغ الأهمية في هذه العملية، يتعين عليها أن تضطلع به لمصلحة السلم والأمن على الصعيدين الدولي والإقليمي.

السيد أبو الحساني شاهريزا (جمهورية ايران الاسلامية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): صوت وفد بلادي مؤيدا لمشاريع القرارات A/48/L.41 و L.42 و L.43. ومع هذا، أود أن أعبر عن تحفظات وفد بلادي فيما يتعلق بتلك الأجزاء من مشاريع القرارات التي قد تفسر على أنها شكل من أشكال الاعتراف باسرائيل.

إن وفد بلادي لم يشارك في التصويت على مشروع القرار A/48/L.44، لأننا نعتقد أن الاتفاقات التي أبرمت مؤخرا لن تؤدي الى الاستعادة الكاملة للحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني.

السيد أمير (الجماهيرية العربية الليبية): فيما يتعلق بالقرارات التي اعتمدتها الجمعية العامة للتو تحت البند ٣٥ "قضية فلسطين"، فإن تصويت وفد بلادي لصالحها لا يعني بأي حال من الأحوال اعترافنا

بمن يحتلون أرض فلسطين. كما أننا نود أن نوضح أن تصويتنا هذا يجب ألا يفهم منه أننا نوافق على كل ما ورد في هذه القرارات من عبارات.

لقد صدرت عن الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية قرارات عديدة بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي - الاسرائيلي. وهذه القرارات التي ظل المجتمع الدولي يؤكد عليها خلال العقود الأربعة الماضية لا تزال تشكل الإطار الأفضل لحل عادل وشامل من شأنه تحرير الأراضي العربية المحتلة وتمكين الشعب الفلسطيني من العودة الى أرضه وتقرير مصيره وإقامة دولته المستقلة في فلسطين وعاصمتها القدس الشريف.

والى أن يتحقق ذلك، فإن على المجتمع الدولي استمرار التمسك بهذه المبادئ والعمل على تحقيقها، لأن ذلك هو الكفيل بوضع حد لمأساة الشعب الفلسطيني، وهو الكفيل أيضا بإرساء قواعد سلم حقيقي في منطقة الشرق الأوسط.

إن ما يتعرض له الشعب الفلسطيني من انتهاكات متواصلة يتطلب أيضا أن تقوم الأسرة الدولية باتخاذ التدابير اللازمة لوضع حد عاجل لهذه الانتهاكات. وهذا ليس مجرد واجب أخلاقي بل هو واجب إنساني والتزام قانوني تحدد بشكل واضح في اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): استمعنا الى آخر المتكلمين في تعليل التصويت بعد التصويت، والآن، وفقا لقراري الجمعية العامة ٣٢٣٧ (د - ٢٩) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤، و ١٧٧/٤٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، أعطي الكلمة لمراقب فلسطين.

السيد القدوة (فلسطين) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): نيابة عن البعثة المراقبة الدائمة لفلسطين لدى الأمم المتحدة، أقدم شكرنا وتقديرنا الخالصين الى جميع الدول الأعضاء التي أعربت عن تأييدها لقضية الشعب الفلسطيني العادلة، بتأييد مشاريع القرارات التي اعتمدتها الجمعية العامة تحت البند ٣٥ من جدول الأعمال "قضية فلسطين". وأود أيضا أن أعرب عن التقدير الخاص لأعضاء اللجنة الخاصة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، ورئيس اللجنة وسائر أعضاء مكتبها.

إن اعتماد الجمعية العامة اليوم لمشاريع القرارات الأربعة، وبخاصة A/48/L.44 المعنون "تسوية قضية فلسطين بالوسائل السلمية" خطوة ضرورية في الوفاء بالمسؤولية الدائمة التي تتحملها الأمم المتحدة فيما يخص قضية فلسطين الى أن تحل تلك القضية حقا في جميع جوانبها، وتتحقق فعلا تسوية نهائية. وباعتماد مشاريع القرارات تكون الجمعية العامة قد نصرت القيم القانونية والسياسية والأدبية التي يتمسك بها المجتمع الدولي منذ زمن طويل.

إننا نأسف لبعض التصويتات المثيرة للدهشة، ونأسف لبعض تعليلات التصويت التي أدلي بها قبل التصويت، والتي عكست مواقف غير مقبولة للجانب الفلسطيني، ولم تكن تتمشى مع الروح السائدة خلال الدورة الثامنة والأربعين. لقد بذل وفد بلادنا هذا العام - في تعاون تام مع مجموعة الدول العربية ودول أعضاء معنية أخرى - جهودا كبيرة لتنقيح المجموعة التقليدية من القرارات التي تعتمدها الجمعية العامة سنويا. وتلك التنقيحات أجريت في ضوء التطورات السياسية الإيجابية الهامة التي وقعت مؤخرا، مع الاعتراف بأن تلك التطورات لا تتناول إلا الترتيبات الانتقالية، وليست مسائل التسوية النهائية.

لقد كانت نتيجة جهودنا الجادة مجموعة من القرارات الأكثر تماسكا، والأقل عددا والأقصر نصا، والتي تعكس العوامل الجديدة التي بدأت تظهر، بينما تحتفظ بالمواقف المبدئية التي كانت تقوم عليها القرارات أصلا، وهي مبادئ راسخة بشكل ثابت في ميثاق الأمم المتحدة وسائر المعايير والصكوك القانونية الدولية.

وفي هذا الوقت، اسمحوا لي بأن أؤكد أهمية استمرار تضامن المجتمع الدولي مع الشعب الفلسطيني وتأييده له. ونؤكد أيضا أهمية المشاركة الكاملة والفعالة للأمم المتحدة في عملية السلام وفي تقديم المساعدة لشعبنا. ونحن نتطلع بأمل كبير الى المستقبل، ونقف على أهمية الاستعداد للعمل مع الآخرين ونحن نسعى معا جاهدين من أجل مستقبل أفضل، ومن أجل السلام في الشرق الأوسط وفي جميع أنحاء العالم.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): اختتمت الجمعية المرحلة الراهنة من نظرها في البند ٣٥ من جدول الأعمال.

البندان ٣٨ (تابع) و ٣٩ (تابع) من جدول الأعمال

القضاء على الفصل العنصري وإقامة جنوب افريقيا متحدة وديمقراطية وغير عنصرية.

(أ) تقرير اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري (A/48/22)
(ب) تقرير الفريق الحكومي الدولي لرصد توريد نقل النفط والمنتجات النفطية الى جنوب افريقيا (A/48/43)
(ج) تقارير الأمين العام (A/48/467 و Add.1، A/48/523، A/48/691)
(د) تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/48/657)
(هـ) مشاريع القرارات (A/48/L.29، A/48/L.30، و A/48/L.31/Rev.1، وA/48/L.36)
(و) تقرير اللجنة الخامسة

برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبي للجنوب الأفريقي
(أ) تقرير الأمين العام (A/48/524)
(ب) مشروع القرار (A/48/L.37)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لعل الأعضاء يذكرون أن الجمعية العامة اختتمت مناقشتها بشأن هذه البنود من جدول الأعمال في جلستها العامة الـ ٨٠ التي عقدت يوم ١٥ كانون الأول/ديسمبر.

ستبت الجمعية الآن في مشاريع القرارات A/48/L.29 و A/48/L.30 و A/48/L.31.Rev.1 و A/48/L.36 و A/48/L.37. وتقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار المترتبة على مشاريع القرارات A/48/L.29 و A/48/L.30 و A/48/L.31.Rev.1 في الميزانية البرنامجية، وارد في الوثيقة A/48/788.

نتناول أولا مشروع القرار A/48/L.29 المعنون "الجهود الدولية الرامية الى القضاء التام على الفصل العنصري والى مناصرة إقامة جنوب افريقيا الموحدة غير العنصرية الديمقراطية". هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/48/L.29؟

اعتمد مشروع القرار A/48/L.29 (القرار ١٥٩/٤٨ ألف).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن الى مشروع القرار A/48/L.30، المعنون "برنامج عمل اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري". هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/48/L.30؟

اعتمد مشروع القرار A/48/L.30 (القرار ١٥٩/٤٨ باء).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن الى مشروع القرار A/48/L.31/Rev.1 المعنون "عمل الفريق الحكومي الدولي لرصد توريد نقل النفط والمنتجات النفطية الى جنوب افريقيا". هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تعتمد مشروع القرار A/48/L.31/Rev.1؟

اعتمد مشروع القرار A/48/L.31/Rev.1 (القرار ١٥٩/٤٨ جيم).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن الى مشروع القرار A/48/L.36، المعنون "صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لجنوب افريقيا". هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تعتمد مشروع القرار A/48/L.36؟

اعتمد مشروع القرار A/48/L.36 (القرار ١٥٩/٤٨ دال).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن الى مشروع القرار A/48/L.37 المعنون "برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبي لجنوب افريقيا". لقد طلب إلي أن أعلن أن هناك مشاركا جديدا في تقديم مشروع القرار هذا، وهو اوكرانيا.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/48/L.37؟

اعتمد مشروع القرار A/48/L.37 (القرار ١٦٠/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): وفقا للمقرر الذي اتخذته الجمعية العامة في جلستها العامة الثالثة، المعقودة في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، أعطي الكلمة الآن لممثل المؤتمر الوطني الافريقي في جنوب افريقيا.

السيد ماخوبيلا (المؤتمر الوطني الافريقي في جنوب افريقيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية: اسمحوا لي أن أعرب، بالنيابة عن المؤتمر الوطني الافريقي، عن امتناننا للدول الأعضاء وللجمعية العامة على نجاحها في اعتماد هذه القرارات حول جنوب افريقيا.

ويحدونا الأمل في أن القرارات التي اعتمدت تسوا ستبعث اشارة واضحة الى الذين لا يريدون المشاركة في الانتقال السلمي في جنوب افريقيا. إن هذا يمثل حقا اثباتا لحقيقة أن

المجتمع الدولي يقف الى جانب شعب جنوب افريقيا المحب للسلم. مع ذلك، ينبغي للمجتمع الدولي أن يستمر في ممارسة قدر من الضغط لضمان الانتقال السلمي في جنوب افريقيا. ومن الواضح تماما أن الذين لا يريدون المشاركة في عملية الانتقال السلمية هذه موجودين، وأنهم يبذلون كل ما في وسعهم لإعاقتها.

ونود أيضا أن نغتنم هذه الفرصة لنعرب عن امتناننا للجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري، وللفريق الحكومي الدولي لرصد توريد ونقل النفط والمنتجات النفطية الى جنوب افريقيا، ولجنة مناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية على اقناعها المجتمع الدولي بإبقاء مسألة جنوب افريقيا على جدول الأعمال الدولي.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): وفقا للمقرر الذي أشرت إليه قبل قليل، أعطي الكلمة الآن لممثل مؤتمر الوحدويين الأفريقيين لآزانيا.

السيد ميييني (مؤتمر الوحدويين الأفريقيين لآزانيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): من دواعي الشرف العظيم لي أن أخاطب هذه الهيئة في نهاية نظرها في البند ٣٨ من جدول الأعمال المعنون "القضاء على الفصل العنصري وإقامة جنوب افريقيا متحدة وديمقراطية وغير عنصرية".

إن المجتمع الدولي لا يزال يقف مؤيدا شعب آزانيا في أصعب لحظات تاريخه. وقد أسهم المجتمع الدولي ودوله الأعضاء إسهامات متنوعة في الكفاح ضد الفصل العنصري الاستعماري. ونشكر على وجه الخصوص منظمة الوحدة الافريقية لاعترافها بحركتنا التحررية، ففتحت بذلك الطريق أمام المنظمات الدولية الأخرى للإسهام في كفاحنا ضد الفصل العنصري الاستعماري.

والأمم المتحدة أسهمت إسهاما بارزا في قضيتنا من خلال مكتب الأمين العام. وانتهز هذه الفرصة لأشكر السيد بطرس بطرس غالي، الأمين العام الدؤوب للأمم المتحدة، على عقده العزم على تحقيق العدالة والسلم في آزانيا المحتلة، وفقا للقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة ومجلس الأمن. ووفدي على ثقة من أن عمل الأمم المتحدة، بقيادته، سيكون لصالح الأغلبية الأفريقية المقهورة، وجميع أبناء الشعب الآزاني.

لقد أصبح من الواضح في السنوات الأخيرة أن المجتمع الدولي أخذ يعامل المقهورين والقاهرين على قدم المساواة في معالجته لمسألة الفصل العنصري الاستعماري. والمجتمع الدولي لا يريد معرفة من هم القاهرون ومعاقبتهم، ويقف في معظم الأحيان الى جانب السيد دي كليرك. ويفقد المجتمع الدولي باستمرار تركيزه على المسألة الحقيقية ويخفق في مساعدة الجماهير المقهورة أو في التضامن معها. وإذا استمر هذا الاتجاه، فإن النظام الدولي البازغ سيكون عديم المعنى بالنسبة للشعوب المقهورة في العالم. ويحدونا الأمل في أن الأمين العام، السيد بطرس بطرس غالي، سيساعدنا على جعل الأمم المتحدة أداة هامة ومفيدة للأغلبية المقهورة.

من أكثر الهياكل نشاطا وبروزا بين أجهزة الأمم المتحدة مركز مناهضة الفصل العنصري. فقد قاد مركز مناهضة الفصل العنصري الحملات التي أدت الى عزل جنوب افريقيا عن المجتمع الدولي في الكثير من الميادين - الميادين الثقافية والرياضية والاقتصادية والتعليمية والتكنولوجية. ونشكر موظفي مركز مناهضة الفصل العنصري على إسهامهم المفيد وغير الأناني، ونعرب عن شكرنا الخاص للسيد جوهان نوردنفيلت، رئيس مركز مناهضة الفصل العنصري.

واللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري، المكونة من عدد من الدول الأعضاء، لا يمكن إغفالها عند توجيه عبارات الشكر فإسهامها في استئصال الفصل العنصري لا يقاس. ونتقدم بالشكر الخاص لنيجيريا وغينيا اللتين ترأستا اللجنة الخاصة. فقد تولت نيجيريا رئاسة اللجنة الخاصة في الفترة من ١٩٦٢ الى ١٩٧٢. واستلمت غينيا الرئاسة من نيجيريا في عام ١٩٧٢ وبقيت فيها حتى عام ١٩٧٤. وتولت نيجيريا مرة أخرى رئاسة اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري في عام ١٩٧٤ ولا تزال تحتل منصب رئاستها. وآمل أننا جميعا ندرك العمل الشاق الذي قام به السفير ابراهيم غمبري ضد قوى الفصل العنصري. وإن عمله من أجل حريتنا لا يقدر بثمن. ونشعر أيضا بامتنان عميق للشعب النيجيري لتكريسه الموارد البشرية والوقت من أجل قضيتنا في الأمم المتحدة. لقد شاركنا الشعب النيجيري بالكثير من سفرائه لدى الأمم المتحدة.

ونعرب عن امتناننا لدول خط المواجهة على ما كرسته من عمل شاق ووقت للاجتماعات التي تم فيها وضع وصياغة القرارات. ولم تكن هذه دوما مهمة سهلة. إن المهمة الكبيرة لرئاسة هذه الاجتماعات وقعت على عاتق زمبابوي، رئيسة مجموعة دول خط المواجهة. ونحن نشكر السفير سيمباراش سيمبانيندو كو ممبنغغوي على حكمة إدارته ومشورته خلال هذه الاجتماعات.

ولولا إسهام الفريق الحكومي الدولي لرصد توريد

ونقل النفط والمنتجات النفطية الى جنوب افريقيا لما كان بوسعي أن أقول ما أقوله الآن، فقد كان حرمان جنوب افريقيا من المنتجات النفطية حجر زاوية في كفاحنا ضد الفصل العنصري. ونود أن نتقدم بالشكر الى جميع الدول الأعضاء في الفريق الحكومي الدولي والى جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي احترمت حظر توريد النفط الى جنوب افريقيا. ونعرب عن امتناننا الخاص للسفير انتوني ب. نياكي، ممثل جمهورية تنزانيا المتحدة، الذي كان آخر رئيس للفريق الحكومي الدولي.

ولجنة مناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية لها مهمة تؤثر مباشرة على حياة الأفارقة في آزانيا. فقد كانت الرياضة النشاط الوحيد الذي سمح للآزانيين المقهورين بالتمتع بأوقات المرح في خضم جميع الآلام والمعاناة في بلدهم الأصلي. وإن إهمال النظـــام للرياضة في صفوف المجتمع الأفريقي جلب البؤس للشعب المقهور. وهناك اتجاه مستمر يتمثل في عدم المساواة بين مختلف فئات السكان في آزانيا في تشجيع الألعـــاب الرياضية وعند توزيع المنشآت الرياضية. ولجنة مناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية مفيدة في توضيح أوجه عدم المساواة بين الطوائف الآزانية المختلفة والتخفيف منها. ونحن نشكر رئيس لجنة مناهضـــة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية السفير أي. بيسلي مايكوك، على عمله. وفي رأي مؤتمر الوحدويين الأفريقيين لآزانيا، ينبغي لهذه اللجنة أن تجتمع في أقرب وقت ممكن لتقرير مصيرها الآن، وقد بدأت التغييرات تحدث.

إن قوة أسس المجتمع الجديد الذي يولد في آزانيا سوف يحكم عليها من خلال مستوى التعليم في بلادنا. وفي هذا الصدد، أشيد ببرنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبي للجنوب الافريقي لقيامه بحملة نشطة من أجل التعليم في الجنوب الأفريقي، وبخاصة في آزانيا. ويؤيد مؤتمر الوحدويين الأفريقيين دعوة رئيس اللجنة الاستشارية لبرنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبي للجنوب الأفريقي، مارتن هوسيلد، عندما قال:

"لذا فإنني ألتمس مرة أخرى دعم الدول الأعضاء لتمكين البرنامج من المساعدة في تلبية الطلب على فرص التعليم والتدريب للمحرومين من أبناء جنوب افريقيا داخل بلدهم وفي الخارج". (المحاضر الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والأربعون، الجلسات العامة، الجلسة الـ ٧٦، ص ٥٤).

لقد اضطلع صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لجنوب افريقيا بدور بالغ الأهمية في مجال التعليم وتقديم المساعدة القانونية والإغاثة للاجئين في آزانيا. ويحدوني الأمل بأن يستمر هذا الصندوق في عمله وأن يحظى بالدعم من الدول الأعضاء للمساعدة في بناء مجتمع جديد. وإننا نتوجه بشكر خاص الى السويد التي ترأست الصندوق الاستئماني هذا.

وطوال سنوات كفاحنا، قدمت إسهامات عديدة من جانب ما يعرف الآن بلجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار. فهذه اللجنة كانت، منذ تأسيسها في ١٩٦٢، في طليعة العاملين من أجل قضية الشعوب المستعمرة في جميع أنحاء العالم. وإن آزانيا على وشك الانضمام الى العديد من البلدان الأخرى التي ساهمت هذه اللجنة في تحررها من الاستعمار. وفي حقيقة الأمـــــر، هناك ١٨ بلدا ما زالت ترزح تحت نير الاستعمار بشكـــــل أو بآخر. وإنني أشيد إشادة خاصة بلجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار، وآمل أن تتحقق أهدافها قبل نهاية هذا القرن.

إن الاستعمار بأي شكل من أشكاله مرفوض في أي مكان من العالم. وأتوجه بشكل خاص للجنة الـ ٢٤ ودولها الأعضاء ولرئيسها السفير ريناغي ريناغي لوهيا سفير بابوا غينيا الجديدة.

ختاما، نشكر الدول الأعضاء في الأمم المتحدة علـــى إسهامها ودعمها لنضالنا. ويحدونا الأمل بأن تواصل دعمها لنا حتى النهاية. وبيان سفير جمهورية تنزانيا المتحدة، السيد انتوني ب. نياكي، عبر عن لب مشاعر الآزانيين عندما قال:

"فما هو واضح تمام الوضـــــوح هو أن شعب جنوب افريقيـــا لـــه الكثير من التوقعـات بشـأن ما يمكن للمنظمة أن تفعلـــه لمساعدته في الاضطلاع بالعملية السلمية". (المحاضر الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والأربعون، الجلسات العامة، الجلسة ٧٨، ص ٥٣).

أهيب بالجمعية ألا تخذلنا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بهذا نكون قد انتهينا من هذه المرحلة في نظرنا في البند ٣٨ من جدول الأعمال.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تختتم نظرها في البند ٣٩ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٤٠ من جدول الأعمال (تابع)

الحالة في أمريكا الوسطى: إجراءات إقامة سلم وطيد ودائم والتقدم المحرز في تشكيل منطقة سلم وحرية وديمقراطية وتنمية

(أ) **تقرير الأمين العام** (A/48/586)
(ب) **مشروع قرار** (A/48/L.21/Rev.1)
(ج) **تقرير اللجنة الخامسة** (A/48/789)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يذكر الأعضاء أن الجمعية انتهت من مناقشتها لهذا البند من جدول الأعمال في جلستها الـ ٥٧، المعقودة في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/48/L.21/Rev.1. وتقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة على مشروع القرار في الميزانية البرنامجية يرد في الوثيقة A/48/789. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/48/L.21/Rev.1؟

اعتمد مشروع القرار A/48/L.21/Rev.1 (القرار ٤٨/١٦١).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب أيضا في اختتام نظرها في البند ٤٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٥٦ من جدول الأعمال

إعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

(أ) **تقرير الأمين العام** (A/48/639)
(ب) **مشروع قرار** (A/48/L.33)
(ج) **تقرير اللجنة الخامسة** (A/48/790)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط علما بتقرير الأمين العام (A/48/639)؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل بنن لعرض مشروع القرار A/48/L.33.

السيد مونغبي (بنن) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): في ١ تشرين الثاني/نوفمبر من السنة الماضية، أسبغتم علي، سيدي، بالشرف الرفيع، شرف ترشيحي لرئاسة الفريق العامل المفتوح العضوية الذي يضطلع بمسؤولية العمل من أجل إعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما. واليوم يسعدني أن أبلغكم بالنتائج التي أسفرت عنها المفاوضات الجادة والهادفة التي أجراها الفريق العامل بهدف الخروج من المأزق الذي وصلت إليه في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣.

قبل أن أنتقل الى محتويات مشروع القرار A/48/L.33، الذي جاء نتيجة للجهود المشتركة وتعبيرا عن الإرادة السياسية لوفود الدول الأعضاء والدول التي لها مركز المراقب في منظمتنا، اسمحوا لي أن أشيد بجميع الذين عملوا طواعية بنكران ذات وبشكل استثنائي من أجل إعادة إحياء المفاوضات بعد أن اصطدمت بحاجز من عدم التفاهم المتبادل بين مختلف الأطراف المعنية في الصيف الماضي.

والشخص الأول الذي أود الإشارة إليه هو السيد بطرس بطرس غالي، الأمين العام للأمم المتحدة الذي وصف بأبلغ صورة مؤثرة في الجزء الرفيع المستوى من الدورة المضمونية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي المعقودة في ٢٩ تموز/يوليه في جنيف، مدى الخطورة التي ستكون عليها حالة منظمتنا إن لم تتم عملية إعادة التشكيل والتنشيط التي طال انتظارها. أود كذلك أن أنوه بالسفير خوان سومافيا، ممثل شيلي، رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الذي نجح في إقناع مكتب المجلس بالكتابة الى رئيس الجمعية العامة موصيا بتناول المسألة مرة أخرى، بالرغم من أن العنصر الأساسي فيها، وهو مشروع القرار A/47/L.58، لم يبق من يتبناه.

وفيما بعد قام سلفكم، السيد غانيف، بوصفه رئيسا، بإجراء مفاوضات بشجاعة وحكمة. وأسفرت تلك المفاوضات عن صيغة منقحة لمشروع القرار السابق الذي صدر بوصفه الوثيقة A/47/L.58/Rev.1. والفرق الأساسي بين الصيغتين يكمن في حجم الهيئات التي تتولى مقاليد أمور الصناديق والبرامج المختلفة المتعلقة بالأنشطة التشغيلية للتنمية. ومن حيث الجوهر، يتكون مشروع القرار A/47/L.58/Rev.1 من مقترح قدمته مجموعة الـ ٧٧، التي يترأسها بصورة تبعث على الإعجاب السفير لويس فرناندو خاراميو ممثل كولومبيا.

وبالرغم من جهود الرئيس غانيف التي تستحق الثناء، وصلت المفاوضات الى طريق مسدود مرة أخرى، لأن الوفود لم تكن جميعها راضية عن النص الجديد، تلك كانت المرحلة التي وصلت إليها المفاوضات في نهاية الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣.

ومن حيث الترتيب الزمني، فإن الشخص التالي الذي يستحق ثناء خاصا هو أنتم، سيدي، إذ أنكم

بوصفكم رئيسا للدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة، وبوصفكم رجلا مهتما بإنقاذ منظمتنا في المجالين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما، والتي تتميز جميعها بطابع حيوي، قررتم تناول المسألة مرة أخرى.

إن المشاورات المكثفة التي نظمتموها وأجريتموها بصبر وبوضوح كبيرين، أفضت بكم إلى أن تقرروا إنشاء فريق عامل مفتوح العضوية يقوم بإعادة النظر في المسألة، وفقا لولاية دقيقة ومفيدة يمكن تلخيصها على النحو التالي: النظر مجددا في مسألة إعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما مع مراعاة تشكيل ودور وأداء الهيئات المنظمة للصناديق والبرامج المتعلقة بالأنشطة التنفيذية الانمائية.

إن الفريق الكامل الذي تلطفتم، سيدي الرئيس، وأوكلتم إلي رئاسته، أنجز مهمته يوم الاثنين ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر في جو ودي. لذلك، أقوم بعرض مشروع القرار الثاني الذي وضع معظمه صديقي السفير راميرو بيريز بايون، ممثل أوروغواي، في الدورة الماضية. وأود أن أعرب هنا عن إعجابي الكبير به وشكري الجزيل له.

كما يلاحظ الأعضاء، يتألف مشروع القرار A/48/L.33، بالاضافة إلى النص الرئيسي، من مرفقين. المرفق الأول يتناول بالتفصيل التدابير الأخرى الرامية إلى ترشيد وإعادة تنشيط الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما. أما المرفق الثاني فيركز على تقسيم العمل بين الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

وفيما يتعلق بالاصلاحات المؤسسية، يتيح المرفق الأول إقامة تمييز واضح بين الأعمال التي تقوم بها الجمعية العامة والأعمال التي يقوم بها المجلس بشأن المسائل ذات الصلة بالميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما. وهو يؤكد مجددا حقيقة أن الجمعية العامة هي الآلية الحكومية الدولية الأرفع في مجال صياغة وتقييم السياسات بهذه المسائل، ويعزز الدور التنسيقي الذي يضطلع به المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

كما ينص المرفق الأول على تدابير اضافية من شأنها أن تعيد تنشيط المجلس والجزء الرفيع المستوى التابع له، والجزء المتعلق بالتنسيق وما يسمى الآن بالأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة بالنسبة للجزء المتعلق بالتعاون الانمائي الدولي. وهو يقترح أيضا انشاء جزء يشرف المجلس من خلاله على أنشطة هيئاته الفرعية.

أما جزء الأنشطة التنفيذية الجديد فقد جرى توسيع نطاقه وتعديل وظائفه. فلجان المجلس الاقتصادية والاجتماعية، كما عرفناها، ستكف عن الوجود اعتبارا من عام ١٩٩٤، وستستوعب ضمن الهيئة العامة. وكل ذلك ليس فقط من أجل كفالة أن تكون جولة المداولات أكثر فعالية، بل أيضا من أجل السماح للمجلس بتركيز اهتمامه على دوره التنسيقي وعلى عمل هيئاته الفرعية.

وهذا المرفق ينشيء أيضا مجلسين تنفيذيين جديدين، يتطابقان في حجمهما وتشكيلهما، ليحلا محل الهيئتين الاداريتين الحاليتين لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي، وصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة.

هذان المجلسان اللذان يتألفان من ٣٦ عضوا، سيكونان تحت سلطة المجلس، وسترفع تقاريرهما مباشرة إليه. ومهامهما المحددة، ووتيرة اجتماعاتهما والحق في الاشتراك في مداولاتهما هي أمور منصوص عليها بدقة في الفرع ٣ من المرفق الأول. وثمة ترتيبات متشابهة مذكورة في الفقرة ٣٠، متوخاة للجنة المعنية بسياسات وبرامج المعونة الغذائية التابعة لبرنامج الأغذية العالمي.

ومع الأخذ بعين الاعتبار المعايرة التي تقررت فيما يتعلق بالعضوية في مختلف المجالس التنفيذية للهيئات الفرعية المعنية بالأنشطة التنفيذية الانمائية، وعقب المشاورات التي أجراها سلفي السيد راميرو بيريز بايون، وأجريتها أنا، ينبغي إذن أن تعتبر اليابان ضمن مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى - التي يعد أعضاؤها فعلا المانحين الرئيسيين - فيما يتعلق بأهلية الانضمام إلى تلك المجالس التنفيذية.

إن الحاجة إلى مجلس تنفيذي مستقل لصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية سينظر فيها عقب المؤتمر الدولي المعني بالسكان والتنمية الذي سينعقد في القاهرة في عام ١٩٩٤.

وترد اشارة إلى مسألة عضوية كل من المجالس التنفيذية، في الفقرة ٢٥، حيث يجري التأكيد على وجوب كفالة المشاركة بأقصى قدر من الفعالية والاتساع.

وفي هذا الصدد، ينبغي أن يراعى في انتخابات المجالس التنفيذية الترتيبات القائمة، وأنظمة أو أساليب التمثيل أو غير ذلك مما يتعين وضعه من جانب المجموعات الاقليمية، مع أخذ ذلك بعين الاعتبار.

وينبغي تشجيع إنشاء هذه الآليات في إطار المجموعات الاقليمية التي لا توجد فيها هذه الآليات بعد، أو تعزيز أو تحسين هذه الآلية حيث تكون موجودة.

يجتمع كل مجلس تنفيذي في دورة موضوعية

سنوية في الأوقات التي يحددها.

أما الاجتماعات العادية التي ستعقدها المجالس بين الدورات السنوية، فستعقد في أماكن في مقار المنظمات المعنية، عندما تصبح هذه الأماكن جاهزة بالتسهيلات لاستيعاب الجلسات، بما في ذلك التسهيلات الكافية للترجمة الشفوية. وحق الاشتراك في مداولات المجلس، دون الحق في التصويت، سيحفظ أيضا للدولة العضو التي يكون برنامجها القطري قيد النظر. ويجوز للمجالس التنفيذية أيضا أن تدعو الدول الأعضاء في كل من الصناديق والبرامج الخاصة بها، والمشتركين الذين يبدون اهتماما خاصا بالبند أو البنود قيد النظر، إلى المشاركة في المداولات دون أن يكون لهم الحق في التصويت، وذلك انطلاقا من احترام مبدأ العالمية الذي تعتز به منظومة الأمم المتحدة كل الاعتزاز.

وتلاحظ الجمعية العامة أن هذا المرفق يشير أيضا إلى الموارد اللازمة للأنشطة التنفيذية. وفي هذا الصدد، وبغرض التمكين من انشاء نظام جديد للتمويل، يطلب إلى الأمين العام أن يقوم باستعراض وتحليل التغييرات والتحسينات الممكن ادخالها على نظام التمويل الراهن، وان يقدم تقريرا مشفوعا بتوصياته في نيسان/أبريل من عام ١٩٩٤. والمشاورات الحكومية الدولية بشأن هذه المسألة متوقع إجراؤها في شهر أيار/مايو من عام ١٩٩٤.

وفيما يتعلق بعملية الاصلاح الجارية في الأمانة العامة، فإن الأمين العام مطالب بأن يقدم تقريرا اضافيا يتفحص السبل والوسائل الكفيلة بتعزيز طرائق تقديم التقارير في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما. وهذا التقرير سيتوفر للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٤، وينبغي أن يتضمن توصيات بشأن إنشاء نظام للتقارير المتكاملة.

إن مشروع القرار A/48/L.33 يدعو إلى إجراء استعراض في عام ١٩٩٥. وقد يكون من الجدير بالذكر أن النص المعروض على الجمعية العامة يصف بدقة نوع الاستعراض الذي ينبغي إجراؤه، موضحا أن ذلك يمثل خطوة هامة إلى الأمام في عملية الاصلاح الجارية.

أما المرفق الثاني فيحتوي على أحكام من شأنها أن تغير بصورة أساسية طريقة عمل الجلسات العامة واللجنة الثانية للجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

إن القصد هو مواصلة ترشيد عمل هاتين الهيئتين عن طريق تجميع النظر في المسائل الرئيسية في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما في عدد محدود من البنود والبنود الفرعية من جدول الأعمال. وهكذا تكون الخطوات المتخذة حتى الآن من أجل اعادة تشكيل وتنشيط الأمم المتحدة في هذين الميدانين عملا بقراري الجمعية العامة ٤٥/٢٦٤ و ٤٦/٢٣٥، بما في ذلك إنشاء الجزء الرفيع المستوى، والجزء المتعلق بالتنسيق وجزء الأنشطة التنفيذية الموضوعية لدورة المجلس السنوية، قد جرى استكمالها وتعزيزها.

وهناك عدة جوانب محددة لتقسيم العمل بين الجمعية العامة والمجلس تستحق الذكر.

اولا، كما ذكرت سابقا، فإن للجنتين التابعتين للمجلس تستوعبان ضمن الهيئة العامة.

ثانيا، ترد قائمة ببنود جدول أعمال الدورة الموضوعية للمجلس، وكذلك البنود التي يتعين أن تنظر فيها اللجنة الثانية للجمعية العامة.

ثالثا، بغية تعزيز تنسيق المساعدة الانسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة، سينظر في جميع المسائل المتصلة بالمساعدة في الجلسات العامة للجمعية العامة. ومشاريع القرارات بشأن هذه المسائل يجري بحثها في مشاورات غير رسمية.

والآثار المفيدة البعيدة المدى لاعتماد مشروع القرار A/48/L.33 على الجهاز الحكومي الدولي لا يمكن الاختلاف في توكيد أهميتها، إن مشروع القرار، بتعزيزه التكامل بين عمل الجمعية العامة والمجلس الاجتماعي والاقتصادي وأجهزتهما الفرعية، سيقلل من التداخل والازدواج الحالي الذي ليس له ما يبرره، بل والضار بالنسبة لعمل ومناقشة وبنود جداول أعمال هذين الجهازين والهيئات الفرعية التابعة لهما.

إن اعتماد هذه المجموعة من الإصلاحات المتفاوض عليها بعناية من شأنه أن يدعم تنشيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي وأن يرسم بوضوح حدود المسؤولية والاتصال بين المجلس ومجالس الادارة التنفيذية وأن يؤدي إلى تقسيم عمل أكثر فعالية في كل أجزاء المنظومة.

وما كان للفريق العامل أن ينجز عمله إلا بفضل ما أبدته مختلف الوفود والمجموعات ذات المصالح والمجموعات الإقليمية من عزيمة دؤوبة وصبر وحسن نية لشحذ الإرادة السياسية للدول من أجل جعل المنظمة العالمية أكثر فعالية وأكثر كفاءة وأكثر قدرة على الاستجابة لتحديات عصرنا.

هذا هو المكان والوقت المناسبان لكي أعرب عن امتناني لجميع الذين اشتركوا في عمل الفريق ولم يبخلوا في بذل أي جهد - حتى جهد التغلب على الشعور بالنعاس والتعب في بعض جلساتنا الليلية. ولن أنسى أبدا الوقت الذي أمضيناه معا، والذي اتسم بالتوتر

في بعض الأحيان، ولكنه اتسم دائما بالصراحة واللياقة.

ولا أجد من الكلام ما أعبر به عن الشكر لكل من قدم لي مساعدة شخصية بطريقة أو بأخرى أكثر من أن يكون بمقدوري أن آتي على ذكر أسمائهم جميعا. لكن اسمحوا لي أن أخص بالذكر السيدة ايرين فرويدنشوس - ريكل ممثلة النمسا على عملها الممتاز في رئاسة لجنة الصياغة التي ساعدتني في كثير من الأحيان في التوصل إلى نصوص حظيت بتوافق الآراء.

كما أشكر موظفي الأمانة العامة التابعين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة الثانية الذين تكرموا بوضع مهاراتهم وتفانيهم تحت تصرف الفريق العامل.

وأخيرا أشكر بإخلاص ممثلي الأجهزة الفرعية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأغذية العالمي على مشورتهم الفنية المفيدة للغاية.

ختاما، نيابة عن بنن، أوصي بأن تعتمد الجمعية العامة دون تصويت مشروع القرار A/48/L.33، بشأن إعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين ذات الصلة بهما.

وأهنيء الجميع بحلول عيد الميلاد المجيد وأتمنى لهم سنة جديدة سعيدة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): الآن تبت الجمعية في مشروع القرار A/48/L.33. إن تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار وارد في الوثيقة A/48/790. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء؟

اعتمد مشروع القرار A/48/L.33 (القرار ١٦٢/٤٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): والآن أعطي الكلمة للممثلين الذين يرغبون في الكلام لشرح مواقفهم. واسمحوا لي أن أذكر الوفود بأن بيانات تعليل التصويت أو شرح المواقف تقتصر على عشر دقائق وتدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيد بورتوكاريرو (بلجيكا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): يشرفني أن أخاطب الجمعية العامة نيابة عن الاتحاد الأوروبي.

القرار الذي اتخذناه توا، والذي تكمله مرفقات هامة، جاء نتيجة عملية تفاوض طويلة بل شائكة في كثير من الأحيان. ونحن نرحب بالنتائج المتحققة ونشكر جميع الذين لعبوا دورا نشطا فيها. وبصفة خاصة نشكر السفير مونغبي ممثل بنن، الذي أدار أعمالنا في مراحلها النهائية وقطعت جهوده الشخصية شوطا طويلا في مساعدتنا على التوصل إلى توافق في الآراء.

خلال المفاوضات سنحت لنا فرص عديدة للإعراب عن آرائنا بشأن إعادة التشكيل، لكن اسمحوا لي أن أذكر هنا أننا نرى أنها عملية تدريجية. لقد أرسينا المبادئ التوجيهية الرئيسية تاركين للأطراف في المنظومة، بمرونة كافية، تنفيذ الإصلاحات التي تتلاءم وحالاتهم الخاصة. وفي المراحل التالية من العملية، سنتناول أساليب عمل المجالس التنفيذية ونجري مشاورات بشأن مسائل التمويل.

وبعد أن رسمنا الطريق الذي سنسير فيه، نأمل أن نكون قد أدلينا بدلونا، خاصة فيما يتصل بالقطاع التنفيذي، من أجل نظام أفضل تنظيما وأفضل أداء. وسيتعين علينا بوصفنا دولا أعضاء ومانحين ومنتفعين على السواء، أن نقوم بالمتابعة الضرورية لما اعتمدناه توا، ونحن على استعداد للعمل عن كثب مع الأمانات العامة المختصة تحقيقا لذلك الغرض. ومن الواضح أن أثر الاصلاح المؤسسي سيضعف كثيرا إذا لم تكن هناك أساليب عمل جديدة. لهذا فإننا في المجالس التنفيذية سنواصل جهودنا من أجل الترشيد.

إن بعض جوانب الإصلاح المتصلة ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي تكتسي أهمية خاصة بالنسبة لنا، ونؤكد من جديد التزامنا بالبرنامج باعتباره عنصرا حيويا من عناصر النظام التنفيذي للأمم المتحدة. وأردد ما قاله السفير مونغبي من أننا ملتزمون بمبدأ تناوب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بين جنيف ونيويورك. وعلاوة على هذا، لا يوجد في الإصلاحات التي اعتمدناها توا ما يخل بالاستخدام المستقبلي لمختلف اللغات الرسمية للأمم المتحدة وفقا لأحكام مجلس الإدارة. وهذان العنصران ضروريان بالنسبة للطبيعة العالمية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وسنضعهما في اعتبارنا في كل مرة نحدد فيها المبادئ المنظمة للإصلاح.

وبهذا القرار نقوم أيضا بإصلاح جوهري في أداء المجلس الاقتصادي والاجتماعي وبمراجعة ضرورية لجدول أعمال اللجنة الثانية. ونحن مقتنعون بأن إصلاح المجلس الاجتماعي والاقتصادي سيعطي للمجلس مكانه الصحيح بوصفه جهازا من أجهزة الميثاق؛ ذلك المكان الذي تعرض للخطر بسبب الاداء الهزيل للمجلس. وباستخدامنا لشتى القطاعات على النحو الصحيح، سيكون بمقدورنا تحسين توجه مناقشاتنا ومن ثم تحسين جدوى ومصداقية الامم المتحدة في هذه القطاعات. ونؤكد من جديد التزامنا باحترام التوازن بين المسائل الاقتصادية والاجتماعية. وهنا فإن اقتراحات الامانة العامة بشأن تقسيم وقت العمل في دورات المجلس المضمونية هي الحد الأدنى لما يمكن أن ننفذه.

وفيما يتصل بجدول أعمال اللجنة الثانية، نأمل

أن يمكننا الهيكل الأكثر وضوحا ومنطقا الذي أوجزناه من ترشيد أداء اللجنة إلى حد كبير.

السيد ميننديز (اسبانيا) (ترجمة شفوية عن الإسبانية): يود وفدي أولا أن يعلن تأييده الكامل للتعليقات التي أدلى بها توا ممثل بلجيكا نيابة عن الاتحاد الاوروبي. واسمحوا لي أيضا أن أعبر عن سروري الكبير لاعتماد مشروع القرار A/48/L.33 بتوافق الآراء بعد مفاوضات طويلة وصعبة.

وفي هذا الصدد، نهنئ السفير مونغبي الممثل الدائم لبنن، على عمله رئيسا للفريق المخصص المعني بإعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما.

من الواضح أن القرار الذي اعتمد توا، شأنه شأن أي نص يتوصل اليه كحل وسط، يفتقر - بطبيعته - الى بعض التحديد القاطع. ونشعر بالقلق بشكل خاص بشأن الفقرة ٢٧ من المرفق الأول التي تنص على ما يلي:

"تعقد الجلسات العادية للمجلس، التي تنعقد بين الدورات السنوية، في أماكن في مقار المنظمات المعنية اعتبارا من الموعد الذي تصبح فيه هذه الأماكن جاهزة لاستيعاب الجلسات".

إن مقار برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة برنامج الأمم المتحدة للطفولة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ليست لديها في الوقت الحاضر منشآت كافية لاستضافة تلك الاجتماعات. ولهذا فإننا نفهم أنه لحين توفير خدمات الترجمة الشفوية وتوزيع الوثائق بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة لا يمكن عقد تلك الاجتماعات في تلك المقار.

إن أسبانيا تؤيد تأييدا قاطعا عملية الإصلاح وإعادة التشكيل والتنشيط في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي. ومع هذا لا يمكننا أن نوافق على القيام بها على حساب عدم استخدام جميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة، التي بدونها لا يمكن ضمان التفاهم المرغوب فيه بين الوفود ولا شفافية مناقشاتنا.

السيد راميريزس (كولومبيا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): نيابة عن مجموعة الـ ٧٧ وجمهورية الصين الشعبية، أود أن أؤكد مجددا تأييدنا لنص القرار الذي اعتمدناه توا. وفي ظل توازن المصالح الدقيق الذي سعى النص الى إظهاره، من المهم توضيح رأي مجموعة الـ ٧٧ وجمهورية الصين الشعبية، بشأن نطاق عناصر القرار الآتية:

أولا، إن الإشارة الى الدورات السنوية للمجالس التنفيذية إنما هي للاجتماعات الموضوعية حيث تتخذ قرارات تتعلق بالوظائف الموضوعة في القرار.

ثانيا، نفهم أن القرار يوكل للصناديق والبرامج ولاية لتكييف مقارها لتوفير المنشآت اللازمة للمجالس للاجتماع في تلك المقار. وهذا يعني توفير غرف للدول الأعضاء الرئيسية والدول المراقبة التي يبلغ عددها ٣٦ دولة التي ترغب في حضور تلك الدورات. وينبغي للمنشآت أن تتيح استخدام جميع اللغات الرسمية، على النحو المنصوص عليه في النظام الداخلي الحالي.

ثالثا، وجود مراقبين في اجتماعات المجالس التنفيذية حق سيادي لأعضاء الصناديق والبرامج. ولهذا الغرض، ينبغي أن يتلقى جميع الأعضاء إبلاغات في الوقت المناسب بجداول الأعمال وأوقات الاجتماعات.

رابعا، لقد اعتمدنا القرار على أساس فهم أن المراقبين الراغبين في الإدلاء ببيانات يمكنهم أن يعبروا عن رغبتهم في ذلك للمجالس. فمن الناحية العملية، ينبغي أن يكون الإعراب عن الرغبة كافيا للمجالس للنظر فيه والتصريح للمراقبين بالمشاركة في المناقشة التي أبدوا اهتماما خاصا بالاشتراك فيها.

وأخيرا، نود أن نشير الى أن جزءا أساسيا من القرار هو شرط الإبقاء على إجراءات صنع القرار دون تغيير.

السيد السمين (عمان): أود أن أثني على البيان الذي تقدم به ممثل مجموعة الـ ٧٧. وبالنيابة عن الدول أعضاء المجموعة العربية، التي تتشرف بلادي بترأسها لهذا الشهر، اسمحوا لي بأن أتناول البند ٥٦ المعنون "إعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما"، وبالتحديد ما تضمنته الفقرة ٢٧ من مشروع القرار A/48/L.33 المعتمد للتو.

في هذا السياق نود أن نؤكد على ضرورة التنظيم الجيد للجلسات العادية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي واجتماعات مجالس إدارة برامج وصناديق الأنشطة التنفيذية وكذا الهيئات والأجهزة الأخرى ذات الصلة بالأمم المتحدة، بما في ذلك الاجتماعات فيما بين دورات الانعقاد. كما ونؤكد على أهمية وضرورة توفير جميع وسائل الترجمة باللغة العربية بوصفها إحدى اللغات الرسمية العاملة في الأمم المتحدة والأجهزة ذات الصلة إضافة الى اللغات الأخرى.

وفي هذا الإطار نطالب بضرورة التنفيذ الفعلي والكامل لفحوى المواد ٥١ و ٥٢ و ٥٤ و ٥٦ من النظام الداخلي للجمعية العامة والتعديلات والإضافات التي

أقرتها الجمعية العامة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤.

إننا وإن كنا قد مضينا مع روح التوافق في اعتماد مشروع القرار المذكور، إلا أننا نشدد على أهمية استخدام اللغة العربية في مقار المنظمات المعنية، وذلك بهدف تسهيل مشاركة وفود الدول العربية بفعالية في أعمال تلك الأجهزة.

ختاما، أعيد التأكيد على ضرورة أن تكون اللغة العربية من بين اللغات التي ستستخدم في مقار تلك المنظمات، وإن ما يمكن أن يقال عن عملية ترشيد النفقات في هذا الشأن لا نرى أنه يتسم بواقعية، بل على العكس من ذلك يمكن أن يسهم سلبا عند عدم توفير تلك الترجمة في تلك الاجتماعات.

السيد كآريا (فنلنـــدا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): نيابة عن بلدان الشمال، أود أولا أن أشكر السفير مونغبي ممثل بنن على العمل الذي اضطلع به بصفته رئيسا للفريق العامل الذي أنشأتموه، سيدي الرئيس، واهنئه على القيادة التي وجه بها العملية الى خاتمة ناجحة. وعلى نفس المنوال، أود أن أشكر السفير بيريز - بيون، ممثل أوروغواي، الذي قاد العملية خلال الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة.

أخيرا وليس آخرا، اسمحوا لي بأن أشكر السيد وليام اهلرز ممثل أوروغواي الذي كرس الكثير من وقته لساعات طويلة من المشاورات غير الرسمية في دورة العام الماضي.

إن بلدان الشمال ترحب بتوافق الآراء بشأن إعـــــادة تشكيل الأمـــــم المتحدة وتنشيطها في الميدانيـــــن الاقتصادي والاجتماعي والميادي ـــــن المتصلة بهما الذي توصـــل اليه الفريـــق العامـــل المخصص الذي أنشأتموه - سيدي الرئيس. إن النتيجة لا تفي بتوقعات بلدان الشمال بالنسبة للإصلاحات، وبخاصة إدارة وتمويل أنشطة الأمم المتحدة التنفيذية من أجل التنمية. ولكنها خطوة أولى في الاتجاه الصحيح في عملية نعتبرها عملية مستمرة. ولذلك وبروح من التوفيق، تمكنت بلدان الشمال من تأييد القرار الذي اعتمد توا.

إن هذه المرحلة من عملية الإصلاح، التي أعطيت دفعة سياسية في الدورة الرفيعة المستوى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ١٩٩٢، استغرقت نحو عام ونصف العام حتى تكتمل. وخلال تلك الفترة اشتركت الوفود في مناقشات مفصلة جدا بشأن جوهر الإصلاحات. ونحن نرى أن هذا ينبغي أن يسهل تنفيذ القرار، لأنه ينبغي ألا يكون هناك أي غموض بشأن الطريقة التي ينبغي أن يفسر بها النص المعروض علينا.

إن القرار يوضح الأدوار وتقسيم العمل بين الجمعية العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجالس إدارة صناديق وبرامج الأمم المتحدة. إنه يعطي المجلس الاقتصادي والاجتماعي دورا أكثر دينامية في تقديم توجيه لوضع السياسات الى الوكالات التنفيذية للتنمية في تنفيذ السياسات التي أرستها الجمعية العامة، ويبرز دورها في تقديم التنسيق الى منظومة الأمم المتحدة.

وفيما يتعلق بالمجالس التنفيذية الجديدة للصناديق والبرامج، فإن الاتفاق الذي تم التوصل اليه سيجعل من الممكن زيادة فعالية ادارتها مع مراعاة الحاجة الى الطابع الشمولي والتمثيلي.

وإن الشواغل التي أعرب عنها عدد من البلدان الصغيرة بشأن فرص مشاركتها في أعمال المجالس التنفيذية، والتي أدت الى عرقلة العملية في شهر حزيران/يونيه الماضي، روعيت في الاتفاق الراهن. وتحقيقا لهذه الغاية، اتفق على أنه، بالإضافة الى الجلسات العادية لكل مجلس خلال السنة، سيعد اجتماع سنوي قصير يكون مفتوحا لجميع الدول الأعضاء في الصناديق والبرامج المعنية. وعلاوة على ذلك، وكحل توفيقي، زيد حجم المجالس من ٣٠ الى ٣٦ عضوا.

ومن الناحية الأخرى، أصبحت الآن مشاركة من ليسوا أعضاء في المجالس في مداولاتها ممكنة على أساس استثنائي، وبشرط أن يوافق المجلس ذاته على منح غير العضو الفرصة للإدلاء ببيان. ومع ذلك، فإن حق المشاركة يبقى دوما محفوظا للبلد الذي يكون برنامجه قيد الدراسة.

لقد أكدت بلدان الشمال الأوروبي على الدوام الصلة بين الهيئة الإدارية والتمويل وهي بالتالي تتطلع الى المشاورات في شهر أيار/مايو القادم بشأن إصلاح آليات تمويل الصناديق والبرامج. ونحن نتطلع أيضا الى مناقشة خطوات الاصلاح الأخرى في نفس الاتجاه خلال عملية الاستعراض الشامل، التي أرجئ موعدها الى عام ١٩٩٥.

السيد فيرناندیز دي كوسيو دومينيغيز (كوبا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): أود في البداية أن أشير الى أن وفد بلادي يؤيد تأييدا كاملا البيان الذي أدلى به ممثل كولومبيا بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧.

إن الحكومة الكوبية، بوصفها عضوة في تلك المجموعة، انضمت، بتحفظات شديدة الى توافق الآراء حول الصفقة المعروضة علينا اليوم بشأن إعادة تشكيل

الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي.

إننا نوافق على أن الجهد التفاوضي الذي بذل خلال السنة الماضية أدى الى وضع مجموعة من التدابير التي يمكنها بالتأكيد أن تحسن آليات عملنا التداولي في اللجنة الثانية وفي المجلس الاقتصادي والاجتماعي، على الرغم من أنها لا تضمن بأي حال من الأحوال التحسن اللازم في تقديم المساعدة من الصناديق والبرامج.

وفي الوقت ذاته، وكجزء من الصفقة، اتخذ قرار - وهو قرار غير عادل، في رأينا - بتخفيض عضوية الهيئات الإدارية لبرامج وصناديق المساعدة. وكوبا، وهي عضوة في مجموعة الـ ٧٧، قبلت بهذا التدبير بسبب التهديدات الصريحة التي صدرت بإجراء تخفيض كبير في موارد الصناديق والبرامج إذا لم توافق البلدان النامية على هذا التخفيض في العضوية. وكلنا هنا ندرك أن الغرض من تقييد المشاركة في الهيئات الإدارية لا صلة له بالفعالية، وإن البلدان النامية رفضت مرارا هذه الحجة.

لقد اتخذ هذا القرار تحت ضغط تهديد مستمر للموارد. وهذا الضغط غير لائق في هذا المحفل وهو يتعارض مع المبادئ الديمقراطية لمنظمتنا. ولهذا السبب يفهم وفد بلادي أن عملية الاستعراض، الموصوفة في الفقرتين ٣٧ و ٣٨ من المرفق الأول بالقرار، ينبغي أن تنص على العودة التلقائية الى العضوية الراهنة للهيئات الإدارية للصناديق والبرامج ما لم تحدث زيادة كبيرة في موارد المساعدة بالموعد المحدد للاستعراض، وبالتالي إثبات أن الحجة المتصلة بالفعالية ليست سوى ذريعة لتخفيض الإسهامات في الصناديق والبرامج، وفي الوقت ذاته، لتخفيض مشاركة البلدان النامية في إدارتها.

وفيما يتعلق بمضمون الفقرة ٢٧ من المرفق الأول بالقرار، تفهم كوبا أنه لا يوجد فيه ما يحد بأي شكل من الأشكال الطابع المفتوح العضوية لمداولات المجالس التنفيذية، وفقا للأنظمة الداخلية الراهنة، أو الفرصة لاشتراك المراقبين في المفاوضات بالتكلم بأية لغة من اللغات الرسمية للأمم المتحدة.

وكوبـــا عازمة على الدفاع بقوة عن حقوقها المتصلة بهذه المسائل.

السيد جيلارد (فرنســـــا) (ترجمة عن الفرنسية): إن الوفد الفرنسي يؤيد تأييدا كاملا البيان الذي أدلى به ممثل بلجيكا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي. ونود أن نشير الى أن الاجتماعات القادمة غير الدورية للمجلسين التنفيذيين لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة في مقريهما ينبغي ألا تؤدي بأي حال من الأحوال الى تخفيض أو الغاء خدمات المؤتمرات المقدمة حتى الآن للمجلسين التنفيذيين لهاتين المنظمتين. وإذا اتضح أن عقد هذه الاجتماعات في مقري برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة قد يعرقل تقديم هذه الخدمات، فإنه ينبغي عدم عقد هذه الاجتماعات.

السيد سينون (ماليزيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يود وفد بلادي أن يعرب عن تأييده لمشروع القرار A/48/L.33 وللبيان الذي أدلى به للتو ممثل كولومبيا بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين.

ومع ذلك، يود وفد بلادي أن يؤكد من جديد على الحاجة الى ضمان أن يظل عمل المجالس التنفيذية للبرامج والصناديق التابعة للأمم المتحدة تمثيليا وواضحا وعالميا، وأن يسهل المشاركة الكاملة والفعالة لجميع الدول الأعضاء. وفي هذا السياق، إن فهم وفد بلادي للفقرة ٢٧ من المرفق الأول بالقرار هو أنه ستبقى جميع الدول غير الأعضاء في المجلس التنفيذي قادرة على المشاركة بصفة مراقب، دون أية مصاعب أو قيود. وإذا لم يكن هذا هو الحال، فإن وفد بلادي يود أن يسجل تحفظاته على الفقرة ٢٧.

وبموجب الاتفاق الذي تم التوصل اليه في هذا القرار، يفهم وفد بلادي إنه ستجري زيادة كبيرة في المـوارد المتاحـــة لأنشطـــة الأمـــم المتحـــدة الإنمائيـــة، ولا سيما فيما يتعلق بالوفاء التام والفوري بالالتزام بتخصيص ٠,٧ في المائة من الناتج القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية. وينبغي أن يكون هذا الاتفاق خطوة أخرى صوب الوفاء بهذا الالتزام.

السيد ماريرو (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أضم صوت وفدي إلى الملاحظات التي أعرب عنها المتكلمون السابقون الذين أثنوا على العمل الممتاز للسفير بيريز بايون، ممثل أوروغواي والسفير مونغبي، ممثل بنن، من أجل كفالة الاتفاق على القرار الذي وافقنا عليه توا. اننا نؤيد بالكامل هذا الإجراء، ونعتقد أنه يمثل تحسنا هاما في أعمال الجمعية العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبرامج والصناديق الإنمائية.

وإننا نتطلع إلى العمل الذي سينجز في السنة المقبلة في تنفيذ هذا القرار، وإلى مواصلة عملية الإصلاح في الأمم المتحدة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أتوجه بكلمة شكر خاصة إلى سفير بنن، الذي قام، بناء

على طلبي، إجراء مشاورات مكثفة وحساسة للغاية، توجت، على نحو يبعث على السعادة، بالقرار الذي اعتمدناه توا بتوافق الآراء. وأعرب عن تقديري لأولئك الذين ساعدوا على نجاح المفاوضات. إنني أدين بعميق الامتنان لهم جميعا، ولا سيما وفد أوروغواي، الذي قام بكثير من العمل التحضيري.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند ٥٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ٢٠/١٥.

المرفق

تغييرات التصويتات المسجلة و/أو التصويتات بنداء الأسماء

القرار ٩٢/٤٨

بعد التصويت، أبلغ وفدا غرينادا ومدغشقر الأمانة العامة بانهما كانا ينويان التصويت مؤيدين.

القرار ٩٤/٤٨

بعد التصويت، أبلغ وفدا غرينادا ومدغشقر الأمانة العامة بأنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين.

القرار ١٤٥/٤٨

بعد التصويت، أبلغ وفدا تشاد وساموا الأمانة العامة بأنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين.

القرار ١٤٧/٤٨

بعد التصويت، أبلغ وفد ساموا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا.